﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إلاّ ما أَصْلَحَ أَوّلَهَا

48

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

السنة التاسعة . العدد الثامن والأربعون: ذو القعدة/ذو الحجة 1436هـ الموافق لـ سبتمبر/أكتوبر 2015م

الجزائر سُنِّيَّة لا شيعيَّة

تعظيم الله جل جلاله

عمر الحاج مسعود

فضائل المسجدِ الأقصى وواجب المسلمين نحوَه

عز الدين رمضاني

التهجم على السلفية.. إلى أين؟!

توفيق عمروني

نتائج مسابقة الإصلاح الثانية

ISSN: 1112-6825 2006-3...

إصلاح المرأة عند الإمام ابن باديس: أهميته ووسائله / محمد كربوز



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ للهِ، نحمدُه ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنْفُسِنا ومِنْ سَيِّئاتِ أعْمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [سورة آل عمران].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [سورة النساء].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ [سورة الأحزاب].

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وأحسنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثاتُها، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وكُلَّ ضَلالَةٍ في النَّارِ.



مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع



المدير
توفيق عمروني

رئيس التحرير
عز الدين رمضاني

أعضاء التحرير:
عمر الحاج مسعود
عثمان عيسي
نجيب جلواح
د.رضا بوشامة

التصميم والإخراج الفني:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع

الطباعة:
مطبعة الديوان

عنوان المجلة:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع
التعاونية العقارية (الإصلاحات) ـ قطعة (44) عين النعجة (بئر خادم) ـ الجزائر

الهاتف والفاكس: 38 56 57 (023)
(النقال): 92 99 06 (0559)
التوزيع (جوال): 08 53 62 (0661)

البريد الإلكتروني:
darelfadhila@hotmail.com

الموقع على الشبكة العنكبوتية:
www.rayatalislah.com



مدير المجلة

الجزائر سنِّيَّة لا شيعيَّة

لقد ساءنا ـ كمَا ساء كلَّ جزائريٍّ ـ ما نطق به المدعو (صادق سلايمية) على إحدى القنوات الموجَّهة للجزائريِّين من طعنٍ وسبٍّ لأصحَاب رسُول الله ﷺ وبخاصَّة أمّ المؤمنين عائشة، وكاتب الوحيٍ معاوية بن أبي سُفيان ﵄ وقال في حقِّه كلمةً لم يطاوعني القلمُ على كتابتها، وإنَّ هذا المتنكِّر لعَقيدة أمَّته السُّنيَّة الصَّافية، قَد غدا عدوًّا يريد أن يشكِّكَ الأمَّةَ في مسلَّمات دينها ويشوِّهَ رموزَها ومقدَّسَاتها، ويُعلنُ ضَلالاته بكلِّ وقاحَة، وصَلافَة وجه عَبْر وسائل الإعلام المختلفَة.

إنَّ معاويةَ كغَيره منَ الصَّحابة ﵃ لا يحلُّ لأحد أن يتكَّلم فيهم بمَا لا يليق؛ لأنَّ درجَةَ مَن صَحبَ النَّبيَّ ﷺ أفضَلُ ممَّن لم يصْحَبْه مُطلقًا؛ فلا يُساوَى أبدًا بينَ الصَّحابي وغيره، فكيفَ بتفضيله عليه! ولهذا تركها كلمةً باقيةً سيِّدُ المسلمين في زمانه عبدُ الله بن المبارك ﵀ لمَّا سُئل: معَاويَةُ خَيْرٌ أَو عُمَرُ بنُ عَبدِ العزيزِ؟ فقَال: «تُرَابٌ دَخَلَ في أَنْفِ مُعَاويَةَ ﵁ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْرٌ أَو أفضَلُ مِن عُمَرَ بن عبد العزيزِ». [الشريعة (5591)].

إنَّ شَرارات التَّشيُّع الَّتي تتطاير مرَّةً بعد مرَّة في وسائل الإعلام المختلفة، يُراد من ورائها تعويد إسماعنا بوجودهم إرهاصًا لخروجهم إلى العَلَن، ونحنُ نُبشِّرهُم أنَّ مساعيهم خائبةٌ بإذن الله؛ لأنَّ هذه الأرض طيِّبةٌ زُرعَت فيها شجرةُ السُّنَّة من أوَّل يوم، فلا يُمكنُ أن يخرُجَ فيها نبتُ الشِّيعَة أبدًا، ولهذا لمَّا حاولَ أسلافُهم منَ العُبَيْديِّين الفاطميِّين قبلَ حوالي عشرة قرون خلَت أن يغرسُوا هذا المذهب الرَّديَّ في هذا الوطن العزيز بقوة الحديد والنَّار، استعصى عليهم الأمر ولم يُفلحوا رغم تقتيلهم وتعذيبهم لكلِّ مَن رفَض التَّشيُّع وسَبَّ الأصحَاب ﵃، وانتهت أيَّامُهم وأخرجَهُم أجدادُنا من هذه الدِّيار مدحورين تحت قيادة المعز ابن باديس ﵀ سنة (435هـ)، فطُهِّرت منهم البلاد، واستَراح منهم العباد، ولم يعد يُسمَع بوجود الشيعة في ربوع هذا الوطن من ذلك الزَّمن الغابر؛ إلى هذه الأيَّام الَّتي أطلَّ فيها هذا المتشيِّعُ المتزلِّفُ وأمثالُه محاولةً منهم لرفع عقيرتهم والجهر بنحلتهم الزَّائغة طمعًا في إيجاد مكان لهم تحتَ سماء الجزائر.

ولنا أن نقولَ لهم: إنَّ جزائرَنَا أرضٌ سُنيَّةٌ لا مكانَ للشيعَة فيها، قَد سُقيت بدماء رجال أشاوس حرَّروها من براثن المستَعمر الغاشم الذي لم يستطع مسخ هويتها، فلا إخال أنَّ شُرفاءَ الجزائر اليومَ تسمحُ نفُوسُهم الأبيَّة أن يُسَبَّ فوق أرضهم صحابةُ رسولِ الله ﷺ؛ لأنَّ الشَّريفَ كريمٌ يَرعَى حُرمَة سَلفه وآبائه، وأسيادَ أمَّته، ولا يتنكَّر لجميلهم وفضلهم أبدًا؛ لذا نلتَمسُ ممَّن بيدهم الأمرُ أن يتفطَّنوا لإصدار مرسُوم يُجرِّمُ مَن يتعرَّض لأحد منَ الصَّحابَة ﵃ بالسُّوء، صونًا لوحدتنا وأمننا، وحفظًا لمرجعيَّتنَا وعقيدتنَا، وردعًا لهؤلاء اللُّؤمَاء التُّعسَاء، الَّذين ما حلُّوا ببلد إلا ولحقَت بأهله النَّكبات وثَارت فيهم النَّعرات، وما أمر العراق وسُوريا ولُبنان واليَمن عنَّا ببعيد؛ فاللَّهمَّ سلِّم.

محتويات

العدد الثامن والأربعون ـ السنة التاسعة:
ذو القعدة ـ ذو الحجة 1436 / سبتمبر ـ أكتوبر 2015

13

تعظيم الله جل جلاله



28

التهجم على السلفية..
إلى أين؟!

غلاف العدد السابق








قواعد النشر في المجلة

- أن تكون الموضوعات مطابقة لخطة المجلة، وموافقة لمنهجها.
- أن يكون المقال متسمًا بالأصالة والاعتدال.
- أن يحرَّر المقال بأسلوب يحقق الغرض، ولغة بعيدة عن التكلف والتعقيد.
- الدقة في التوثيق والتخريج مع الاختصار.
- أن تكون الكتابة على الكمبيوتر، أو بخطٍّ واضح مقروء؛ وعلى وجه واحد من الورقة.
- ألا يزيد المقال على خمس صفحات.
- أن يذكر صاحب المقال اسمه الكامل وعنوانه ورقم هاتفه، ودرجته العلمية إن وجدت.
- المقالات أو البحوث التي لا تنشر لا تردُّ لأصحابها.

المراسلات على عنوان المجلة باسم رئيس التحرير:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع
التعاونية العقارية (الإصلاحات) ـ قطعة (44)
عين النعجة (بئر خادم) ـ الجزائر
الفاكس: 38 56 57 (023)
البريد الإلكتروني:
darelfadhila@hotmail.com

سعر النسخة: (200 دج)
الاشتراك السنوي للأفراد: (1500 دج)



لا عزَّة إلاَّ بالإسلام

التحرير

إنَّ ممَّا لا شكَّ فيه أنَّ كثيرًا من الأخلاق الكريمة والسَّجايا النَّبيلة قد زالت عن واقع المسلمين اليوم، وأصبح وجودُها نادرًا في تعامُلِهم إلاَّ بقايا ممَّن أخلَصَهُمُ الله لهدايته، واصطفاهم بتوفيقه ليتمسَّكوا بها في عصر غربة وجهل وتخاذُل، وذلك بسبب إعراض الكثير ممَّن يُحسَبُون على الإسلام عن صراط ربِّهم وهَدْيِ نبيِّهم ﷺ، ورضوخهم واستسلامهم لتقاليد الكفَّار وعاداتهم وسلوكاتهم مع أنَّ الله جلَّ وعلا يقول: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ١٥٣﴾ [سورة الأنعام].

ولعلَّ من أجَلِّ هذه الأخلاقِ الَّتي تَخلَّى عنها أكثرُ المسلمين وزهدوا فيها؛ خلقَ العزَّة، تلك الكلمة الَّتي تَرمُز إلى معاني القوَّة والشِّدَّة ونفاسة القدر، يقال في كلام العرب: عزَّ فلان، إذا برئ وسلم من الذُّلِّ والهوان، وقد تُعبِّر عن الامتناع والتَّرفُّع والغلبة، فيقال: عَزَّني فلان، أي: غلبني، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَزَّنِي فِي ٱلْخِطَابِ ٢٣﴾ [سورة ص]، وعليه فالعزَّةُ من خلال هذه المعاني يمكن أن تُعرَّف بأنها «حالةٌ مانعةٌ للإنسان من أن يُغلَب»(1)، سواءٌ كانت غلبةً حسِّيَّةً أو معنويَّةً.

ومن أوصاف الله تعالى العزَّةُ، ومن أسمائه العزيز، أي: الغالبُ القويُّ، وهو سبحانه المُعزُّ الَّذي له جميعُ معاني العزَّة كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [يونس: 64]، فله عزَّةُ القوَّة وعزَّةُ الامتناع؛ لأنَّه غنيٌّ بذاته لا يحتاج إلى أحد، وعزَّةُ القهر والغلبة لجميع الكائنات، وقد تكرَّرَ وصفُ الله بوصف العزَّة ما يُقاربُ المئة مرَّة.

وقد ذكر الله في كتابه أنَّ العزَّةَ خُلُقٌ من أخلاق المؤمنين، كما هي خُلُقٌ لرسوله ﷺ ووصفٌ له ﷻ فقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ٨﴾ [سورة المنافقون] فالعزَّة والإيمان صنوان لا يفترقان، فمتى وقر الإيمان في قلب المسلم واختلط بشغاف قلبه تشَرَّبَ العزَّةَ مباشرةً، وحينها تصدُر عنه الأقوالُ المَرْضيَّةُ والأعمالُ الزَّكيَّةُ الَّتي تُكسِبُه شعورًا بالفخر والاستعلاء؛ لأنَّه صار عبدًا لله، لا فخرًا واستعلاءً على المؤمنين، بل على الكافرين، كما قال الله تعالى في وصف من استبدلهم بمن هو خيرٌ منهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: 54].

وقال تعالى في شأن المجاهدين في سبيله المقاتلين لأعدائه: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ١٣٩﴾ [سورة آل عمران]، وأصحابُ النَّبيِّ ﷺ ما بلغوا ذلك المجدَ وتلك العلياء الَّتي استَحَقُّوا بها ذلك الثَّناءَ العَطِرَ من مولاهم إلاَّ لَمَّا تحلَّوْا بخُلُق العزَّة مع الكافرين وخلق الرَّحمة مع المؤمنين، كما قال الله ـ جلَّ وعلا ـ فيهم: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 29]، وقال الله تعالى في حثِّ المؤمنين على التَّمسُّك بالعزَّة حتَّى لا يَطمَعَ فيهم طامعٌ فيؤولَ أمرُهم وجَمْعُهم إلى ذُلٍّ وهوان: ﴿فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ ٣٥﴾ [سورة محمد].

قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «العزَّةُ والعلوُّ إنَّما هو لأهل الإيمان الَّذي بَعَثَ اللهُ به رُسلَه وأَنزَلَ به كُتُبَه، وهو علم وعمل وحالٌ، فللعبد من العلوِّ بحسب ما معه من الإيمان، وله من العزَّة بحسب ما معه من الإيمان وحقائقه، فإذا فاته حظٌّ من العلوِّ والعزَّة، ففي مقابلة ما فاته من حقائق الإيمان علمًا وعملاً، ظاهرًا وباطنًا»(2).

والفردُ أو الأمَّةُ إن ابتُلوا ببعض الأخلاق السَّيِّئة فيُمكنُ أن تجد لإصلاح حالهم سبيلاً، لكن إذا تسرَّبَ إليهمُ الذُّلُّ والمهانةُ فهيهات أن تَجِدَ في نفوسهم انصياعًا وقبولاً، قال ابن باديس رحمه الله: «الجاهل يُمكنُ أن تُعلِّمَه، والجافي يُمكنُ أن تُهذِّبَه، ولكنَّ الذَّليلَ الَّذي نشَأَ على الذُّلِّ يَعسُرُ أو يَتعذَّرُ أن تَغرسَ في نَفسه الذَّليلَة المهينة عزَّةً وإباءً وشهامةً تُلحقُه بالرِّجال»(3).

لذا يتعيَّنُ على المُسلم أن يَكونَ عزيزًا، مُعتدًّا بنَفسه في مواقف الذُّلِّ والهوان، لا يَقبَلُ النَّيلَ من دينه ولا نفسه، ولا أن

(1) «تاج العروس» (219/15).

(2) «إغاثة اللَّهفان» (926/2).

(3) «الآثار» (64/4).

يُمَسَّ في أهله ولا ماله بغيرِ حقٍّ، لا يَرضَى أن يكونَ مُستبَاحًا لكلِّ طامعٍ أو غَرضًا لكلِّ هاجم.

والأمَّةُ تكون عزيزةَ الجانب، أبيَّةَ الخُلُق حين تُربِّي أبناءَها على خُلُق الشَّجاعة وصرامَة العزم وعُلُوِّ الهمَّة، تكون عزيزةً حين تَلِدُ أبطالاً، وتُعِدُّ أجيالاً، وتَبذُلُ نَفيسَ المُهَج في تَثبيت معاقد العزِّ وحفظ معاقل الإباء والضَّيم، لا يقعد بها بُخْلٌ ولا يُلهيها أَمَلٌ، ولكن قد تَذلُّ وتَفقدُ كرامتَها حين تُعرِضُ النُّفوسُ عن الغايات النَّبيلة، وتَزِلُّ الأقدامُ وتضلُّ الأفهامُ حين يتلاشى التَّديُّن من مظاهر الحياة، فيَحلُّ محلَّ عزَّة المؤمن ورجولة المسلم صُوَرُ الحسْنَاوَات من النِّساء وعلائم وأعلام الكفَّار من المُغنِّين والرِّياضيِّين والفنَّانين وساء أولئكَ رفيقًا، وتختفي علومُ الإسلام ومعارفُ شَريعَته الغرَّاء لتَحُلَّ محلَّها الثَّقافاتُ السَّخيفَةُ والمبادئُ الضَّالَّةُ والمَناهِجُ المُنحَرِفَةُ.

ومظاهرُ عزَّة المُؤمن كثيرةٌ، وحسبُه منها أن يُظهرَها ويعتزَّ ويَفرَحَ بها، لا يَحبسُهُ الحياءُ ولا يَمنَعُه الخوفُ عن إبدائها والمجاهرة بها، حالاً وقالاً، دعوةً وتبليغًا، ومن أَهمِّ هذه المظاهر وأَجلِّها أن يَسعَى المُؤمنُ لتعظيم شعائر الله والعمل بأحكام الشَّرع، ففي ذلك إعزازٌ لدين الله، ومن أَعزَّ دينَ الله أَعزَّهُ الله، ومن أَذلَّ دينَه أذلَّهُ الله، قال النَّبيُّ ﷺ: «لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ، وَلاَ يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللهُ بِهِ الإِسْلاَمَ وَذُلاًّ يُذِلُّ بِهِ الكُفْرَ»(4).

والمعنى أنَّ من قَبِلَ دينَ الله وعَمِل به وأَظهَره كان عزًّا له يُعزُّه به، ومن لم يَقبَلْه وكَرِهَه وأعرَضَ عنه وخشيَ أن يُعيَّرَ به كان ذُلاًّ له يُذلُّه الله به، إمَّا بسَبْيٍ أو قَتْلٍ أو دَفْعِ جزيَةٍ، وكان تميمُ الدَّاري رضي الله عنه -راوي الحديث- يقول: «قَدْ عرفتُ ذلك في أهل بيتي، لقد أصابَ مَنْ أَسلَمَ منهم الخيرَ والشَّرفَ والعزَّ، ولقد أصابَ من كان منهم كافرًا الذُّلَّ والصَّغارَ والجزيَةَ»(5)، وقال رجلٌ للحسن: إنِّي أريدُ السِّنْدَ فأوْصني، قال: أَعزَّ أَمْرَ الله حيثُمَا كُنتَ يُعزَّكَ الله، قال: فلقد كنتُ بالسِّنْدِ وما بها أحدٌ أعزَّ منِّي»(6).

ومن مظاهر العزَّة الجليَّة في ديننا نَهيُ المسلم من أن يَتشبَّهَ بالكفَّار على شَتَّى مِلَلِهم وأصنافهم في عقائدهم أو عباداتهم أو عاداتهم أو في أنماط السُّلوك الَّتي هي من خصائصهم، ذلك أنَّ التَّشبُّهَ بهم إنَّما هو تَعبيرٌ ظَاهرٌ عن مشاعر باطنة تُخفي بواعثَ كامنةً وراء الأشكال الظَّاهرَة الأمر الَّذي يُؤدِّي بالمُتشبِّه إلى قبول كلِّ دخيل والتَّنكُّر للأصيل والاستئناس بالأعداء ومَحبَّتهم وتَبجيلهم، بل رُبَّما أدَّاه ذلك إلى ازدراء قومه واحْتِقَارِهم في سُلُوكهم ولبَاسهم ومُستحسَن عاداتهم، وكلَّما كانت وجوهُ المُشابَهة أكثَرَ كان التَّأثُّر في الأخلاق والخلال أعظم، والقضاء على التَّمييز بين المؤمنين المَهديِّين وبين المغضوب عليهم والضَّالِّين أَسرَعَ وأَنكَى، ثمَّ إنَّ مُشابَهَةَ المُسلم للكافر في الغالب لا بدَّ أن تَجعلَه في مقام الذَّليل الضَّعيف؛ إذ لا يُقلِّدُ إلاَّ المخذولُ الغبيُّ، قال ابنُ خلدُون في «مُقدِّمَته» (1/ 242): «ولذلك ترى المَغلُوبَ يَتشبَّهُ أبدًا بالغَالب في مَلبَسه ومَركَبه وسلاحه في اتِّخاذها وأشكَالها بل وفي سائر أحواله».

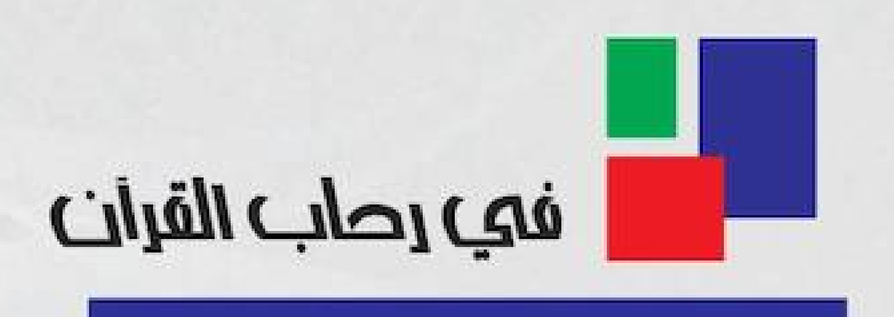
لقد تناسى أو تَجاهَلَ كثيرٌ من المسلمين أنَّ عزَّ هذه الأمَّة ورفعةَ أهل الحقِّ والخير فيها لن يَتمَّ إلاَّ بالعَضِّ على هذا الدِّين والنَّهل منه عقيدةً وشريعةً، صدقًا وعدلاً، والنُّفرَة من مسالك الجاهلين والمُبايَنة لسَبيل المَارقين، والبُغض لأخلاق الكافرين، والَّذي يَستَصغِرُ نَفسَه ويَستَعظِمُ عدوَّه، لا يُفكِّرُ إلاَّ بعقله ولا يُبصرُ إلاَّ بعَينَيْه يَفقدُ لا محالةَ طَعْمَ العزَّة، وهو أَضعَفُ من أن يُحقِّقَ لأمَّته مَجدًا أو يُحرزَ لها ذِكرًا أو يَحفَظَ لها حقًّا أو يَرفَعَ لها رأسًا، ويكون أبعد ما بين المَشرق والمغرب إذا كان يرى في التَّديُّن واتِّباع أحكام الشَّرع عَائقًا ومانعًا يحول دون لحوقه برَكْبِ التَّقدُّم في العلوم والمعارف والصَّنائع والعَيْش الكريم.

إنَّ كلَّ ما يَسعَى لأجله المَرءُ من إحرَاز المَناقب وابتناء المكاسب ليَعْلُوَ في دنياه ويرقى في مُنَاه، فهو من عطاء الله وفضله، وما عند الله لا يُنَالُ إلاَّ بطاعته وابتغاء رضاه، يقولُ الله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: 10].

ورحم الله عُمَرَ الفاروق ورضي عنه حين قال كلمتَه المأثورة الَّتي يَجِبُ على المسلمين المُبتَغين للعزَّة أن يَجعَلُوها شعَارَ صلاحهم وإصلاحهم، وينْحتُوها في ذَاكرَة مَنْ يُربُّونَهم من الأجيال كنَحْت النَّقْش على الحَجَر، يُذكِّرون بها أنفُسَهم ويُرهبون بها عَدُوَّ الله وعَدُوَّهم: «إنَّا كُنَّا أَذَلَّ قَوْمٍ فَأَعَزَّنَا اللهُ بالإسْلاَم، فَمَهْمَا نَطْلُبِ العِزَّةَ بغَيْرِ مَا أَعَزَّنَا اللهُ بِهِ أَذَلَّنَا اللهُ»(7)، فلا اعتزازَ إلاَّ بالإسلام، ولا انتمَاءَ إلاَّ للإسلام، ولا شَرَفَ إلاَّ في الإسلام.

أبي الإسلامُ لا أبا لي سوَاهُ
إذا افْتَخَروا بقَيْسٍ أو تَميم

(4) رواه أحمد في «المسند» (16957).
(5) رواه أحمد في «المسند» (16957).
(6) حلية الأولياء (2/152).
(7) الحاكم في المستدرك (1/61) وصححه، ووافقه الذهبي والألباني.



وقفات

مع قوله تعالى:

﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾

لطفي طاهر
طالب في كلية العلوم الإسلامية ـ الجزائر

إنَّ القرآنَ كلامُ ربِّ العالمين ووحيُه إلى رسوله الأمين، قائد هذه الأمَّة، لا يستغني عنه المسلمُ في كلِّ أحواله؛ إذ به حياةُ قَلبه ورِفعَةُ شأنه وعلوُّ منزلته، مَن اتَّبعَه هداه الله، ومَن ابتغى الهدى في غيره أضلَّهُ اللهُ، امتدحه الله تعالى بأوْجَز عبارة فقال: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: 9]، قال ابنُ كثير رَحِمَهُ اللهُ: «يمدح تعالى كتابَه العزيزَ الَّذي أنزلَه على رسوله مُحمَّد ﷺ وهو القرآن، بأنَّه يهدي لأقوم الطُّرُق، وأوضحِ السُّبل»[1]، وقال الشَّيخُ السَّعدي رَحِمَهُ اللهُ: «يخبر تعالى عن شرف القرآن وجلالته وأنَّه ﴿يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ أي: أعدَلُ وأعلى من العقائد والأعمال والأخلاق، فمن اهتدى بما يدعو إليه القرآنُ كان أكمَلَ النَّاس وأقْوَمَهم وأهداهم في جميع أموره»[2].

(1) «تفسير القرآن العظيم» (4/283).
(2) «تيسير الكريم الرَّحمن في تفسير كلام المنَّان» (ص432ـ433).

الوقفة الأولى

هذه الآية قاعدةٌ عامَّةٌ تَندَرجُ تحتها كلُّ مسائل الدِّين من عقائدَ وعبادات ومعاملاتٍ، قال الشَّيخُ السَّعدي: «ما أعظمَ هذه القاعدةَ! وما أحْكَمَ هذا الأصلَ العظيمَ الَّذي نصَّ الله نصًّا صريحًا على عموم ذلك، وعدم تقيُّد هذا الهدى بحالة من الأحوال، فكلُّ حالة هي أَقْوَمُ؛ في العقائد والأخلاق والأعمال والسِّياسات الكبار والصِّغار والصِّناعات والأعمال الدِّينيَّة والدُّنيويَّة؛ فإنَّ القرآنَ يهدي إليها ويرشد إليها، ويأمر بها ويحث عليها، معنى ﴿أَقْوَمُ﴾، أي أكْرَمُ وأَنْفَسُ وأَصْلَح وأكْمَل استقامةً، وأعظمُ قيامًا وصلاحًا للأمور.

فأما العقائد؛ فإنَّ عقائدَ القرآن هي العقائدُ النَّافعةُ الَّتي فيها صلاحُ القلوب وحياتها وكمالها، فإنَّها تملأُ القلوب عزَّةً وكرامةً بشعورها بالتَّجرُّد من الذُّلِّ لمخلوق مثلها، وشرفها بتخصُّصها لمحبَّة الله تعظيمًا له وتألُّهًا وتعبُّدًا وإنابةً، وهذا المعنى هو الَّذي أوجد الله الخلقَ لأجله.

وأمَّا أخلاقُه الَّتي يدعو إليها؛ فإنَّه يدعو إلى التَّحلِّي بكلِّ خُلُق جميل، من الصَّبر والحلم والعَفْو والأدَب وحُسن الخُلُق وجميع مكارم الأخلاق، ويحُثُّ عليها بكُلِّ طريقٍ ويُرشِدُ إليها بكلِّ وسيلة.

وأمَّا الأعمال الدِّينيَّةُ الَّتي يهدي إليها: فهي أحسنُ الأعمال الَّتي فيها القيامُ بحقوق الله وحقوق العباد على أكمل الحالات وأجلِّها وأَسْهَلِها وأَوْصَلِها إلى المقاصد

وأمَّا السِّياساتُ الدِّينيَّةُ والدُّنيويَّةُ: فهو يُرشِدُ إلى سلوك الطُّرق النَّافعة في تحصيل المقاصد والمصالح الكلِّيَّة، وفي دفع المفاسد، ويأمر بالتَّشاوُر على ما

لم تَتَّضِحْ مَصلَحَتُه والعمل بما تقتضيه المصلحة في كلِّ وقتٍ بما يُناسِبُ ذلك الوقت والحال، حتَّى في سياسة الوالد مع أولاده وزَوجه وأَهله وخادمه وأصحابه ومُعامليه، فلا يُمكنُ أنَّه وجد أو يوجد حالةٌ يَتَّفِقُ العقلاءُ أنَّها أَقْوَمُ وأَصْلَحُ من غيرها، إلاَّ القرآنُ يُرشِدُ إليها نصًّا وظاهرًا، أو دخولاً تحت قاعدةٍ من قواعده الكلِّيَّة»[3].

OOO

الوقفة الثانية

جاء في هذه الآية وصفُ القرآن بالهداية، ولهذا نظائرُ في كتاب الله، منها قولُه تعالى: ﴿الٓمٓ ١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ٢﴾ [سُورَةُ البَقَرَةِ]، وقولُه: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ١٦﴾ [سُورَةُ المَائِدَةِ]، وقولُه: ﴿الٓمٓ ١ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ ٢ هُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّلۡمُحۡسِنِينَ ٣﴾ [سُورَةُ لُقۡمَانَ]، وقوله: ﴿طسٓۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡقُرۡءَانِ وَكِتَابٖ مُّبِينٍ ١ هُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ٢﴾ [سُورَةُ النَّمۡلِ]، إلى غير ذلك من الآيات.

OOO

(3) «القواعد الحسان المتعلِّقة بتفسير القرآن» (ص 122. 123).

الوقفة الثالثة

المقصودُ بالهداية في هذه الآية هداية الإرشاد والدَّلالة؛ ذلك أنَّ الهدايةَ أربعةُ أنواع:

أحدها: الهدايةُ العامَّةُ المُشتَركةُ بين الخلق، المذكورةُ في قوله: ﴿ٱلَّذِيٓ أَعۡطَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ٥٠﴾ [سُورَةُ طه]، أي: أعطى كلَّ شيءٍ صُورَتَه التي لا يَشتَبِه فيها بغيره، وخَلقَه المُختَصَّ به، ثمَّ هداه إلى ما خَلقَه له من الأعمال.

النَّوعُ الثَّاني: هدايةُ البيان والدَّلالة والتَّعريف لنَجدَيِ الخَيرِ والشَّرِّ، وطريقَيِ النَّجاة والهلاك، وهذه الهدايةُ لا تَستَلزِمُ الهدى التَّامَّ؛ فإنَّها سَببٌ وشرطٌ لا مُوجِبٌ، ولهذا ينتفي الهدى معها، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيۡنَٰهُمۡ فَٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡعَمَىٰ عَلَى ٱلۡهُدَىٰ﴾ [فُصِّلَتۡ: 17] أي: بيَّنَّا لهم وأرشدناهم ودلَلْنَاهم فلم يَهتدُوا.

النَّوع الثَّالث: هدايةُ التَّوفيق والإلهام، وهي الهدايةُ المُستَلزِمَةُ للاهتداء فلا يَتخلَّفُ عنها، وهي المذكورةُ في قوله: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [النَّحۡلِ: 93] وفي قول النَّبيِّ ﷺ: «مَنْ يَهْدِه الله فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ»[4].

النَّوع الرَّابع: غايةُ هذه الهداية، وهي الهدايةُ إلى الجنَّة والنَّار إذا سيق أَهلُهما إليهما، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهۡدِيهِمۡ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمۡۖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ٩﴾ [سُورَةُ يُونُسَ]، وقال أهلُ الجنَّة فيها: ﴿وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأَعۡرَافِ: 43]، وقال تعالى عن أهل النَّار: ﴿ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ وَمَا كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٢٢ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهۡدُوهُمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡجَحِيمِ ٢٣﴾ [سُورَةُ الصَّافَّاتِ][5].

(4) أخرجه مسلم (867).

وهدايةُ البيان والدَّلالة هي الهدايةُ العامَّةُ، وهدايةُ التَّوفيق والإلهام هي الهدايةُ الخاصَّةُ، قال الشَّيخُ مُحمَّد الأمين الشَّنقيطي في قوله تعالى: ﴿هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ٢﴾ [سُورَةُ البَقَرَةِ]: «خصَّص في هذه الآية هُدَى هذا الكتاب بالمُتَّقين، وقد جاء في آية أخرى ما يدلُّ على أنَّ هداه عامٌّ لجميع النَّاس، وهي قولُه تعالى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ﴾ [البَقَرَةِ: 185]، ووجه الجمع بينهما أنَّ الهدى يُستَعمَلُ في القرآن استعمالَين: أحدهما عامٌّ، والثَّاني خاصٌّ؛ أمَّا الهدى العامُّ فمعناه إبانةُ طريق الحقِّ وإيضاحُ المَحجَّة، سواء سلكها المبيَّنُ له أم لا، ومنه بهذا المعنى قولُه تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيۡنَٰهُمۡ﴾ [فُصِّلَتۡ: 17]، أي بيَّنَّا لهم طريقَ الحقِّ على لسان نبيِّنا صالح - عليه وعلى نبيِّنا الصَّلاةُ والسَّلام -، مع أنَّهم لم يَسلُكوها بدليل قوله ﷻ: ﴿فَٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡعَمَىٰ عَلَى ٱلۡهُدَىٰ﴾ [فُصِّلَتۡ: 17]، ومنه أيضًا قولُه تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ﴾ [الإِنسَانِ: 3]، أي بيَّنَّا له طريقَ الخير والشَّرِّ، بدليل قوله: ﴿إِمَّا شَاكِرٗا وَإِمَّا كَفُورًا ٣﴾ [سُورَةُ الإِنسَانِ]، وأمَّا الهدى الخاصُّ فهو تفضُّلُ الله بالتَّوفيق على العبد، ومنه بهذا المعنى قولُه تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ [الأَنۡعَامِ: 90]، وقولُه: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِ﴾ [الأَنۡعَامِ: 125].

فإذا علمتَ ذلك، فاعلم أنَّ الهدى

(5) انظر «بدائع الفوائد» للإمام ابن قيِّم الجوزيَّة (445.448/2).



الخاصَّ بالمُتَّقين هو الهدى الخاصُّ، وهو التَّفضُّل بالتَّوفيق عليهم، والهدى العامُّ للنَّاس هو الهدى العام، وهو إبانةُ الطَّريق وإيضاحُ المحجَّة، وبهذا يرتفع الإشكال أيضًا بين قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: 56]، مع قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ٥٢﴾ [الشورى]؛ لأنَّ الهدى المنفيَّ عنه ﷺ هو الهدى الخاصُّ؛ لأنَّ التَّوفيقَ بيد الله وحده: ﴿وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ [المائدة: 41] والهدى المُثبَت له هو الهدى العامُّ الَّذي هو إبانةُ الطَّريق، وقد بيَّنَها ﷺ حتَّى تركَها مَحجَّةً بيضاءَ، لَيلُها كنهارها، ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ٢٥﴾ [يونس]»[6].

وقد جمعَ الله بين هداية الإرشاد وهداية التَّوفيق في قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ٦﴾ [الفاتحة]، قال ابنُ كثير: «والهداية هاهنا: الإرشاد والتَّوفيق، وقد تُعدَّى الهدايةُ بنفسها كما هنا ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ٦﴾ فتضمَّنَ معنى ألْهِمْنَا، أو وفِّقْنَا، أو ارْزُقْنا، أو أعْطِنا؛ ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ١٠﴾ [البلد] أي: بيَّنَّا له الخيرَ والشَّرَّ، وقد تُعدَّى بـ: إلى؛ كقوله تعالى: ﴿اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ١٢١﴾ [النحل]، ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ٢٣﴾ [الصافات]، وذلك بمعنى الإرشاد والدَّلالة، وكذلك قولُه تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ٥٢﴾ [الشورى] وقد تُعدَّى باللاَّم، كقول أهل الجنَّة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف: 43] أي وفَّقنا لهذا وجعَلَنا له أهلاً»[7].

○○○

الوقفة الرابعة

قراءة القرآن الكريم وتَدبُّر معانيه أعظم أسباب الهداية، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: 9]، وقال: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ﴾ [فصلت: 44]، وهناك أسباب أخرى بيَّنها ربُّنا ﷻ في كتابه وعلى لسان نبيِّه ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ، منها:

☐ **العنايةُ بسنَّة النَّبيِّ ﷺ**؛ إذ هي المُفسِّرةُ للقرآن وهي التَّطبيقُ العملي له، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ [النحل]، وكما أنَّ القرآن يَهدي للَّتي هي أَقْوَمُ فكذلك السُّنَّةُ؛ إذ الكلُّ وَحيٌ من عند الله، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: 113]، وقال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ٤﴾ [النجم] وقال ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ: «أَلاَ إِنِّي أُوتيتُ القُرْآنَ ومِثْلَهُ مَعَهُ»، وقد بيَّن رسول الله ﷺ عظمَ أثر القرآن والسُّنَّة في حياة النَّاس فقال: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِه مِنَ الهُدَى والعِلْم كَمَثَل غَيْث أَصَابَ أَرْضًا فكانَتْ منْهَا طَائفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَت المَاءَ فَأَنْبَتَت الكَلأَ والعُشْبَ الكَثيرَ، وكَانَ منْهَا أَجَادبُ أَمْسَكَت المَاءَ فَنَفَعَ اللهُ بهَا النَّاسَ فَشَربُوا منْهَا وسَقَوْا وزَرَعُوا، وأَصَابَ طَائفَةً منْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هي قيعَانٌ لا تُمْسكُ مَاءً ولا تُنْبتُ كَلأً، فَذَلكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ في دين الله ونَفَعَهُ ما بَعَثَنِيَ اللهُ به فعَلمَ وعَلَّمَ، ومَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بذَلكَ رَأْسًا ولَمْ يَقْبَلْ هُدَى الله الَّذي أُرْسلْتُ به»[8].

☐ **الحرصُ على اتِّباع الصَّحابة ـ رضوان الله عليهم ـ** في كلِّ أمور الدِّين، وعلى رأسهم الخلفاءُ الأربعة، قال تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ١٣٧﴾ [البقرة]، وقال ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ: «... فَعَلَيْكُم بسُنَّتي وسُنَّة

(6) «دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب» (ص9ـ10).
(7) «تفسير ابن كثير» (1/137).

(8) أخرجه البخاري (79) ومسلم (2282) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ...»[9].

□ التَّوحيد من أعظم أسباب الهداية، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [سُورَةُ الأَنعَام]، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ تفسيرُ الظُّلم في هذه الآية بالشِّرك[10].

□ امتثالُ ما أمر اللهُ به ورسولُه واجتناب ما نهى اللهُ عنه ورسولُه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾ [سُورَةُ النِّسَاء]، وقال: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾ [سُورَةُ النُّور].

□ ومجاهدةُ النَّفس على ذلك، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [سُورَةُ العَنكَبُوت]، قال ابنُ قيِّم الجوزيَّة: «علَّق سبحانه الهدايةَ بالجهاد، فأكملُ النَّاس هدايةً أعظمُهم جهادًا، وأفرَضُ الجهاد جهادُ النَّفس، وجهادُ الهوى، وجهادُ الشَّيطان، وجهادُ الدُّنيا، فمن جاهد هذه الأربعةَ في الله هداه الله سُبُلَ رضاه المُوصِلَةَ إلى جنَّته، ومن ترك الجهادَ فاته من الهدى بحسب ما عَطَّلَ من الجهاد»[11].

(9) أخرجه التِّرمذي (2676)، وأبوداود (4607)، وابن ماجه (42)، وأحمد (17142) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، انظر «السِّلسلة الصَّحيحة» (937).

(10) أخرجه البخاري (3360) ومسلم (124) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(11) «الفوائد» (ص60).

□ الإنابة والتَّوبة والرُّجوع إلى الله، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ ﴿٢٧﴾﴾ [سُورَةُ الرَّعد].

□ الاعتصام بالله والتَّوكُّل عليه إذ «هو العُمْدةُ في الهداية، والعُدَّةُ في مباعدة الغَواية، والوسيلة إلى الرَّشاد، وطريقُ السَّداد، وحصول المراد»[12]، قال تعالى ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [سُورَةُ آل عِمرَان].

□ الدُّعاءُ والإلحاح فيه، خاصَّةً إذا كان بما أُثِر عن النَّبيِّ ﷺ كقوله: «اللَّهُمَّ اهْدِني، وسَدِّدْني»[13] وقوله: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ الهُدَى، والتُّقَى، والعَفَافَ، والغنَى»[14]، وكان في أوقات الاستجابة كالدُّعاء في حال السُّجود، وفي آخر اللَّيل ودُبُر الصَّلوات المكتوبات، وغيرهما من الأوقات المعروفة.

○○○

الوقفة الخامسة

القرآن الكريم سبيلُ الهدى والرَّشاد، مَنْ أَقْبَلَ عليه كان ممَّنْ قال الله فيهم: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾﴾ [سُورَةُ طه]. قال ابنُ عبَّاس: «تضمَّنَ اللهُ لمن قرأ القرآنَ، واتَّبعَ ما فيه أن لا يَضِلَّ في الدُّنيا ولا يشقى في الآخرة، ثمَّ تلا هذه الآية ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾﴾»[15].

(12) «تفسير ابن كثير» (86/2).

(13) أخرجه مسلم (2725).

(14) أخرجه مسلم (2721).

(15) «جامع البيان في تأويل القرآن» لابن جرير الطَّبري (389/18).

ومن تولى عنه كان ممن قال الله فيهم: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾﴾ [سُورَةُ طه]، فليختر المسلم من أي الفريقين يريد أن يكون.

○○○

اللهم اجعلنا من المقبلين على كتابك، المتدبرين لكلامك، المهتدين بهديك، الفائزين برضوانك.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

○○○







من مشكاة السنة

تأمُّلات في قولِه ﷺ:

«لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا»

د. عبد الخالق ماضي

أستاذ بجامعة وهران

إنِّي تأمَّلْتُ في حديثٍ من أحاديثِ رسولِ الله ﷺ، ذي الكلماتِ اليسيرةِ والمعاني الغزيرة، فألفيْتُه قد أحاط بأسبابِ السَّعادة في الدُّنيا والآخرة، ذلك لأنَّ غايةَ المُسلمِ تحقيقُ رضا الله تعالى عليه، والسَّيرُ على طاعته، لينال جزيلَ الأجر والثَّواب عند الله سبحانه، وأعظمُ أسباب السَّعادة في الدُّنيا هي سلامةُ الصُّدور، وأعظمُها في الآخرة هي رضا ربِّ العالَمين، والفوزُ بجنَّةِ النَّعيم، وقد حوى هذا الحديثُ أسبابَ السَّعادَتَيْن.

فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَالَّذي نَفْسي بيَدِه لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلا أَدُلُّكُم عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ»[1].

قال النَّووي في «شرحه على صحيح مسلم» (2/ 36): «هكذا هو في جميع الأصول والرِّوايات: «وَلاَ تُؤْمِنُوا» بحذف النُّون من آخره، وهي لغةٌ معروفةٌ صحيحةٌ».

أقسَمَ النَّبيُّ ﷺ أنَّ الجنَّةَ لا يَدخُلُها إلاَّ المؤمنون، وشرطُ الدُّخولِ في الإيمان؛ شهادةُ أن لا إلهَ إلاَّ الله، وأنَّ مُحمَّدًا رسولُ الله، ومقتضاها: توحيد الله في ربوبيَّته، وتوحيدُه في أسمائه وصفاته، وتوحيدُه في أُلوهيَّته والَّتي من أَجلِهَا بَعثَ اللهُ الرُّسُلَ وأَنزلَ الكُتُبَ، ولأجلها قامت السَّماواتُ والأرضُ، وممَّا يَدخُلُ في الإيمان؛ اعتقادُ ما جاء به الكتاب والسُّنَّةُ، من أنَّ الإيمانَ: هو تصديق القلب المُتضمِّن لأعمال الجوارح، وأنَّ من أكملَها ظاهرًا وباطنًا فقد أكمل الإيمانَ، وأمورُ الإيمانِ هذه بضعٌ وستُّون شعبةً فأفضلها قولُ لا إله إلاَّ الله، وأدناها إماطةُ الأذى عَنِ الطَّريقِ، والحياء شعبة من الإيمان كما روى ذلك الشَّيخان.

وعلى هذا؛ فإنَّ من قام بحقوق الإيمان كلِّها فهو المؤمن حقًّا، ومن كان فيه إيمانٌ وكفرٌ، أو إيمانٌ ونفاقٌ، أو خيرٌ وشرٌّ، ففيه من وَلايَةِ الله واستحقاقه لكرامَته بحسب ما معه من الإيمان، وفيه من عداوةِ الله واستحقاقه لعقوبةِ الله بحسب ما ضَيَّعَهُ من الإيمان.

وممَّا يترتَّبُ على هذا الأصلِ؛ أنَّ الحُبَّ والبُغضَ أصلُه ومقدارُه تابعٌ للإيمان وجودًا وعدمًا، وتكميلاً ونقصًا، ثمَّ يتبع ذلك الوَلايةُ والعداوةُ، ولأجل هذا كان أَوْثقُ عرى الإيمان: الحبَّ في الله، والبُغضَ في الله، كما في حديث ابنِ مسعود والبراء رضي الله عنهما.

وممَّا يَترتَّبُ على هذا الأصل الموجِبِ دخولَ الجنَّة: أنْ يُحبَّ المسلمُ لأخيه ما يُحبُّ لنَفسه، ولا يَتمُّ الإيمانُ إلاَّ به، ويترتَّبُ عليه مَحبَّةُ اجتماع المُسلمين، والحثُّ على التَّآلُف، وعدم التَّقاطُع.

فهذا وغيره من أمور الإيمانِ هي الأسبابُ المُوجِبَةُ دخولَ الجنان، وإنَّ من أقوَاهَا في تَمحُّضِ الإيمان هو الحُبُّ في الله، كيف وقد جعل النَّبيُّ ﷺ حصولَه مُرتَّبًا عليه، فقال: «ولاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»؛ أي لا يتمُّ إيمانُكم، ولا يكملُ، ولا تَصلُحُ حالُكم في الإيمان؛ إلاَّ بالتَّحابِّ

(1) أخرجه مسلم (93)، وأبو داود (5193)، والتِّرمذي (2510) وغيرهم.

والأُلفة، وهذا يُوجبُ إخلاصَ المودَّة والمحبَّة لأهل الإيمان، المُقتضي اجتماعَ قلوب المسلمين وكلمتهم؛ قال ابنُ بطَّال رحمه الله في «شرحه على البخاري» (9/ 237 - 238): «صفةُ التَّحابِّ في الله تعالى؛ أنْ يكونَ كلُّ واحد منهما لصاحبه في تواصُلهما وتحابِّهما، بمنزلة نفسه في كلِّ ما نابه، كما روى الشَّعبي عن النُّعمان ابن بشير قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «مَثَلُ المؤمن مَثَلُ الجَسَد؛ إذَا اشْتَكَى مِنْهُ شَيْءٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَد»[2] وكقوله عليه السَّلام: «المُؤْمِنُ للمُؤْمِن كالبُنْيَان يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[3] وروى شريك بن أبي نَمِر عن أنس قال النَّبيُّ ﷺ: «المُؤْمِنُ مِرْآةُ المُؤْمِن»، ورواه عبدُ الله بنُ أبي رَافع عن أبي هُرَيْرَة، عن النَّبيِّ ﷺ وزاد فيه: «إذَا رَأَى فيه عَيْبًا أَصْلَحَهُ»[4]، قال الطَّبري: «فالأخُ في الله كالَّذي وَصَفَ به رسولُ الله المؤمنَ للمؤمن، وأنَّ كلَّ واحد منهما لصاحبه بمنزلة الجَسَد الواحد؛ لأنَّ ما سرَّ أحدَهما سرَّ الآخرَ، وما ساءَ أحدَهما ساءَ الآخر، وأنَّ كلَّ واحد منهما عونٌ لصاحبه في أمر الدُّنيا والآخرة؛ كالبُنْيَان يَشُدُّ بَعضُه بعضًا، وكالمرآة له في توقيفه إيَّاه على عُيوبه، ونصيحته له في المشهد والمغيب، وتعريفه إيَّاه من خَطئه وما فيه صلاحُه ما يخفى عليه» اهـ.

وسبب كون الحبِّ في الله مُوجبًا لحصول الإيمان؛ لأنَّ ضدَّهُ وهو الحسَدُ والبغضاءُ هما سبب ذهاب الدِّين؛ فقد روى أحمد (1412) والتِّرمذي (2510) وغيرُهما عَن الزُّبَيْر بن العَوَّام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «دَبَّ إِلَيْكُم دَاءُ الأُمَم قَبْلَكُم: الحَسَدُ، وَالبَغْضَاءُ، وَالبَغْضَاءُ هيَ: الحَالقَةُ، حَالقَةُ الدِّين لا حَالقَةُ الشَّعر، وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّد بيَده، لا تُؤْمنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلا أُنَبِّئُكُمْ بشَيْءٍ إذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ»، وقال: «ولا تَبَاغَضُوا»: وفي هذا نَهْيُ المُسلمينَ عن التَّباغُض بينهم في غير الله، فإنَّ المُسلمين جَعَلَهُمُ اللهُ إخوةً، والإخوةُ يَتَحابُّونَ بَيْنَهُمْ ولا يَتَباغَضُونَ، قال ابنُ رجب في «جامع العلوم والحكَم» (2/265): «وقد حرَّمَ اللهُ على المؤمنينَ ما يُوقعُ بينهم العداوةَ والبغضاءَ، كما قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝٩١﴾ [سُورَةُ المَائِدَة]، وامتنَّ على عباده بالتَّأليف بينَ قلوبهم، كما قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عِمرَان: 103]، وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٦٢ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [سُورَةُ الأنفَال]، ولهذا المعنى حَرَّمَ المشيَ بالنَّميمة، لَما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء، ورخَّصَ في الكذب في الإصلاح بينَ النَّاس، ورغَّبَ اللهُ في الإصلاح بينهم، كما قال تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۝١١٤﴾ [سُورَةُ النِّسَاء]، وقال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحُجرَات: 9]، وقال: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفَال: 1].

وخرَّج الإمامُ أحمدُ وأبو داود والتِّرمذي من حديث أبي الدَّرداء، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَة الصَّلاة وَالصِّيَام وَالصَّدَقَة؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «إصْلاحُ ذَات البَيْن؛ فَإنَّ فَسَادَ ذَات البَيْن هيَ الحَالقَةُ».

وخرَّجَ الإمامُ أحمدُ وغيرُه من حديث أسماءَ بنت يَزيدَ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بشرَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «المَشَّاؤُون بالنَّميمَة، المُفَرِّقُونَ بَيْنَ الأَحبَّة، البَاغُونَ البُرَآءَ العَنَتَ»، هذا هو مَوقعُ الحُبِّ في الله من الإيمان، وإنَّما يحبُّ الرَّجلُ لأخيه ما يحبُّ لنفسه إذا سلم من الحسد والغلِّ والغشِّ والحقْد، وهذا كلُّه واجبٌ كما قال مالك رحمه الله.

فإذا أحبَّ المؤمنُ لنَفسه فضيلةً؛ من دين، أو غيره، أَحَبَّ أن يكون لأخيه نظيرُها، كما قال ابنُ عبَّاس: «إنِّي لأَمُرُّ بالآية من القرآن فأفهمها، فأودُّ أنَّ النَّاسَ كلَّهم فهموا منها ما أَفْهَمُ»، وقال الشَّافعي: «وددتُ أنَّ النَّاسَ كلَّهم تَعلَّمُوا هذا العلمَ، ولم يُنسَبْ إليَّ منه شيءٌ».

هذا عن الحبِّ في الله وهو من أَوْثَق عُرَى الإيمان، المُوجب دخولَ الجنان، فما حُكمُ البغض في الله، وما موقعه من الإيمان؟ قال ابنُ رجب رحمه الله في «الجامع» (2/ 266): «وَأَمَّا البُغْضُ في الله، فَهُوَ منْ أَوْثَق عُرَى الإيمَان، وَلَيْسَ دَاخلاً في النَّهْي، وَلَوْ ظَهَرَ لرَجُل منْ أخيه شَرٌّ، فَأَبْغَضَهُ عَلَيْه، وَكَانَ الرَّجُلُ مَعْذُورًا فيه في نَفْس الأَمْر، أُثيبَ المُبْغضُ لَهُ، وَإنْ عُذرَ أَخُوهُ، كَمَا قَالَ عُمَرُ: «إنَّا كُنَّا نَعْرفُكُمْ إذْ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَ أَظْهُرنَا، وَإذْ يَنْزلُ الوَحْيُ، وَإذْ يُنَبِّئُنَا اللهُ منْ أَخْبَارِكُمْ، أَلَا وَإنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَد

(2) رواه بهذا اللَّفظ ابنُ حبَّان في «صحيحه» (233)، وصحَّحه الألباني.
(3) رواه البخاري (2446)، ومسلم (2585).
(4) البخاري في «الأدب المفرد» (238)، وحسنه الألباني.

انْطُلِق به، وَانْقَطَعَ الوَحْيُ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا نُخْبِرُكُمْ، أَلاَ مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ لَنَا خَيْرًا ظَنَنَّا به خَيْرًا، وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْه، وَمَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ شَرًّا ظَنَنَّا به شَرًّا وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْه، سَرَائِرُكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ عَزَّوَجَلَّ».

وقال الرَّبِيعُ بنُ خُثَيْم: «لَوْ رَأَيْتَ رَجُلاً يُظْهِرُ خَيْرًا، وَيُسِرُّ شَرًّا، أَحْبَبْتَهُ عَلَيْه، آجَرَكَ اللهُ عَلَى حُبِّكَ الخَيْرَ، وَلَوْ رَأَيْتَ رَجُلاً يُظْهِرُ شَرًّا، وَيُسِرُّ خَيْرًا أَبْغَضْتَهُ عَلَيْه، آجَرَكَ اللهُ عَلَى بُغْضِكَ الشَّرَّ»، وَلَمَّا كَثُرَ اخْتِلافُ النَّاسِ فِي مَسَائِلِ الدِّينِ، وَكَثُرَ تَفَرُّقُهُمْ، كَثُرَ بِسَبَبِ ذَلِكَ تَبَاغُضُهُمْ وَتَلاعُنُهُمْ، وَكُلٌّ مِنْهُمْ يُظْهِرُ أَنَّهُ يُبْغِضُ لله، وَقَدْ يَكُونُ فِي نَفْسِ الأَمْرِ مَعْذُورًا، وَقَدْ لا يَكُونُ مَعْذُورًا، بَلْ يَكُونُ مُتَّبِعًا لِهَوَاهُ، مُقَصِّرًا فِي البَحْثِ عَنْ مَعْرِفَةِ مَا يُبْغِضُ عَلَيْه، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ البُغْضِ كَذَلِكَ؛ إِنَّمَا يَقَعُ لِمُخَالَفَةِ مَتْبُوعٍ يَظُنُّ أَنَّهُ لا يَقُولُ إِلاَّ الحَقَّ، وَهَذَا الظَّنُّ خَطَأٌ قَطْعًا، وَإِنْ أُرِيدَ أَنَّهُ لا يَقُولُ إِلاَّ الحَقَّ فِيمَا خُولِفَ فِيه، فَهَذَا الظَّنُّ قَدْ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَقَدْ يَكُونُ الحَامِلُ عَلَى المَيْلِ مُجَرَّدَ الهَوَى، وَالإِلْفَ، أَوِ العَادَةَ، وَكُلُّ هَذَا يَقْدَحُ فِي أَنْ يَكُونَ هَذَا البُغْضُ لله، فَالوَاجِبُ عَلَى المُؤْمِنِ أَنْ يَنْصَحَ نَفْسَهُ، وَيَتَحَرَّزَ فِي هَذَا غَايَةَ التَّحَرُّزِ، وَمَا أَشْكَلَ مِنْهُ، فَلا يُدْخِلُ نَفْسَهُ فيه خَشْيَةَ أَنْ يَقَعَ فِيمَا نُهِيَ عَنْهُ مِنَ البُغْضِ المُحَرَّمِ.

وَهَاهُنَا أَمْرٌ خَفِيٌّ يَنْبَغِي التَّفَطُّنُ لَهُ، وَهُوَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَئِمَّةِ الدِّينِ قَدْ يَقُولُ قَوْلاً مَرْجُوحًا، وَيَكُونُ مُجْتَهِدًا فيه، مَأْجُورًا عَلَى اجْتِهَادِه فيه، مَوْضُوعًا عَنْهُ خَطَؤُهُ فيه، وَلاَ يَكُونُ المُنْتَصِرُ لِمَقَالَتِه تِلْكَ بِمَنْزِلَتِه فِي هَذِه الدَّرَجَة، لأَنَّهُ قَدْ لا يَنْتَصِرُ لِهَذَا القَوْلِ إِلاَّ لِكَوْنِ مَتْبُوعِه قَدْ قَالَهُ، بِحَيْثُ إِنَّهُ لَوْ قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ الدِّين، لَمَا قَبِلَهُ، وَلاَ انْتَصَرَ لَهُ، وَلا وَالَى مَنْ وَافَقَهُ، وَلا عَادَى مَنْ خَالَفَهُ، وَهُوَ مَعَ هَذَا يَظُنُّ أَنَّهُ إِنَّمَا انْتَصَرَ لِلحَقِّ بِمَنْزِلَةِ مَتْبُوعِه، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ مَتْبُوعَهُ إِنَّمَا كَانَ قَصْدُهُ الانْتِصَارَ لِلحَقِّ، وَإِنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِه، وَأَمَّا هَذَا التَّابِعُ فَقَدْ شَابَ انْتِصَارَهُ لِمَا يَظُنُّهُ الحَقَّ إِرَادَةُ عُلُوِّ مَتْبُوعِه، وَظُهُورُ كَلِمَتِه، وَأَنَّهُ لا يُنْسَبُ إِلَى الخَطَأِ، وَهَذِه دَسِيسَةٌ تَقْدَحُ فِي قَصْدِ الانْتِصَارِ لِلحَقِّ، فَافْهَمْ هَذَا، فَإِنَّهُ فَهْمٌ عَظِيمٌ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» اهـ.

أَمَّا قولُه: «أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ» فهو بقطع الهمزة المفتوحة، وفيه الحثُّ العظيمُ على إفشاء السَّلام وبَذله للمسلمين كلِّهم؛ مَن عَرَفْتَ وَمَن لم تَعرفْ، فقد أخرج البخاري (12) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فقال: أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» والسَّلام أوَّلُ أسباب التَّآلُف، ومفتاحُ استجلاب المودَّة، وفي إفشائه تكمن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المُمَيِّز لهم من غيرهم من أهل المِلَل، مع ما فيه من رياضة النَّفس، ولزوم التَّواضُع وإعظام حُرُماتِ المسلمين، وقد ذكر البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» تعليقًا عن عمَّار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال: «ثَلاَثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلام لِلعَالَمِ، وَالإِنْفَاقُ من الإِقْتَارِ»[5]، ومعنى إفشاء السَّلام: نَشرُه، وتوسيعُ استعماله بين المُسلمين، فيُسَلِّمُ الصَّغيرُ على الكبير، ويُسلِّمُ الرَّاكِبُ على الماشي، ويُسلِّمُ القليلُ على الكثير، ولا يُسلِّمُ المسلمُ بمُنبِّه السَّيَّارة؛ لأنَّه إذا نُهِيَ عن السَّلام بالإشارة، فهذا من باب أولى.

والمقصود؛ أنَّ مَنْ أرادَ الفلاحَ والفوزَ بالجنَّة؛ فلا بُدَّ أن يكون مُؤمنًا، ولا يكون مُؤمنًا إلاَّ إذا أَحَبَّ إخوانَه المُسلمين في الله، ومِنْ أعظم وسائل تَحقيق المَحبَّة بين المُسلمين: سلام بعضهم على بعض، فالمحبَّةُ والألفة جاءت نُصوصٌ كثيرةٌ بثباتها، وتَمكينها، وترسيخها، والنَّهي عمَّا يُضادُّها، وممَّا يضادُّها؛ بيع المسلم على بيع أخيه، والخِطبَة على خِطبة المسلم، وما أشبه ذلك، كلُّ هذا دفعًا للعداوة والبغضاء، وجلبًا للأُلفَة والمحبَّة، وهذه هي السَّعادةُ، والله أعلم.

وصلَّى اللهُ على نبيِّنا مُحمَّد وعلى آله وصحبه، وسلَّم تسليمًا كثيرًا، وآخِرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالمين.

ooo

(5) صحَّحه الألباني في تحقيقه لكتاب «الإيمان» لابن تيمية (ص93).



تعظيمُ اللّه جلّ جلاله

عمر الحاج مسعود

إنَّ هذا الدِّينَ مبنيٌّ على أصلٍ جليلٍ وهو تعظيمُ الله ﷻ وتعظيمُ رسوله ﷺ ودينه وشرعه وحُكمه، فهو تعالى الكبير العظيم الذي له صفاتُ الكبرياءِ والعظمة والعلوّ والقدرة والجلال والعزة والجبروت، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ٢٥٥﴾ [سورة البقرة]، ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ ١٢﴾ [سورة غافر]، ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٣٦ وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ٣٧﴾ [سورة الجاثية].

روى الإمام مسلم (601) عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالحَمْدُ لله كَثِيرًا وَسُبْحَانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ القَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ أَنَا يَا رَسُولَ الله؛ قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ».

وهو الذي يستحق أن يكبَّر ويعظَّم ويحبّ ويمجَّد، ويُدعى ويُركع له ويُسجد، ويُرفع اسمُه وتُعلى كلمتُه وتُعظَّم شعائرُه، وأن لا يعدَلَ به شيءٌ من خلقه في المحبة والتعظيم والتذلُّل والخضوع، هذا هو حقيقةُ الدين ولُبُّ الإيمان وأساسُ العبادة، قال ﷻ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: 185] وقال: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ١١١﴾ [سورة الإسراء].

قال السِّعدي رحمه الله في «تفسيره» (ص468): «﴿وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ [سورة الإسراء] أي: عظِّمه وأجلَّه بالإخبار بأوصافه العظيمة، وبالثناء عليه بأسمائه الحسنى، وبتمجيده بأفعاله المقدسة، وبتعظيمه وإجلاله بعبادته وحده لا شريك له، وإخلاص الدين كله له».

وقال النبيُّ ﷺ لعديِّ بن حاتم رضي الله عنه: «مَا يُفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سِوَى الله؟ قَالَ: قُلْتُ: لا ... ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ تَقُولَ اللهُ أَكْبَرُ، وَتَعْلَمُ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنَ الله؟ قَالَ: قُلْتُ: لا؛ قَالَ: «فَإِنَّ اليَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ النَّصَارَى ضُلاَّلٌ»[1].

إنّ اللهَ العليَّ العظيمَ ذمّ من أشرك به شيئا، ولم يعظِّمْه حقَّ عظمته ولم يعرفْه حقَّ معرفته ولم يَصفْه حقَّ صفته، فقال تعالى: ﴿مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٧٤﴾ [سورة الحج].

قال ابن كثير رحمه الله: «وما قدر المشركون اللهَ حقَّ قدره، حين عبدوا معه غيرَه، وهو العظيمُ الذي لا أعظم منه، القادرُ على كلِّ شيء، المالكُ لكلِّ شيء، وكلُّ شيء تحت قهره وقدرته،... وقال السُّدِّيُّ: ما عظَّموه حقَّ عظمته»[2].

(1) رواه أحمد (19381)، والترمذي (2953).

(2) «تفسير القرآن العظيم» (113/7)، وانظر «تفسير الطَّبري» (637/16)، «تفسير البغوي» (400/5)، «مدارج السَّالكين» (495/2).

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (13/160 ـ 161): «واللهُ سُبْحَانَهُ قَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الكَلِمَةَ: ﴿مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الحج: 74] في ثَلاثَة مَوَاضِعَ، لِيُثْبِتَ عَظَمَتَهُ في نَفْسِه ومَا يَسْتَحِقُّهُ من الصِّفَات، وليُثْبِتَ وَحْدَانيَّتَه وَأَنَّهُ لا يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ إلاَّ هُو، وليُثْبِتَ مَا أَنْزَلَهُ عَلَى رُسُلِه... وفي المَوَاضِعِ الثَّلاثَة ذَمَّ الَّذينَ مَا قَدَرُوهُ حَقَّ قَدْرِه مِنَ الكُفَّار، فَدَلَّ ذَلكَ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى المُؤْمِنِ أَنْ يَقْدرَ الله حَقَّ قَدْرِه، كَمَا يَجِبُ عَلَيْه أَنْ يَتَّقِيَهُ حَقَّ تُقَاتِه وَأَنْ يُجَاهِدَ فِيهِ حَقَّ جِهَادِه».

وتعظيمه ـ عز وجل ـ يتحقق بأمور، منها:

❶ إثباتُ أسمائه الحسنى وصفاته العلا والتَّحقُّقُ بها من غير إلحاد ولا تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، ودعاؤه بها دعاءَ ثناء ودعاءَ عبادة، قال ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف]، فنُثبت علوَّه وقهرَه وكبرياءَه وجبروتَه وعظمتَه وقُوَّتَه وعزَّتَه، ونوحِّده ونُسلم له ونخضع، ومن يكفره نخلَع.

فإذا عرف العبدُ ربَّه ﷻ بصفات الكمالِ والجلال والكبرياء والعظمة، وعرف نفسَه بالضَّعف والعجز والجهل والظلم، أيقن أنه لا يناسبُه إلا عبادةُ مولاه والافتقارُ إليه والتواضع، وأنه لا يليق به أن يتعاظم ويتكبر ويترفع، قال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾﴾ [فاطر]

وقال رسولُ الله ﷺ: «قَالَ اللهُ ﷻ: الكِبْرِيَاءُ رِدَائي والعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ في النَّارِ»[3]، وفي المأثور من دعاء قنوت الوتر الذي كان يقوله الأئمة في شهر رمضان على عهد عمر رضي الله عنه: «اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ رَبَّنَا وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجِدَّ، إِنَّ عَذَابَكَ لِمَنْ عَادَيْتَ مُلْحِقٌ»[4].

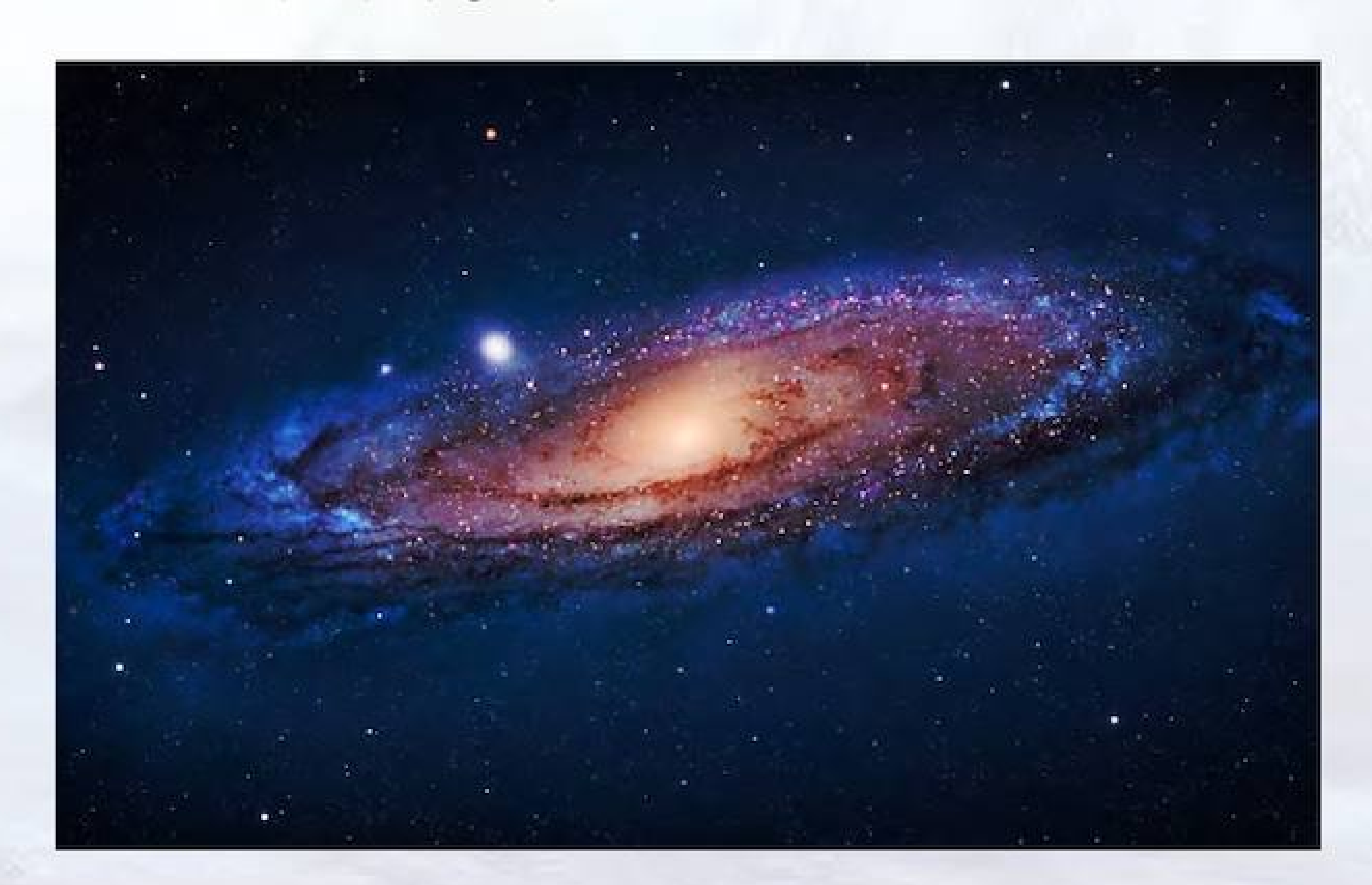
وأعلمُ النَّاس به ﷻ وبصفاته وعلوِّه وكبريائه وعظمته أشدُّهم له محبةً وتوحيدًا، واستجابةً وتعظيما وذكرا وتسبيحا، روى أبو داود (871)، والنَّسائي (1132) بسَنده صَحيح عَن عَوْف بن مَالك الأَشْجَعيِّ رضي الله عنه قَال: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ لَيْلَةً فَقَامَ فَقَرَأَ سورَةَ البَقَرَة لاَ يَمُرُّ بآيَة رَحْمَة إلاَّ وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلاَ يَمُرُّ بآيَة عَذَاب إلاَّ وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ بقَدْر قيَامه يَقُولُ في رُكُوعه: «سُبْحَانَ ذي الجَبَرُوت وَالمَلَكُوت وَالكبْريَاء وَالعَظَمَة»، ثُمَّ سَجَدَ بقَدْر قيَامه ثُمَّ قَال في سُجُوده مثْلَ ذَلكَ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بآل عمْرَانَ ثُمَّ قَرَأَ سُورَةً سُورَةً».

❷ دعاؤه واستعانتُه وخوفُه ورجاؤه والتَّوكُّل عليه والذبحُ له والنَّذر، والاحتكامُ إلى شرعه، وعدمُ الإشراك به شيئا، والكفرُ بكلِّ ما يُعبد من دونه، قال ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأنعام]،

وقال ابن القيِّم رحمه الله في «الدَّاء والدَّواء» (ص320): «إنَّ العَابدَ مُعَظِّمٌ لمَعْبُوده مُتَألِّهٌ خَاضعٌ ذَليلٌ لَهُ، والرَّبُّ تَعَالَى وَحْدَهُ هُو الَّذي يَسْتَحقُّ كَمَالَ التَّعْظيم والإجلال والتَّألُّه والخُضُوع والذُّلِّ، وَهَذَا خَالصُ حَقِّه، فَمنْ أَقْبَح الظُّلْم أَنْ يُعطى حَقُّهُ لغَيْره، أَوْ يُشْرَكَ بَيْنَه وَبَيْنَه فيه»

وليس هناك شيءٌ أتعبَ لقلب النبي ﷺ وأتباعه الصَّادقين من بقاء الشرك ومظاهره وانتشار الكفر وأسبابه، روى البخاري (6333)، ومسلم (2476) عن جَرير بن عبد الله رضي الله عنه قَال: قَال لي رَسُولُ الله ﷺ: «أَلا تُريحُني منْ ذي الخَلَصَة» وَهُوَ نُصُبٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ

(3) رواه مسلم (2640)، وأبو داود (4090) واللفظ له.
(4) أخرجه ابن خزيمة (1100).



يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ ... فَانْطَلَقْتُ فِي عُصْبَةٍ مِنْ قَوْمِي فَأَتَيْتُهَا فَأَحْرَقْتُهَا»، فلم يسترح ﷺ حتّى علا التوحيدُ وظهر وزهق الشِّركُ وانكسر.

3 تعظيمُ ما أمر اللهُ به بامتثاله إخلاصا ومتابعة ومحبة، وتعظيمُ ما نهى عنه باجتنابِه وبغضِه والبُعدِ عن مَظانِّه وأسبابِه، طلبا لمرضاة الله وخوفا من عقابه.

قال ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (1561/4): «فلا يتمُّ الإيمانُ إلا بتعظيمِه، ولا يتمُّ تعظيمُه إلا بتعظيم أمرِه ونهيِه، فعلى قدْر تعظيم العبدِ للهِ سبحانه يكون تعظيمُه لأمرِه ونهيِه، وتعظيمُ الأمر دليلٌ على تعظيم الآمِر».

والعباداتُ إنَّما شُرعت لتوحيد الله وتعظيمه وتكبيرِه وإقامة ذكره.

فأوَّلُ ما أمر به النبيُّ ﷺ توحيدُ الله وتكبيرُه وتعظيمُه، قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (1) قُمْ فَأَنْذِرْ (2) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ (3) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (4) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ (5)﴾ [سورة المدثر]. ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾، أي: عظِّمْه بتوحيدِه وعبادتِه وحدَه وبوصفِه بصفات الكمالِ والجلالِ وبتنزيهِه عن صفات النَّقصِ وعمَّا يقوله المشركون، والصلاةُ فيها غايةُ توحيدِ الرَّبِّ عز وجل وتكبيرِه وتعظيمِه، ظاهرا وباطنا قولا وفعلا، كما في الركوع وغيره، قال رسول ﷺ: «أَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فيه الرَّبَّ عز وجل» رواه مسلم (479)، أي: سَبِّحُوه واثْنُوا عليه وَمَجِّدوه، وقولوا: سبحان ربِّيَ العظيم، ونحوَ ذلك من الأذكار المشروعة في هذا الرُّكن، والتكبيرُ شعارُ الأذانِ والصَّلاة ومفتاحُهما، أمَّا الحجُّ فعبادة الموحِّدين وقُرَّة عين المحِّبين، مناسكُه كلُّها توحيدٌ وذكرٌ وتكبير، قال تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾، وروى أحمد (24468)، وأبو داود (1888) والترمذي (902) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالكَعْبَةِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَرَمْيُ الجِمَارِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللهِ عز وجل»، وقال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ (34)﴾ [سورة الحج]. ﴿كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ [الحج: 37]، وكان النبيُّ ﷺ، يقول عند الذبح: «بسم الله والله أكـبـرُ»[5]، والمقصودُ الأعظَمُ من الجهاد الذي شرَعه الله أن يكونَ الدِّينُ كلُّه لله، وتكونَ كلمةُ الله هي العليا، قال عز وجل: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (39)﴾ [سورة الأنفال]، وقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عز وجل»[6]، ويستحبُّ التكبيرُ في الحرب وعند رؤية العدوِّ، روى البخاري (610)، ومسلم (1365) أنَّ رَسولَ الله ﷺ لمَّا رأى أهلَ خيبر قَال: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ﴾ [الصافات: 177]»، وكان ﷺ يكبِّر إذا ركب دابَّة وإذا علا مرتفعا من الأرض.

قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (229/24): «وهَذَا كُلُّه يُبَيِّنُ أَنَّ التَّكْبِيرَ مَشْرُوعٌ فِي المَوَاضِعِ الكِبَارِ لِكَثْرَةِ الجَمْعِ أَوْ لِعَظَمَةِ الفِعْلِ أَوْ لِقُوَّةِ الحَالِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ الكَبِيرَةِ، لِيُبَيِّنَ أَنَّ اللهَ أَكْبَرُ، وَتَسْتَوْلِيَ كِبْرِيَاؤُهُ فِي القُلُوبِ عَلَى كِبْرِيَاءِ تلكَ الأُمُورِ الكِبَارِ، فَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَيَكُونَ العِبَادُ لَهُ مُكَبِّرِينَ، فَيَحْصُلُ لَهُمْ مَقْصُودَانِ مَقْصُودُ العِبَادَةِ بِتَكْبِيرِ قُلُوبِهِم لله، وَمَقْصُودُ الاسْتِعَانَةِ بِانْقِيَادِ سَائِرِ المَطَالِبِ لِكِبْرِيَائِه».

إنَّ كلمةَ «اللهُ أَكْبَرُ» تعني أنَّه عز وجل أكبرُ من كلِّ كبير، وأعظمُ من كلِّ عظيم، وأجلُّ من كلِّ جليل، وهي كلمةٌ جليلةٌ لها وقعٌ في قلوب المؤمنين، تُحيي قلوبَهم، وتُعلي همَمَهم، وتُرهب أعداءَهم، تُذلُّ المتكبِّرين، وتَردَع الظالمين، تَسقُط أمامَها معاقلُ الكفر وتُدكُّ حصونُ الشِّرك، وقد أخبر النَّبيُّ ﷺ أنَّ مدينةً يَفتحُها المسلمون في آخر الزَّمان بالتَّهليلِ والتَّكبير، ففي «صحيح مسلم» (2920) من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي البَرِّ وَجَانِبٌ مِنْهَا فِي البَحْرِ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ الله؛ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاءُوهَا نَزَلُوا فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا الَّذِي فِي البَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ واللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ واللهُ أَكْبَرُ، فَيُفَرَّجُ لَهُم فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا».

---

(5) أخرجه أحمد (14895)، وأبو داود (2610)، والترمذي (1521)، وصحَّحه الألبانيُّ.

(6) رواه البخاري (123)، ومسلم (1904).

إنَّ قلبَ العبدِ إذا امتلأ إيمانا بالله وأسمائه وصفاته ومحبَّةً له وتعظيمًا وخوفًا ورجاءً سارع إلى مرضاته واجتهد في طاعته، ووجد لها لذَّةً وحلاوةً، وفرَّ من معصيته ووجد لها بغُضا ومَرارة، واستعظمها وإن كانت صغيرة؛ لأنَّها في حقِّ العليِّ العَظيم، قال الله عن أنبيائه عليهم السلام: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [سُورَةُ الأَنبِيَاءِ]، وقال موسى عليه السلام: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾﴾ [سُورَةُ طه]، وعن عَائشَةَ رضي الله عنها أَنَّ نَبيَّ الله ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ الله وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا»[7]، وقال التَّابعيُّ الجليل بلال بن سعد رحمه الله: «لا تنظر إلى صِغَر الخطيئة، ولكن انظر مَن عصَيت»[8].

❹ تنفيذُ أحكامِه وتطبيقُ حدودِه التي شرعها لحياة الناس وأمنِهم وسعادتهم، قال تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ﴾ [المَائِدَة: 49]، وكان النبي ﷺ وأصحابُه رضي الله عنهم يحكمون بالحق والعدل تعظيما لله وإعلاء لكلمته، لا تأخذُهم في ذلك لومةُ لائم، روى البخاري (3475)، ومسلم (1688) أنه لما سرقت المَرْأَةُ المَخْزُومِيَّةُ أرسلت قريش أُسَامَةَ بنَ زَيْدٍ حِبَّ رَسُولِ الله ﷺ فَكَلَّمَهُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله؟» ... فَاخْتَطَبَ فَأَثْنَى عَلَى الله بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»؛ ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ المَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ يَدُهَا».

ولما قَدِمَ معاذ اليمن على أبي موسى رضي الله عنهما قَالَ له: «انْزِلْ، وَأَلْقَى لَهُ وِسَادَةً وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثَقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السَّوْءِ فَتَهَوَّدَ، قَالَ: لا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَضَاءُ الله وَرَسُوله، فَقَالَ: اجْلِسْ نَعَمْ، قَالَ: لا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قَضَاءُ الله وَرَسُوله ثَلاثَ مَرَّات فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِل» رواه البخاري (6923)، ومسلم (1733)، فمن شدَّة تعظيمه لحدِّ الله عز وجل أبى أن يتحرَّك وينزل حتَّى يُنفَّذ، فكيف بمن يرى حقَّ الله الأعظم - توحيده - يضاع ومحارمَه تنتهك وحدودَه تعطَّل، وهو باردُ الجَنان أخرسُ اللِّسان مشلولُ الأركان، فالله المستعان.

❺ تعظيمُ النُّصوصِ الشَّرعيَّة بإحياء قداستها في القلوب والامتثالِ لها بالجوارح، واعتقاد أنَّ الهدى هداها وأنها كافيةٌ لمعرفة التَّوحيد والأسماء والصِّفات والحقّ الَّذي يُصلِح الخلقَ، وأن لا تُعارَض بعقل أو رأي أو تأويل أو قياس أو ذوق أو عادة أو قانون أو سياسة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾﴾ [سُورَةُ الحُجُرَاتِ].

❻ التسليمُ لحكم الله القدري والشرعي، فلا يُعترض عليه ولا يُنازَع فيه، فله سبحانه في ذلك الحجة البالغة والحكمة الشاملة والرحمة الواسعة، ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ [الأَنعَام: 149]، ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سُورَةُ الأَعرَافِ]، ولا يثبُت إسلامُ العبد إلا بالاستسلام لله والرضى بحكمه والصبر على بلائه، قال تعالى: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ﴾ [آل عِمرَان: 20]، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ].

❼ تعظيمُ الحقوقِ التي أمر الله بها ورسولُه، وإعطاؤها أصحابَها، كحقِّ الله وحقِّ رسوله، وحقِّ الوالدين والعلماء والأمراء والأقارب والجيران وعامة المسلمين، فيُعطَى كلُّ ذي حقٍّ حقَّه، قال عز وجل: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ]، وروى أبو داود (4843) وحسَّنه الألبانيُّ عن أبي مُوسى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلالِ الله إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغَالِي فيه وَالجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ».

فهل عظَّم الله عز وجل من أشرك

(7) رواه البخاري (4837)، ومسلم (2820).
(8) رواه أحمد في «الزهد» (2104).

باللهِ ودعا غيرَه وحلف به وذبح له، وشيَّد الأضرحة ورفع القِباب، وهيَّأها للطائفين والعاكفين والرُّكَّع السُّجود؟

هل عظَّمه من عطَّل أسماءَه صفاتِه أو حرَّفها أو مثَّلها؟

هل عظَّمه من تكبَّر على عباده وتعظَّم في نفسه ونازع ربَّه في صفته؟

هل عظَّمه من سنَّ القوانينَ الوضعيةَ واستبدلها بشريعة الله العادلة المحكمة، وطعن في حكمةِ أحكم الحاكمين وعلمِه وعظمته، بزعمه أن الشريعة الإسلامية لا تصلُح لهذا العصر، عصرِ التطوُّر والمعلوماتيَّة؟

هل عظَّمه من أضاع أوامرَه وترك فرائضَه وتعدَّى حدودَه وانتهك محارمَه؟

هل عظَّمه من تجرَّأ على معصيته وجاهر بالرِّبا والزِّنا والخمر والمعازف؟

هل عظَّمه من عقَّ والديه أو قطَع رحمَه أو طعن في العلماء أو خرج على الأمراء أو احتقر الضُّعفاء؟

هل عظَّمت ربَّها مَن تبرَّجت ولبست الألبسةَ الضيِّقة القصيرة المبْرِزة للعورة المشخِّصة للمفاتن؟

هل عظَّمه من استهزأ بشيء من دين الإسلام وسخِر من سنة النَّبيِّ ﷺ والعاملين بها؟، قال ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [سُورَةُ التَّوْبَةِ]، قال السَّعدي: «الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كُفرٌ مُخرجٌ عن الدِّين؛ لأنَّ أصلَ الدِّين مبنيٌّ على تعظيم الله وتعظيم دينه ورسله، والاستهزاء بشيء من ذلك منافٍ لهذا الأصل ومناقض له أشدَّ المناقضة».

إنَّ جميعَ أنواع الشرك والمعاصي دليلٌ على عدم تعظيم الله وإجلاله، قال نوح عليه السلام لقومه: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾﴾ [سُورَةُ نُوحٍ]، أي لا تخافون له عظمة، وليس له في قلوبكم تعظيم وإجلال وتوقير، وقال الحسن رحمه الله: «لا تعرفون لله حقًّا ولا تشكرون له نعمةً»[9].

قال ابن القيِّم رحمه الله في «الدَّاء والدَّواء» (ص170 ـ 171): «ولو تمكَّن وقارُ الله وعظمتُه في قلب العبد لما تجرَّأ على معاصيه... فإنَّ عظمةَ الله وجلالَه في قلب العبد وتعظيمَ حرماته تحولُ بينه وبين الذُّنوب، فالمُتجرِّئون على معاصيه ما قدَروه حقَّ قدْره، وكيف يقدره حقَّ قدْره أو يعظِّمه ويكبِّره ويرجو وقارَه ويُجلُّه مَن يهونُ عليه أمرُه ونهيُه؟ هذا من أمحَلِ المُحال وأبيَنِ الباطل، وكفى بالعاصي عقوبةً أن يضمحلَّ من قلبه تعظيمُ الله جلَّ جلالُه وتعظيمُ حرماته، ويهونَ عليه حقُّه».

سبحان ربِّك ربِّ العِزَّة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

○○○

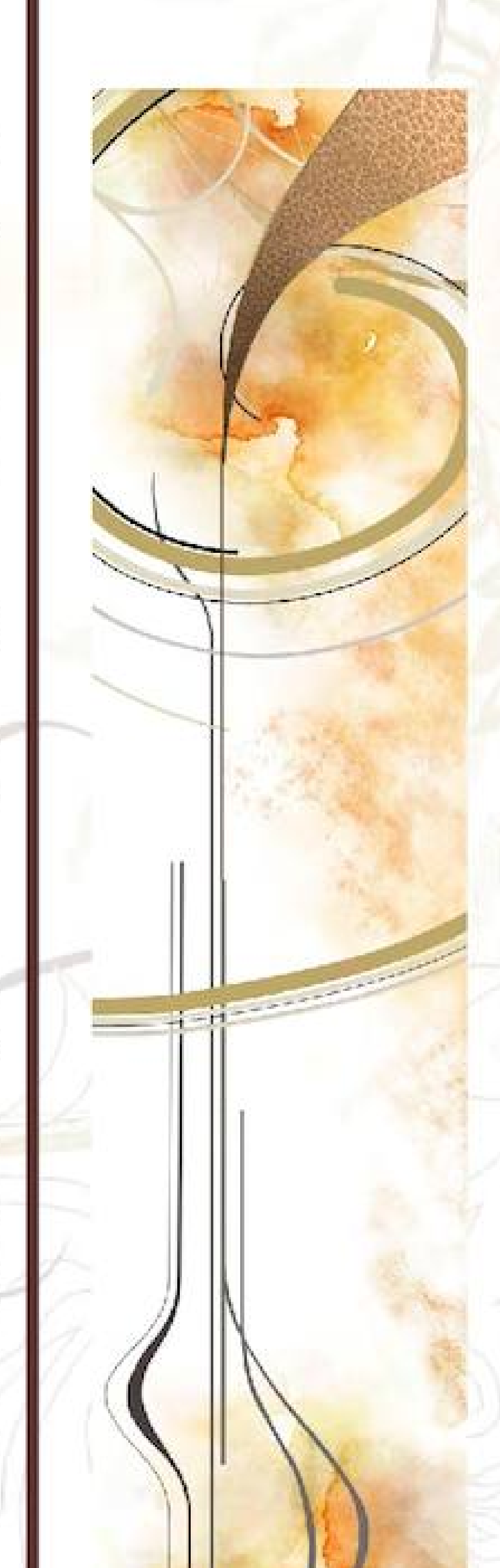
(9) انظر «تفسير الطَّبري» (23/ 295).



الفكر الاجتهادي عند الإمام

محمد المكي بن عزُّوز الجزائري

شمس الدين حماش
مرحلة الدكتوراه



كان للانتشار الواسع للمذهب المالكي الدَّورُ الأساسي في تطوُّره وتَجدُّده؛ من حيث التَّأصيل والتَّنزيل؛ إذ زَخِرَ بسعةِ أصوله، ووَفرَةِ اجتهاداتِ أئمَّته، ما أكسَبَه مُرُونَةً لمواكبة الحوادث، وسلاسةً في تكييف الوقائع وحلِّ المسائل المشاكل.

أسهم هذا الزَّخَمُ المعرفي في إرساء صبغَة عمليَّة ومنهجيَّة تُحكَمُ مسائلُ المذهب وتُضبَطُ إثرَها، وكان له الأثرُ الفعَّالُ في بروز علماء مغاربة أفذاذ تَجشَّموا عبءَ ذلك الموروث، وسلَّطوا عنايَتَهم الفائقة في تحليل النُّصوص، واستنباطِ الأصول، وتخريجِ الفروع، مع لَحْظِ لمصالح التَّشريع وأسراره.

إثر ذلك؛ عرف علماء المغرب استحداثَ وسائل اجتهاديَّة مُعتبَرَة، ومناهج رصينة في معالجة مسائل المذهب؛ يتجلَّى جانبٌ منها من خلال اعتماد أصولٍ خاصَّةٍ تُعرَفُ منها الأحكام؛ كأصل مراعاة الخلاف، وقاعدة جريان العمل.

أو اعتبار مسالك مُبتكَرَة يستعين بها المجتهدُ في تمحيص الأقوال وتَوجيهها والتَّرجيح بينها؛ حيث كان أبو الحسن اللَّخمي رائدَ الاتِّجاه النَّقدي في المذهب المالكي.

من تلكُمُ الزُّمرَةِ الفذَّة يَبرُزُ الإمامُ مُحمَّد المكِّي بن عزُّوز الجزائري صاحب التَّواليف البديعة، والتَّصانيف الرَّفيعة؛ والَّذي انتهج مسلكًا فريدًا في التَّأليف الفقهي والأصولي، يُنمي عن فكرٍ اجتهاديٍّ حاذِقٍ.

تتجلَّى بعضُ جوانِبه في الآتي:

- ثُنائيَّةُ التَّأصيل والتَّنزيل: إذ يُدْمِنُ رَبْطَ الفروع بالأصول وتخريجَها إثرها؛ ما يؤكِّدُ سَعَةَ اطِّلاعه بمحالِّ الخلاف وأسبابه.
- معرفتُه الواسعةُ بمصادر المذهب المالكي وموارده، حيث بيَّنَ ما يَحْسُنُ على مُمارِسِ المذهب معرفتُه؛ من قواعد في معرفة الكتب والأقوال المُعتَمدَة، أو مسالك الأئمَّة في فهم نصوص المذهب وتوجيهها.
- التَّحقيق والتَّوثيق في مسائل أصول مالك الَّتي اختُلِفَ في النَّقل أو الفهم عنه؛ كأصل عمل أهل المدينة، مراعاة الخلاف.

ويمكن تلخيص أهداف البحث في النِّقاط التَّالية:

- الوقوف على جانبٍ من سيرة الشَّيخ العطرة.
- استشفاف معالم المنهجيَّة الاجتهاديَّة عند ابن عزُّوز، وإبراز موقعه من مراتب المجتهدين.
- إبراز أثر الفكر الاجتهادي عند ابن عزُّوز في توجيه آرائه الفقهيَّة.

المبحث الأوَّل: التَّعريف بالشَّيخ مُحمَّد المكّي بن عزوز

المطلب الأوَّل: كنيته، اسمه، ولقبه

هو أبو عبد الله محمَّد المكّي بن مصطفى بن أبي عبد الله محمَّد ابن عزُّوز الحسني، الجزائري ثمَّ التُّونسي[1].

المطلب الثَّاني: مولده ونشأته العلميَّة

وُلد ابنُ عزُّوز رَحِمَهُ اللهُ في اليوم الخامس عشر من شهر رمضان المبارك سنةَ سبعين ومئتين وألف بعد الهجرة النَّبويَّة (1270هـ)، والموافق سنة أربع وخمسين وثمان مئة وألف ميلاديَّة (1854م).

كان مَولِدُه في مدينة نفطة بأرض الجَريدِ في الجنوب التُّونسي.

من أبرز شيوخه بنفطة: الشَّيخ قاسم الخَيْراني، ابن عمِّه الشَّيخ محمَّد بن عبد الرَّحمن التَّارزي بن عزُّوز، عمُّه الشَّيخ محمَّد المدني بن عزُّوز.

ثمَّ ارتَحَلَ إلى جامع الزَّيتونة وهو ابن الثَّانية والعشرين؛ سنة (1292هـ)، وأتمَّ مَسِيرَته العلميَّةَ بالأخذ عن أطواد الجامع وأعلامه:

الشَّيخ عمر بن الشَّيخ، الشَّيخ سالم بوحاجب المفتي المالكي، وغيرهم كثير.

واتَّصل في الجزائر بالشَّيخ محمَّد بن أبي القاسم الشَّريف الحسني شيخ زاوية الهامل، وأخذ عنه.

كما ارتحل إلى الإمام المعمِّر المُحدِّث الشَّيخ ابن الحفاف مفتي المالكية في مدينة الجزائر، وأخذ عنه «صحيح البخاري» روايةً بالسَّنِد العالي.

المطلب الثَّالث: وظائفه

لمَّا برز علمُ ابنِ عزُّوز وذاعَ صيتُه بالسَّبق والتَّفوُّق؛ حاز قصبَ السَّبقِ بين أقرانه، ما بوَّأه لتولِّي المناصبِ الإسلاميَّةِ الرَّفيعة وهو في مُقتَبَل الشَّباب:

- تصدَّر الشَّيخُ المكّي للتَّدريس، وأتى بالدُّرِّ النَّفيس، ببراعة وإفصاح، واقتدار على حسن الإيضاح، امتازت دروسُه في الجامع الأعظم «جامع الزَّيتونة» وغيره من الجوامع بكثرة الإقبال، وغزارة المادَّة وفصاحة القول وعلوِّ الأسلوب وجاذبيَّته، فأقرأ: «شرح الدَّردير على خليل»، و«البخاري بأحد شروحه»، و«الأربعين النَّوويَّة»، و«الجامع الصَّغير»[2].

وفي سنة (1297هـ) أُجيزَ من قِبَلِ خير الدِّين باشا على تولِّي خطة الإفتاء بمسقط رأسه نفطة، وعمره سبع وعشرون سنة.

تولَّى مَنصب القضاء في سنة (1305هـ) في نفطة بإلحاح وتكليف من السُّلطة، فوَقَفَ في نصر المُحقِّين وقَهرِ المُبطلين وإقامةِ الحدود.

وفي سنة (1316هـ) هاجر الشَّيخ إلى الآستانة[3] إثر ملاحقته من قِبَلِ الاستعمار الفرنسي، فاشتغل في التَّعليم والوعظ باللُّغتَيْن العربيَّة والتُّركيَّة، حتَّى أَسَّسَت الدَّولةُ العثمانيَّةُ كلِّيَّةَ «دار الخير» سنة (1324هـ)، وحُوِّل اسمُها إلى «دار الفنون»، فعُيِّن مجلسُ معارفها صاحبَ التَّرجمة مُدرِّسًا خصيصًا للحديث الشَّريف، ثمَّ أسَّست الحكومةُ التُّركيَّةُ مدرسةَ الواعظين، فعيِّن مُدرِّسًا بها.

المطلب الرَّابع: تلاميذه

تخرَّجَ على الشَّيخ ابن عزُّوز جمعٌ غفير في العلوم العقليَّة والنَّقليَّة بتونس وغيرها، وقد ذكر الشَّيخُ عِدَّةَ مَنْ تتلمَذَ عليه: «تلقَّى منِّي زُمَرٌ وجماعاتٌ وأفرادٌ تُعَدُّ بالمئات»[4]، من بينهم: شيخ الأزهر محمَّد الخضر حسين ابن أخت الشَّيخ ابن عزُّوز، الشَّيخ محمَّد الجنيد ابن الحسين، الشَّيخ عبد الحي الكتَّاني.

المطلب الخامس: مكانته العلميَّة وأقوال العلماء فيه

قد خصَّ ابنَ عزُّوز جِلَّةُ علماءِ زمانه بالثَّناء العاطر، والذِّكرِ السَّائر، كلٌّ يشهد له بالعلم وطول الباع، من أولئك الأئمَّة الأعلام:

عبد الحي الكتَّاني؛ إذ قال: «هذا الرَّجل كان مُسنِدَ إفريقيَّة ونادرَتَها، لم نَرَ ولم نسمَعْ فيها بأكثر اعتناءً منه بالرِّواية والإسناد والإتقان والمعرفة ومزيد تبحُّر في بقيَّة العلوم، والاطِّلاع على الخبايا والغرائبِ من الفنون والكتب

(1) يتجاذب الإمامَ ابن عزُّوز قطران؛ فهو تونسي المولد والنشأة، جزائري النَّسب والأصل: فوالده مصطفى بن عزُّوز البرجي، من أعمال طولقة.. مُؤسِّس الزَّاوية العزُّوزيَّة بقرية برج ابن عزُّوز، وأمُّه هي آمنةُ بنت الشَّيخ ابن أبي القاسم الدِّيسي، وقد وجد انتساب الشَّيخ إلى بلده الجزائر في بعض أختامه، منه ما جاء في تقريظه كتاب «الغنيمة الباردة في الصَّلوات الواردة»، جاء فيه: «كتبه مُدرِّسُ التَّفسير والحديث الشَّريفَيْن في دار الفنون بالآستانة العليَّة محمَّد المكّي بن عزُّوز الجزائري» علي الرِّضا الحسيني «محمد المكي بن عزوز حياته وآثاره» (79).

(2) «محمَّد المكّي بن عزُّوز حياته وآثاره» لعلي الرضا الحسيني (13).

(3) استنبول حاليًا.

(4) «محمَّد المكّي بن عزُّوز حياته وآثاره» لعلي الرضا الحسيني (42).

والرِّحلةِ الواسعةِ، وكثرةِ الشُّيوخ»[5].

عبد الرحمن الجيلالي: قال في ترجمته له: «وقد شئنا أن نأتي على ترجمة أحد عظمائنا الأفذاذ، ونُبَغائنا الشُّواذِّ؛ ألا وهو العلاَّمةُ الجليلُ الشَّيخُ المكِّي، الَّذي كان منذ ثلاث وأربعين سنة نجمًا يتألَّقُ في سماء العلم والأدب بهذا القطر الجزائري، رافعًا لواءَه بين الألْوِيَة»[6].

المطلب السَّادس: مُؤلَّفاتُه

أمَّا ابنُ عزُّوز؛ فقد بَلَغَتْ مُؤلَّفاتُه الآفاقَ، وضُرِبَت لها الأكبادُ والأعناقُ، غزيرُ البضاعة، بديعُ الصِّناعة، لا يكاد يكتب في مسألة إلاَّ كفاها، لذا تهافتت عليه المطالب، وشُدَّتْ إليه الرَّغائب؛ في ضروب التَّأليف، وبدائع التَّصنيف، وقد ألَّفَ ابنُ عزُّوز في ضروب العلم وألوانه؛ إذ فاق عددُ مُؤلَّفاتِه الَّتي أمْكَنَ معرفتُها المائة، أذكر منها:

1. نُمِيَ إليه ديوان شعر، وطبع كتابان في جمع شعر الشَّيخ المكِّي بن عزُّوز، الأوَّل: «ديوان محمَّد المكِّي بن عزُّوز» للأستاذ علي الرِّضا الحسيني، دار الفارابي؛ والثاني: «ديوان البرجي» للأستاذ عبد الحليم صيد، دار الخليل القاسمي.

2. «أصول الحديث»: كتبها نزولاً عند رغبة طلبته بدار الفنون، ضمَّنها أنواعَ علوم الحديث بعرضٍ سهلٍ مُختَصرٍ، طبعت بالآستانة سنة (1322هـ).

3. «بطاقة العقائد»، منظومةٌ ألَّفها سنة (1268هـ).

4. «عقيدة التَّوحيد الكبرى»؛ طُبِعَت وبذيلها «عقيدة التَّوحيد الصُّغرى»؛ بتحقيق محمَّد رشيد بوغزالة، عن مؤسَّسة الرَّيَّان سنة (2008م).

5. «العقيدة الإسلاميَّة» شرحها مجد مكي، عن دار نور المكتبات.

6. «النَّسمة الحجازيَّة في المذاكرة البنغازيَّة» تضَمَّنَ الجوابَ على أسئلة رُفِعَت من بعض علماء بنغازي.

7. «هيئة النَّاسك في أنَّ القبضَ في الصَّلاة هو مذهب الإمام مالك» من أَجَلِّ مَا أَلَّف ابنُ عزُّوز وقسَّمه إلى عشرة أبواب؛ تعاطى فيها تفصيلَ ما أجمل، وتوضيح ما أشكل في مسألة القبض، أهمُّ ما انفرَدَتْ به هذه الرِّسالةُ هو الطَّابع الفقهي المتين المبني على قواعد الأصول ومسالك التَّرجيح المُعتَمدَة في المذهب، فكانت بحقٍّ أصلاً في الباب خَدَم بها الشَّيخُ مذهبَ مالك خدمةً جليلةً.

8. «الجوهر المُرتَّب في العمل بالرُّبع المجيب» نَظْمٌ طُبِعَ بالمطبعة الرَّسميَّة في تونس سنة (1290هـ).

9. «التَّقرار المُهذَّب في حلِّ تراجم الجوهر المُرتَّب» موضوعه شرح تراجم أبواب «الجوهر المُرتَّب».

10. «الذَّخيرةُ المكِّيَّةُ في الخزانة المدنيَّة».

11. «الهلال في بيان حركة الإقبال» في علم الميقَات.

12. «الأجوبة المكِّيَّةُ على الأسئلة الحجازيَّة» وهو جوابٌ عن سؤالٍ منظوم رَفعَهُ عبد الحفيظ القاري، أوضح بهِ ما خَفيَ من الدَّلائل، وفَتَحَ ما أُغْلِقَ من مُدْلَهِمَّات المسائل؛ المتعلِّقة بتلاوة القرآن وبعضِ أحكامه، في نظم بارع يقع في مائة وواحد وثلاثين بَيْتًا، قسَّمه إلى خمسة مباحث، بعلم غزير نافع، وصَوْغٍ أدبيٍّ ماتع، حتَّى جاء في ظهرها: «ومن اللَّطائف أنَّ بعضَ أدباء الشَّرق لمَّا سَمِعَ هاته القصيدةَ قال: ما رأيْنَا نظمًا علميًّا مُكتَسِيًا جلبابَ الأدبيَّات غير هاته القصيدة، ومعلوم أنَّ ذلك لا يَتِمُّ إلاَّ لطويل الباع من الجهتين» طُبِعَت بإشراف المُؤلِّف بالمطبعة الحميدية بالآستانَة سنة (1323هـ)[7].

13. «الدراية فيما ليس برأس آية» نظم من البحر الطَّويل يحتوي على اثنين وأربعين بيتًا، كتبه الشَّيخ وهو ابن العشرين، وقد ضَمَّنَهُ الكلامَ على ما ليس رأس آية؛ استهلَّه بقوله:

أصدِّر حمدَ الله ربِّي ليَقْبَلا
نظامي ومنه العونُ أرجو ليكمُلا

طُبِعَتْ هذه الرِّسالة بالمطبعة الرَّسمية بتونس سنة (1295هـ)، حيث جاء في طُرَّة الكتاب: «نظم المُجوِّد الماجد، الفاضل الشَّابِّ الزَّكيِّ، الشَّيخ السَّيِّد محمَّد المكِّي بن عزُّوز».

14. «عمدة الأثبات في الاتِّصال بالفهارس والأثبات» وهو ثَبَتٌ عظيمٌ قد حوى بديعَ الفوائد، وغُرَرَ الفرائد، جاء في طالعه: «الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الَّذين اصطفى، وبعد: فإنَّ أَنْدَرَ العلوم في هذا الزَّمان علمُ الحديث ومعالمُ السُّنَّة، مع كونه أرْفَعَها وأشرَفَها وأنفعَها؛ إذ لا يُقبَلُ تحريرُ أيٍّ مسألة من مسائل الدِّين ومطالع اليقين إلاَّ به، ولا يُعتَدُّ بعمل صالح إلاَّ ما كان السَّيرُ فيه على منهاجه، حتَّى إنَّه لا يقال زيدٌ عالم في الحقيقة إلاَّ إذا كان عالمًا بهذا الشَّأن، وما سواه فعالم مجازًا...»[8].

(5) «فهرس الفهارس» عبد الحيِّ الكتَّاني (2/856).
(6) «ترجمة العلامة الأستاذ الشيخ المكي بن عزوز» لعبد الرَّحمن الجيلالي، «الشِّهاب» (6/11/731).

(7) كانت لي عناية بجمع نسخها، ومقابلتها، والتَّعليق عليها، فوجدتُها كثيرةَ النَّفع، حقيقةً بالتداول.
(8) يسَّرَ الله أن حُزتُ نسخةً منه بخطِّ الشَّيخ وعليها تقييدات لطيفة بخطِّ عبد الحيِّ الكتَّاني؛ حيث اشتركت في العمل عليها مع الأستاذين بن أودينة وبوهرور. وفَّقَهُمَا الله..

كما طُبِع له مجموعة من المراسلات، والتَّقريضات، والمنظومات، والأشعار، واللَّطائف، والإجازات، ونحوها.

المطلب السَّابع: وفاته

أصاب الشَّيخَ المكِّي مرضٌ في شوال سنة (1333هـ) عضل على الأطبَّاءِ علاجُه، لازمه مدَّةَ أربعة أشهر من شوَّال إلى صَفر، إلى أن تُوُفِّيَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في اليوم الثَّاني من شهر صفر سنة (1334هـ) بالآستانة.

ودُفِنَ بمقبرة «يحيى أفندي» بمدينة إستنبول، في مشهد مهيب، وجَمع رهيب، من كبار العلماء والشُّيوخ، إضافةً إلى هيئة ملكيَّة رسميَّة شَيَّعَتْ جنازتَه.

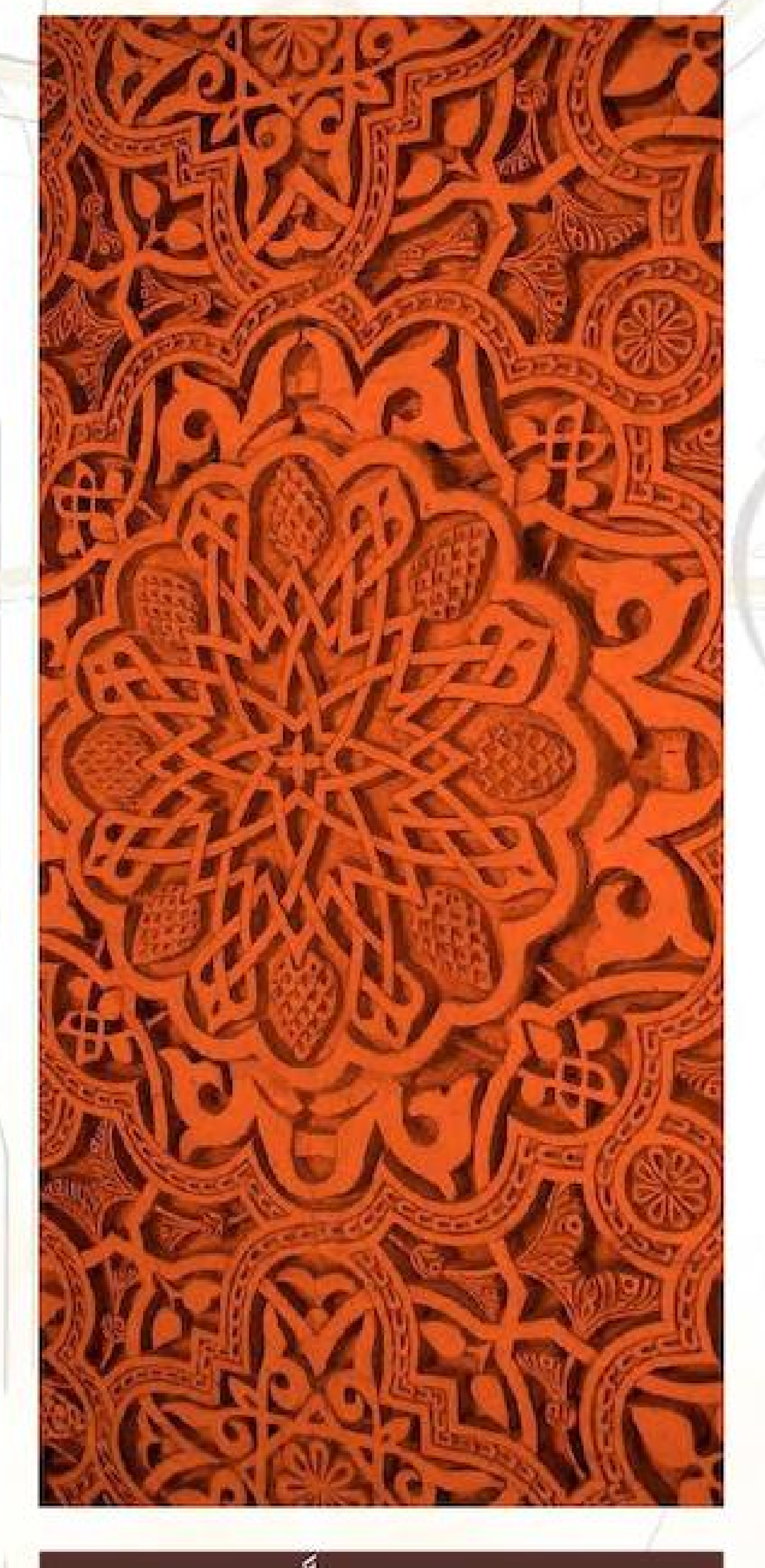
وقد رثاه فحولُ الشُّعراء والعلماء؛ من بينهم عالمُ الجزائر وشاعرُها الشَّيخُ الطَّيِّبُ العُقبِي؛ حيث قال في كتابه المُرسَل إلى الأستاذ محمَّد الهادي الزَّاهري:

«وهذه قصيدة قلتُها وأنا بالمدينة المُنوَّرة، أَرثي بها الأستاذ العلاَّمة الشَّيخَ المكِّيَ بنَ عزُّوز دَفينَ دار السَّعادة، لمَّا بلغني خبرُ وفاته، وكان ممَّن يَعِزُّ عليَّ كثيرًا لما بَيني وبينه من المُؤانَسة وعظيم الوداد، ولم أَرْثِ أحدًا قبلَه وهي أوَّلُ مَرثِيَّة لي، مطلعها:

هي الدَّار في أحداثها تترجَّم
سرور، فأحزان! فعرس فمأتَمُ
حنانيك! إنَّا للمَنيَّة عُرضَةٌ
وكل ابن أنثى فهو للموت مسلم
وكلُّ بليغ مُصقَّع فهو عندها
إذا طرقتْ يومًا من الدَّهر مُفحَمُ»[9]

◎◎◎

(9) «شعراء الجزائر في العصر الحاضر» لعبد الهادي الزَّاهري (1/138.142).



المبحث الثَّاني: الفكر الاجتهادي عند المكِّي بن عزوز

قبل الخوض في بيان معالم الفكر الاجتهادي عند ابن عزُّوز؛ أجرُّ البحثَ إلى مسألة خطيرة؛ وهي أنَّ فكرَ ابنِ عزُّوز مرَّ بمرحلتَيْن:

◎**مرحلة الجمود والتَّقليد:** (قبل سنة 1316هـ)

ركن فيها ابن عزُّوز على التَّقليد في الفروع والأصول، بل لَحِقَ إلى حدِّ التَّعصُّب. كما يحكي عن نفسه .، فكان يحسب ما خالف أقوالَ شيوخه ضلالاً ولو كان حديثًا صحيحًا صريحًا، يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كنتُ أرى قولَ فقيه: المُعتَمَد كذا، أو استظهر شيخُنا كذا؛ كأنَّه بين دُفَّتي المُصحَف، والله بل آكد . أستغفر الله . لأنِّي أقول: الآية لا أفهمها مثلَه، ونظنُّ كلَّ كلمة قالها مالكيٌّ فهي من مقولات مالك، أو حنفيٌّ فأبو حنيفة أو شافعي... إلخ والخروج عن الأربعة كالكفر ولو أيَّده ألفُ حديث»[10].

وقال في موضع آخر: «وأيضًا لا نَعرفُ في بلادنا المَغربيَّة إلاَّ التَّقليدَ الأعمى فقد كنَّا نَعُدُّ الفتوى بحديثِ البخاري ومسلم ضلالاً، وكما شدَّد علينا شيوخُنا في ذلك شدَّدْنَا على تلاميذنا هناك، فالتَّاجر كما اشترى يبيع ويزيد في المكسب، فمن ذلك أنِّي عند سَفَرِي إلى المشرق استعارَ منِّي ابنُ أُختِي الخضر ابن الحسين الَّذي لَقِيتُمُوه في المدينة «نيل الأوطار» للشَّوكاني، فما تَرَكْتُه حتَّى أَقْسَمَ لي بالله أنَّه لا يَتبَعُه فيما يقول، ومن ذلك أنِّي وَجدتُ في عام (1300) كتابَ «الرَّوضة النَّديَّة» للسَّيِّد صدِّيق حسن خان يُبَاعُ عند كُتبيٍّ في مكسرة،... فنهرته وزَجَرْتُه، وقلتُ له: حرامٌ عليك تبيع «الرَّوضة النَّديَّة»، فصار يعتذر بمسكنة كأنَّه فعل خيانة»[11].

◎**مرحلة التَّحرُّر والتَّنوُّر:** (بعد سنة 1316هـ).

حيث كان لانتقال الشَّيخ إلى الآستانة دورًا هامًّا في هذا التَّحوُّل الفكري؛ إذ أصبح يَتشوَّفُ إلى الدَّليل ويأنَسُ به، يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لكن في العاجز رائحةُ استعداد وشوق للدَّليل، فلمَّا ارتحلتُ إلى المشرق سنة (1316)، واطَّلَعْتُ على كُتُبِ أهلِ هذا الشَّأنِ باستغراقِ

(10) «الرَّسائل المُتبادلة بين جمال الدِّين القاسمي ومحمود شكري الألوسي» لمحمد بن ناصر العجمي (109).

(11) «شرح العقيدة الإسلاميَّة» لمجد بن أحمد مكي (41).

الوقت لا واشي ولا رقيب، وأَمْعَنْتُ النَّظرَ بدون تَعصُّب، فتح اللَّه على القلب بقبول الحقيقة، وعرَفتُ سوءَ الغشاوَة الَّتي كانت على بصري، وتدرَّجْتُ في هذا الأمر حتَّى صارت كتبُ الشَّوكاني وصدِّيق خان وشروح بلوغ المرام وما والاها؛ أراها من أَعَزِّ ما يُطَالَع»[12].

في هذه المرحلة صار الشَّيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ يذُمُّ المُقلِّدةَ المُتعصِّبين لأقوال الأئمَّة، المُطَّرحين للأدلَّة، أو المُجتَهِدين في ليِّ أعناقها بما يُوافِقُ مَشرَبَهم؛ حيث قال في رسالته لمحمَّد بن جعفر الكتَّاني: «تجد بعضَ المَنسُوبين للعلم يذهبون في التَّقليد غُلُوًّا يُفضي بهم إلى أنَّهم إن سمعوا حديثًا صحيحًا يناقض مَسأَلَتَهم الَّتي هي من بَنَاتِ الرَّأي ينبُذُونَه ويُحرِّفُونه معنًى، ويستثقلون سماعَه والاحتجاجَ به، ويُضلِّلون صاحبَه ويَستهزئون به سرًّا أو علنًا كما قال بعضُ الحنفيَّة: أنا مُكلَّف بفتوى مذهبي، لستُ مُكلَّفًا بأقوال النَّبيِّ، وهم يزعمون أنَّهم بذلك تابعون للسُّنَّة، سالكون المحجَّةَ البيضاء، ومن هؤلاء... النَّبهاني القائل في كتابه: إنَّ الأحاديثَ النَّبويَّةَ لم يَبْقَ أخذُ الأحكام منها، إنَّما تُقرَأ تبرُّكًا ويُؤخَذُ منها الأخلاقُ وأخبارُ السَّمعيَّات فقط، فكأنَّه قال: الأحاديثُ كلُّها منسوخةٌ حكمًا لا قراءةً؛ لأنَّ النَّسخَ في الأحكام لا في أخبار الآخرة.

وقد كنتُ كتبتُ له على سبيل المذاكرة الوداديَّة فغضبَ وصار يقول للنَّاس فلان مُدَّعي الاجتهاد.

سارَتْ مُشَرِّقةً وسِرتَ مُغرِّبًا
شتَّانَ بين مُشرِّقٍ ومُغرِّبِ

أنا أقول: إذا حضر الحديثُ الصَّحيحُ فقد بطل اجتهادُ المُجتَهِدين، ولو كان من الخلفاء الرَّاشدين حيث لم يبلغ ذلك المجتهدَ الخبرُ، فكيف أقول لا يَصِحُّ اجتهاد مع النَّصِّ وأدَّعي الاجتهادَ في تلك الحالة فهذا غير معقول»[13].

قال الفقيه الكافي في «نصرة الفقيه السَّالك»: «إنَّ حضرةَ الأستاذ ـ المكِّي ـ ليس مالكيَّ المذهب، بل هو مجتهدٌ يَتَّبِعُ ما صحَّ عنده من الآثار، وإنَّما ينتسب لمالك تستُّرًا كما فعل غيرُه قَبْلَه»[14].

وقول النَّبهاني والكافي بكون ابن عزُّوز مُدَّعيا الاجتهادَ يريدان بذلك خروجَه عن مذهب مالك؛ مردودٌ، وذلك لأمور:

أوَّلاً: أنَّ الأخذَ بالدَّليل من كتاب أو سنَّة من قواعد المذهب المالكي، فيكون الاعتماد على النَّصِّ جريًا على قواعد المذهب.

ثانيًا: أنَّ ابنَ عزُّوز لم يَدَّعِ لنفسه الاجتهادَ المُطلَق، بل رام التَّرجيحَ بين أقوال الأئمَّة بما يُوافِقُ وَجهَ المَنصُوص عنده، حيث يقول: «وأخبِرُكم أنِّي لمَّا بدأتُ في الاستضاءة بنور الحديث ووزنِ خلافات الأئمَّة والفقهاء بالأدلَّة وصرتُ أُصلِّي بالقبض والرَّفع... إلخ، وذلك سنة ستَّ عشرةَ وثلاثمائة وألف...»[15]، فلم يَعْدُ إمامُنا عن وزن الخلافات والتَّرجيح بينها بما يوافق الدَّليلَ بمعناه الواسع.

ثالثًا: مع تعالي هذه الدَّعاوي بيَّنَ ابنُ عزُّوز موقفَه من مسائل الاجتهاد وعلاقتها بالنُّصوص، وإمكانيَّة التَّقيُّد بمذاهب الأئمَّة:

يقول الإمام الخضر حسين عن خاله: «وأُذيعَ عنه في تونس بأنَّه صار يقول بفتح باب الاجتهاد، ولمَّا لَقِيتُه بالآستانة ذكر بعضُ الحاضرين له هذه المسألة فقال: «إنِّي مالكيٌّ في المسائل الاجتهاديَّة، أمَّا إذا ورد حديثٌ صحيحٌ فأعملُ به ولو خالف المذهب»[16].

يقصد بالحديث الصَّحيح: النَّصَّ الَّذي لا يَحتَمِلُ إلاَّ معنى واحدًا، وإلاَّ كان حمَّالاً للاجتهاد من حيثُ المدلول.

كما قرَّر ابنُ عزُّوز أنَّ إطلاقَ المذهب يقتصر على مسائل الاجتهاد أصولاً وفروعًا، ولا يَصِحُّ إدراجُ منصوص في مسمَّاه؛ إذ لا يُوصَفُ بالنِّسبة إليه، حيث كان علمُهُ مُستفادًا من النَّصِّ، يقول مُجلِّيًا رأيَه: «قولُنا في منصوصات الشَّارع كهذه المسألة [القبض]: هذا مذهب فلان؛ فيه تسامُح؛ إذ لا يُنْسَبُ مذهبٌ لأحد إلاَّ المسائل الاجتهاديَّة الَّتي لا نَصَّ فيها من الكتاب ولا من السُّنَّة ولا من الإجماع؛ أفاده الهلالي، وكذلك القرافي في «الإحكام» قال: «ينبغي أن يُقال إنَّ الأحكامَ المُجمَع عليها الَّتي لا تختَصُّ بمذهب: نحو جواز القراض؛ لا يقال في أحد منها أنَّها مذهبُ الشَّافعي ولا مالك ولا غيرهما، بل لا يضاف لكلِّ واحد منهم إلاَّ ما اختصَّ به أو شارَكَه فيه البعضُ»، وقد ألَمَّ به الدُّسُوقي في «حاشيته على الدَّردير» عند قول خليل في «الدِّيباجة على مذهب مالك»، فقال: «مذهبُ مالك عبارةٌ عمَّا ذهَبَ إليه من الأحكام الاجتهاديَّة، أي الَّتي بَذَلَ وُسْعَهُ في تحصيلها، فالأحكام الَّتي نَصَّ عليها الشَّارع في القرآن أو في السُّنَّة لا تُعَدُّ من

(12) المصدر نفسه الصفحة نفسها.

(13) رسالة مخطوطة مصدرها شبكة الأنترنت.

(14) «نصرة الفقيه السَّالك» (43).

(15) «الرسائل المتبادلة بين جمال الدين القاسمي ومحمود شكري الألوسي» محمد بن ناصر العجمي (109).

(16) «موسوعة الخضر حسين» محمد الخضر حسين (734/2).

مذهبِ أحدٍ من المُجتهِدين»[17].

ولا يقال: ملاحظة معنى المذهب لغةً تُسَوِّغُ ذلك؛ لأنَّ الاصطلاحَ الَّذي أَصَّلوه يَصْرِفُ النَّظَرَ عن ملاحظة الاستعمال اللُّغوي؛ لأنَّه ابتُنِيَ عليه، فهي انفرادٌ من أُضيفَ إليه ذلك المذهب به، والمنصوص لا يَنفرِدُ به أحدٌ عن الآخر بالإجماع»[18].

◎◎◎

المطلب الأول: روافد الاجتهاد عند ابن عزُّوز[19]

1. شرع مَنْ قَبْلَنا:

يذهبُ ابنُ عزُّوز إلى اعتبار شرع مَن قَبْلَنا من موارد شرعنا؛ إذ يُعدُّ دليلاً مُستَقِلاً بالأحكام إذا لم يَرِدْ في شرعنا ما يخالفُه، مَثَّلَ له بوضع اليدَيْن في الصَّلاة بكونها هيئةً مُشتركةً بين جميع الأنبياء، يقول: «اعلَمْ أنَّ وَضعَ اليدَيْن في الصَّلاة ليس مُختصًّا بهذه الأمَّة، بل هو من شرائع الأنبياء عليهم الصَّلاةُ والسَّلامُ؛ لهم ولأهل العبادة من أممهم»[20].

2. الحجَّة في إجماع أهل المدينة لا في مُطلَقِ عملهم:

يذهب ابن عزُّوز أنَّ عمَلَ أهلِ المدينة المُحْتَجَّ به إنَّما هو إجماعُهم لا سائرُ عَمَلِهم، وأضاف القولَ به إلى المذهب؛ إذ قال: «عملُ أهلِ المدينة الَّذي يَعتَبِره مَذهَبُنا حجَّةً إنَّما هو إجماعُهم، وفيه تفصيلٌ وبحثٌ طويلٌ في دواوين

(17) «حاشية الدسوقي على الشَّرح الكبير» الدسوقي (19/1).

(18) «هيئة النَّاسك» المكي بن عزوز (141).

(19) قد اقتصرت على الأصول الخاصَّة بالمذهب المالكي طلبًا للاختصار، وهي مبثوثة في رسالة ماستر ناقشتها بأدرار بعنوان: «المكي بن عزوز وآراؤه الأصولية؛ جمعا ودراسة».

(20) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (113).

الأصول، وقد حقَّقْنَاه فيما كَتَبْنَاه في علم الأصول»[21].

ويُؤكِّدُ نسبةَ القولِ إلى الإمام مالك، مُشيرًا إلى اعتبار شروطٍ يُصَحِّحُ بها العمل، يقول: «والعجبُ من بعض النَّاس؛ يسمعون أنَّ عملَ أهل المدينة حجَّةٌ عند الإمام مالك، ولم يعلموا أنَّ المرادَ به إجماعُهم، ولم يعلموا تحقيقَ ما يكون إجماعُهم فيه حجَّةً عنده وما لا يكون»[22].

ثمَّ يدعِّم ابنُ عزُّوز قولَه بما جاء عن الشَّافعي تلميذِ مالك، إذ يكون أقربَ إلى تَفَهُّمِ مذهبِه ومعرفةِ اصطلاحه، فقال: «قالَ الإمامُ الشَّافعي في «الأم». وهو

(21) المصدر نفسه (119. 120).

(22) المصدر نفسه (119)، قد يفهم من نص ابن عزوز اعتماده ما ألصقه بعض الأصوليين بمالك وشنَّعوا عليه به، إذ نسبوا إلى مذهبه القول باعتبار إجماع أهل المدينة صِنْوَ إجماع الأمة، إذ يستمد حجيته من جنس الأول، وهو ما قد يُتوهم من نصوص بعض أئمة المذهب، كقول ابن القصار: «قد تقدم أن مذهب مالك رَحِمَهُ اللهُ وسائر العلماء القول بإجماع الأمة، ومن مذهبه رَحِمَهُ اللهُ العمل على إجماع أهل المدينة» [ابن القصار، «مقدمة الأصول» مصدر سابق (45)]، وقد صور القاضي عياض خروج المتحاملين عن محل النزاع، يقول: «اعلموا أكرمكم الله أن جميع أرباب المذاهب من الفقهاء والمتكلمين وأصحاب الأثر والنظر إِلْبٌ واحدٌ على أصحابنا على هذه المسألة مخطئون لما فيها بزعمهم، محتجون علينا بما سنح لهم، حتى تجاوز بعضهم حد التعصب والتشنيع إلى الطعن في المدينة وعد مثالبها وهم يتكلمون في غير موضع خلاف، فمنهم لم يتصور المسألة ولا تحقق مذهبنا فتكلموا فيها على تخمين وحدس، ومنهم من أخذ الكلام فيها ممن لم يحققه عنا، ومنهم من أطالها وأضاف إلينا ما لا نقوله فيها، كما فعل الصيرفي والمحاملي والغزالي، فأوردوا عنا في المسألة ما لا نقوله واحتجوا علينا بما يحتج به على الطاعنين على الإجماع» [«ترتيب المدارك» لعياض اليحصبي، مصدر سابق (1/ 67. 68)]، وخلاصة قول المالكية في العمل؛ أنه ينقسم إلى قسمين: ما كان طريقه النقل والحكاية، وما كان مرده إلى الاجتهاد والاستدلال، وكل قسم ذو مراتب، انظر: الباجي، «إحكام الفصول في أحكام الأصول» تقديم: عبد المجيد التركي (480. 481)، عياض «ترتيب المدارك»، مصدر سابق (1/ 68).

ممَّن يَعتَبِرُ إجماعَ أهلِ المدينة. ما نصُّه: «واعلَمُوا أنَّه لا يجوز أن تقولوا أَجْمَعَ النَّاسُ بالمدينة حتَّى لا يكونَ بالمدينة مُخالِفٌ من أهلِ العلم»»[23].

3. مراعاة الخلاف:

مراعاةُ الخلاف من الأصول المَبنيِّ عليها مذهبُ مالك، وقد استقرَّ القولُ باعتباره قاعدةً تُرَدُّ إليها الأحكامُ وتُتَعَرَّفُ منها، وقد نَحا ابنُ عزُّوز إلى إعمال قاعدة مراعاة الخلاف ضمنَ توجيه لقول مالك في جملة المشروع: «لا أعرفه»؛ الوارد في «المُدوَّنة»، إذ فَسَّرَ قولَه بكونه لا يعرفُهُ من الواجبات، لا نفي مشروعيَّته، احتياطًا لصحَّة الصَّلاة ومراعاةً للحنابلة القائلين بالوجوب، يقول: «تسبيحُ الرُّكوع والسُّجود الَّذي قال فيه مالك «لا أعرفه»؛ كأنَّه يُشيرُ به إلى قول بعض الأئمَّة المُتقدِّمين بوجوبه، حتَّى إنَّه في مذهب أحمد بن حنبل تَبْطُلُ الصَّلاةُ بتركه عمدًا، فليُنْتَبَه لذلك؛ فإنَّ الاحتياطَ لصحَّة الصَّلاة إجماعًا أَوْلَى، كما قالوه في بسملة الفاتحة مراعاةً لمذهب الشَّافعي»[24].

واستند إلى أصل مراعاة الخلاف في تحديد وقت العصر، والقول بتأخيره عن وقته الاختياري مراعاةً للمذهب الحنفي القائل بتأخير العصر، حيث يقول: «ورد لي من بعض العلماء بتونس سؤال عن سبب جعل الفلكيِّين. أي المُحقِّقين منهم. وقتَ العصر مُؤَخَّرًا عن وقته المنصوص عليه في الفقه، فأجبته بعد تحريره بأنَّ فيه التفاتًا ومراعاةً للمذهب الحنفي القائل بتأخير وقت العصر، وهو مَقصدٌ جليلٌ لاشتراك أهل المَذْهَبَيْن وغيرِهم في

(23) أصله عند الشَّافعي، «الأم»، مصدر سابق (162/1).

(24) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (ص87. 88).

تَعرُّف الوقت بالقواعد والاعتماد عليها، وصاحب السُّؤال مالكيٌّ المذهب»[25].

المطلب الثَّاني: النَّزعة النَّقديَّة عند ابن عزُّوز

آثرْتُ تسميةَ هذا المطلبِ بالنَّزعة النقدية كونه يبحث ما يلزم على المجتهد معرفته من قواعد في تمحيص الأقوال وضبطها، ومعرفة اصطلاح المذهب، والَّذي يَتذرَّعُ به إلى النَّظرِ الصَّحيح، والممارسة السَّليمة.

أوَّلاً. قواعد في تمحيص الأقوال:

1. تقديم «المُوطَّأ» على «المُدوَّنة» في الحكم والإفتاء:

أفاد ابنُ عزُّوز تقديمَ «الموطَّأ» على «المدوَّنة» وغيرها من الدَّواوين في الحكم والفتوى؛ إذ يُعْتَبَرُ «المُوطَّأ» أصلَ المذهب ومستندَه، وفريد ما صنَّفَهُ الإمام مالك، الَّذي بثَّ آراءه فيه.

نقل ابنُ عزُّوز عن «فتاوى الشَّيخ عليش».. في أواسط مسائل الأصول منها.. وسلَّمه عن أبي محمَّد صالح: «إنَّما يُفتَى بقول مالك في «المُوطَّأ»، فإن لم يَجِدْه في النَّازلة فبقوله في «المدوَّنة»، فإن لم يجده فبقول ابنِ القاسم فيها»[26].

2. إنكار مالك لجنس المشروع:

يرى ابنُ عزُّوز أنَّ قولَ مالك في جنس المشروع: «لا أعرفه» الوارد في «المُدوَّنة» اصطلاحٌ يُقْصَدُ به إنكار الوجوب والتَّعيُّن، لا نفيُ المشروعيَّة رأسًا، واستدلَّ على سلامة قوله بإنكار مالك للسُّنن المستحبَّة عند الجميع، وساق كلام الأئمَّة في تأويلهم إنكار مالك للقبض بقوله: «لا أعرف ذلك في الفريضة»، ما نصُّه: «قال المسناوي: «ومن الشُّيوخ من حمل ما رُوِيَ عن مالك في القبض من قوله: «لا أعرفه»؛ على أنَّه لا يَعْرِفُه من لوازم الصَّلاة وواجباتها الَّتي لا بدَّ منها»، ونحو هذا تأويل ابن رشد قولَ مالك في «المُدوَّنة»: «لا أعرف قولَ النَّاس في الركوع: سبحان ربِّيَ العظيم، وفي السُّجود: سبحان ربِّيَ الأعلى»، وأنكره[27]، قال ابنُ رشد: «أنكر وُجوبَه وتَعَيُّنَه، لا أنَّ تَركَه أحسَنُ من فعله؛ لأنَّه من السُّنَن الَّتي يُستَحَبُّ العملُ بها عند الجميع[28]، قال سالم السنهوري: «ونحو هذا التَّأويل لابن بشير، وابن العربي في كلِّ إنكارٍ صَدَرَ من مالك أو غيره لما هو من جنس المشروع؛ كأذان الفذِّ، وقراءة يس عند رأس الميِّت، وغَسل اليدين قبل الطَّعام، والتَّصدُّق بزنة شعر المولود، وقول المُضحِّي: اللَّهم منك وإليك، ورفع اليد عند تكبيرة الإحرام»، ثمَّ قال: «وانظر المَوَّاق فإنَّ كلامَه يقتضي عدمَ اختصاص ابن بشير وابن العربي بذلك التَّأويل، فقد تَبَيَّنَ أنَّه لا كراهة في القبض على مذهب «المُدوَّنة» لمن فعله تَسنُّنًا ولغير اعتماد بناءً على أصحِّ التَّأويلات عند النُّقَّاد»[29] انتهى كلام المسناوي.

وإلى هذا أشار ابنُ الحاج في «المدخل» بقوله في فضائل الصَّلاة ما نَصُّه: «ويختلف في وضع اليَدَيْن إحداهما على الأخرى في الصَّلاة؛ وقد كرهَها في «المُدوَّنة»، ومعنى كراهتها: أن تُعَدَّ من واجبات الصَّلاة»[30].

ويدلُّ له روايةُ عليِّ بنِ زياد التُّونُسي عن مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الصَّلاة، قال: «قال ليس الإمساك بواجب».

قلتُ: تسبيحُ الرُّكوع والسُّجود الَّذي قال فيه مالك: «لا أعرفه»؛ كأنَّه يُشيرُ إلى قول بعض الأئمَّة المُتقدِّمين بوجوبه، حتَّى إنَّه في مذهب أحمدَ بن حنبل تَبطُلُ الصَّلاةُ بتَركه عمدًا، فليُنْتَبَه لذلك؛ فإنَّ الاحتياطَ لصحَّة الصَّلاة إجماعًا أَوْلَى، كما قالوه في بسملة الفاتحة مراعاةً لمذهب الشَّافعي»[31].

3. اختلاف الشُّرَّاح في التَّأويلات يُعَدُّ قولاً واحدًا:

قَرَّرَ ابن عزُّوز قاعدة تُضْبَطُ بها أقوال المذهب وتُحْصَر، وهي: اختلاف الشُّرَّاح في فهم مراد الإمام يُعَدُّ قولاً واحدًا في المذهب؛ لاختلاف مدارك الفَهْم والاجتهاد في تحقيق قصد الإمام وتصَوُّر مسائله، ولا تَصِحُّ معارضة القول إلاَّ بما كان مُستَنَدُه إلى الدَّليل، وساق نصَّ ابنِ عبد السَّلام إذ يقول: «وهنا شيء؛ وذلك أنَّ المُؤلِّف[32] وكثيرًا من المُتأخِّرين يعُدُّون اختلافَ شُرَّاح «المدوَّنة» أقوالاً في المسألة الَّتي يختلفون فيها، والتَّحقيق خلافُه؛ لأنَّ الشُّرَّاح إنَّما يَبحَثُون عن تصوير اللَّفظ[33]، والقول الَّذي ينبغي أن يُعَدَّ خلافًا في المذهب

(25) «رسائل ابن عزوز» علي الرضا الحسيني، مصدر سابق (408)، انظر: «المعيار المعرب» الونشريسي (388/6)، «البهجة شرح التحفة» التسولي (219/2).
(26) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (ص129)، وأصله عند: «فتح العلي المالك» محمد عليش (71/1).
(27) انظر: «المدونة» سحنون، مصدر سابق (168/1).
(28) «البيان والتحصيل» ابن رشد (361/1).
(29) «نصرة القبض والرد على من أنكر مشروعيته في صلاة الفرض» المسناوي (43).
(30) «المدخل» ابن الحاج (55/1).
(31) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (ص82. 88).
(32) يريد ابن الحاجب.
(33) التصور: حصول صورة الشيء في العقل وإدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات، [«التعريفات» علي الجرجاني (83ص)].

إنَّمـا مآله إلى التَّصـديق[34]، ألا ترى أنَّ الشَّـارحَ لِلَفْـظِ الإمـام إنَّمـا يحتجُّ على صـحَّة مراده بقول ذلك الإمام وبقرائن كلامه؛ من عود ضمير وما أشبهه، وغيرُ الشَّارِح من أصـحاب الأقوال إنَّما يَحْتَجُّ لقولِـه بالكتاب والسُّـنَّة أو بغير ذلك من أصـول الشَّـريعة، فَلَمْ يَقَعْ بين الفريقين تـوارد، فـلا ينبغـي أن تُجْمَـع أقوالُهم، وإنَّما ينبغي أن يُعَدَّ الكلامُ الَّذي شرحوه قـولاً واحـدًا ثـمَّ الخـلاف إنَّمـا هو في تصوير معناه»[35].

4. حجِّيَّة إجماعات ابن عبد البَرِّ:

يذهـب ابـنُ عـزُّوز إلى اعتبـار إجماعات ابن عبد البرِّ خلافًا لما اشتهر عنـد المُتأخِّريـن، معلِّـلاً مَذهبَـه بـأنَّ ابـنَ عبد الـبرِّ لا يَعْتَدُّ بمخالفـة الواحد والاثنين، حيث لا تَنْقُضُ مفارقةُ الشَّـاذِّ انعقادَ الإجماع، تبعًا لجلَّة العلماء الَّذين سـمَّاهم ثمَّ أردف: «وعلى ذلك ابنُ عبد الـبرِّ في حكايتـه الإجماعـات، ومـن لا خَـبَرَ له بهذا الوجه مـن المتأخِّرين قال: «لا تُعْتَبَرُ إجماعـات ابن عبد البرِّ»، وقد رَدَّ هذه المقالةَ الباردةَ صـاحب «المعيار» وأبطلهـا[36]، لأنَّ ابـنَ عبد الـبرِّ مِمَّن لا يَعتَـبِرُ مخالفةَ الشَّـاذِّ، وهو مـن أطواد الأصول والفروع»[37].

5. انفـراد الأجهوري دون غيره من الأئمَّة:

عزَّزَ ابنُ عزُّوز مذهبَ المالكيَّة في ردِّ انفراد الأجهوري بالقـول دون غيره من الأئمَّة، ذلك لتسـاهلٍ في روايـة الأقوال وتحريـر الأحكام، حيـث أَدْخَلَ في كتابه مـا لا يجـوز الإفتـاء بـه، يقـول: «قـول الأجهوري المشـار إليه هو ممَّا انفرد به، ومعلومٌ أنَّ ما انفرد به ممَّا خولف فيه لا يُقبَـل، كما قاله الهـلالي على أنَّه مجرَّدُ فَهْمٍ منه لجهَةِ التَّعليل»[38].

ثانيًا. مسالك التَّرجيح:

1. مفهوم الرَّاجح والمشهور، والفرق بينهما:

مـن قواعـد التَّرجيـح المتجاذبـة بـين علماء المذهـب؛ والَّتي سُـلِكَتْ لدفع تعارض الأقوال؛ خلافُهم في تقوية القول المشـهور على الرَّاجح، أو تقديم الرَّاجح على المشـهور؛ وهذا الأخير استقرَّ عليه اصـطلاحُ المذهب كما صَرَّحَ ابنُ عزُّوز، مُبرِّزًا الفرق بينهما: «أنَّ المشهورَ ما كَثُرَ قائلُه، والرَّاجح ما قَوِيَ دليلُه كما اعتمده القرافي»[39].

وقـوَّى ابـنُ عـزُّوز القـولَ بالأخـذ بالرَّاجح وسـماه الأصـحّ، وجاء مُثْبَتا في نقله عن علمـاء المذهب تحت عنوان: «في الفرق بين المشهور والراجح الأصَحِّ»، وبعد أن عـزى إلى القرافي قولـه: «وكان مالك يراعي ما قوي دليله، لا ما كثر قائله».

قال: «ومثله قاله ابنُ عبد السَّـلام، فهذا أصـلٌ مُهِمٌّ من أصول مالك ينبغي أن لا يُغفَـلَ عنه في الخلافيَّات، ولذا قال المُحقِّقون: إذا تعارض الرَّاجح والمشهور فالواجب العمل بالرَّاجح»[40].

2. الألفاظ المُستَعملَة في التَّرجيح:

أشـار ابنُ عـزُّوز إلى تَعَـدُّدِ عبارات العلمـاء في النَّصِّ علـى اعتبـارِ حكـم شـرعيٍّ وتقويتـه علـى غـيره، وأَوْرَدَ إطلاقاتِ العلمـاء في مَعرِض ترجيحهم حُكْـمَ القبض بقوله: «القـرافي عبَّر عن وضـع اليدَيْـن في الصَّـلاة بالمشـهور، وهو وعياض عَـبَّرا بأنَّه قـول الجمهور، وعبـد الوهَّـاب بالمذهب، وابـنُ العربي بالصَّحيح، وابنُ رشد بالأَظْهَر، واللَّخمي بالأحسـن، والأَجْهـوري بالأفضـل، والعَدَويُّ بالتَّحقيق، والمسـناوي أَثْبَتَ أنَّه الرَّاجح وأنَّه أيضًـا المشـهور، وفي تعليق

(34) التصـديق: أن تنسـب باختيـارك الصـدق إلى المُخبِر، [المصدر نفسه (ص82)].

(35) «هيئة الناسـك» المكي بن عزوز (90)، الخلاف الواقع بين الشراح ليس نصا لأنه خلاف عقلي لا فقهي؛ فهو راجع إلى التصور، ويدعى قول شارح أو المعرِّف. قال الغلاوي:

وكُلُّ مَا فَهِمَهُ ذُو الـفَـهْـمِ
لَيسَ بِنَصٍّ لِعُرُوضِ الوَهْـمِ
فَالخُلْفُ بَينَ شَارِحِي المُدوَّنَهْ
لَيسَ بِنَصٍّ عِنْدَ مَنْ قَدْ دَوَّنَهْ
لأنَّـهُ يَـرجِـعُ لـلتَّـصَـوُّرِ
فَعَـدُّهُ قَـوْلاً مِـنَ الـتَّـهَـوُّرِ

محمـد الغـلاوي بوطليحيـة (118 . 119)، انظر: «كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب» ابن فرحون (ص136)، «نور البصـر شرح خطبة المختصر» الهلالي (192).

(36) انظر: «المعيار المعرب» الونشريسي (13/12).

(37) «هيئـة الناسـك» المكي بن عـزوز (121). قال زروق: «حـذروا مـن إجماعـات ابن عبـد البر، واتفاقـات ابن رشـد، وخلافيات الباجـي، فإنه يحكي الخـلاف فيما قال اللخمـي يختلف فيه»، [«مواهب الجليل شـرح مختصر خليل» الحطاب الرعينـي (40/1)]، انظـر: «شـرح منظومـة بهـرام» الأمير (صـ12)، الغـلاوي، بوطليحية (96 . 97).

(38) المصدر نفسـه (79)، قال الهلالي: «من الكتب التـي لا يعتمد على ما انفردت به شـرح العلامة الشـهير المكثر أبـي الإرشـاد نور الدين الشـيخ الأجهوري على المختصـر، كما ذكر ذلك تلميذه العلامة النقاد أبو سالم سيدي عبد الله العياشي ... ومن مارس الشـرح المذكور، وقف على صحة ما قاله تلميذه المذكور، والمراد شـرحه الوسـط، أما الصـغير فقد ذكره الشيخ أبو سالم: وسألتُ عنه بمصـر فما وجدتُ من سمع به، وأما الكبير فذكروا لي أنه لم يزل في مُبَيَّضته لم يخرج، وقد نقـل منه تلميـذه الزرقـاني، في بعض المواضـع من شـرحه على المختصـر ... هذا مع أن الشيخ عليـا الأجهوري رحمه الله حرر كثيرا من المسـائل أتم تحرير، وقررها أوضح تقرير، وحصَّل كثيرا من النقول أحسـن تحصيل، وفصـل المجملات أبين تفصيل جزاه الله خيرا ... فشرحه كثير الفوائد لمن ميَّز حصبـاءه مـن دره، ولا يطويه على غره» [«نور البصر» الهلالي (130 . 131)].

(39) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (133).

(40) المصدر نفسـه، الصفحة نفسها، انظر: «أحكام القـرآن» ابـن العربـي (114/2)، «مواهـب الخـلاق علـى شـرح لامية الزقـاق» أبو الشـتاء الصـنهاجي (237/2)، «نور البصـر في شرح المختصر» الهلالي (124)، الغلاوي، بوطليحية (114).

الكراهة بقصد الاعتماد عبَّر الدَّردير بالمُعتَمَد، والأمير بالأقوى، والصَّاوي بالمعَوَّل عليه»[41].

3. تعيُّن الإفتاء بالرَّاجح من التَّأويلات:

يتعيَّن الإفتاء بالرَّاجح من تأويلات الشُّرَّاح، ويجوز التَّخَيُّرُ منها عند التَّساوي، يقول: «التَّأويلات سواء عُدَّتْ أقوالاً كما صنعه المتأخِّرون. وقد سَمِعْتَ تَوْهِينَهُ. أم عُدَّتْ قولاً واحدًا كما حَقَّقَهُ ابنُ عبد السَّلام؛ فلا يجوز أن يُفْتَى بغير الرَّاجح منها.

قال العارف الدَّردير عند قول خليل: «وبأوَّل إلى اختلاف شارحيها في فهمها»[42] ما نصُّه: «ويجوز الإفتاء بكلٍّ ـ أي من التَّأويلات ـ إن لم يُرجِّح الأشياخُ بعضَها، وهو واضح لا خفاء به»[43].

وقد مَثَّلَ بامتناع الافتاء بكراهة القبض إلاَّ مقرونًا بقصد الاعتماد؛ لكونه المُرَجَّح من تأويلات الكراهة، يقول: «فبهذا عرفنا أنه لا يجوز الإفتاء بكراهة القبض في الصلاة إلا مقرونا بقصد الاعتماد لأنَّه المُرجَّحُ من تأويلات الكراهة؛ بأن يقولَ المفتي ـ مثلاً ـ لمن سأله إن كنتَ تَقْصِدُ الاستنادَ على يدَيْكَ في حالة إمساكهما استراحةً؛ فهو مكروه، وإلاَّ فهو سُنَّةٌ في مذهب مالك»[44].

4. لا يتقوَّى القولُ بفضل قائله:

أسَّس ابنُ عزُّوز هذه القاعدةَ ليبنيَ إثرَها مسائلَ وأصولاً؛ كمنازعته في قاعدة «إذا اختلف النَّاسُ عن مالك؛ فالقول ما قال ابنُ القاسم»، حيث أَثْبَتَ أن فضلَ القائل لا مَزِيَّةَ له في ترجيح المسائل، من جهة الدَّلالة على الحكم بقوله: «فتذكار فضائل المبحوث في مقاله ليس من أدب البحث في شيء، إلاَّ إذا كان البحثُ في سبيل الجَرح والتَّعديل، وهنا لا مَسَاسَ لذلك، وقال ابنُ عبد البرِّ: لا يُرَجَّحُ القولُ لفضل قائله، وإنَّما يُرَجَّحُ لدلالة الدَّليل عليه»[45].

ومثَّل بمسألة السَّدل في الصَّلاة حيث يُفتي بتضعيفه مع كونه روايةَ ابن القاسم: «وأمَّا الاحتجاجُ للسَّدل بذكر مناقب ابن القاسم ـ مع أنَّه أهلٌ لها ـ، لا يزيد ذرَّةً في تقوية القول الَّذي قاله؛ لأنَّهم ما أَوَّلُوا كلامَه إلاَّ لثبوت فضله، وصدق لَهجَته»[46].

5. إذا اختلف النَّاسُ عن مالك؛ فالقول ما قال ابن القاسم:

يذهب ابن عزُّوز إلى نَقض قاعدة عتيقة دَرَجَ عليها جَمْعٌ من علماء المذهب في قولهم: «إذا اختلف النَّاسُ عن مالك؛ فالقولُ ما قال ابنُ القاسم»[47]؛ إذ ليس العملُ بما جاء في «المُدوَّنة» أَوْلَى ممَّا نُقلَ في غيرها من الدَّواوين، وليس لكتاب مَزِيَّة في ترجيح الأقوال، ولا الرَّاجح ملازمٌ لفضل قائله، فقرَّر أنَّ المشهورَ يخرُج عن رواية ابن القاسم، وأنَّ العملَ على تقديم ما جاء في «المُدوَّنة» ليس على إطلاقه كما حَرَّرَهُ أساطين المذهب، يقول: «القول بأنَّ المشهورَ مُنْحَصِرٌ في رواية ابن القاسم في «المُدوَّنة» لم يرْتَضِه الإمامُ ابنُ عَرَفَة؛ وذلك أنه لمَّا نَقَلَ في باب الغسل من «مختصره» عن الباجي، واللَّخمي، والمازري، أنَّهم نقلوا عن مالك روايةً بوجوب الغسل لانقطاع دم الاستحاضة، قال: وقول ابن عبد السَّلام: «استثقلوا ظاهر الرِّسالة بوجوبه» إن كان لمخالفة «المُدوَّنة» فالمشهور لا يَتقيَّدُ بـ«المُدوَّنة»، بل يكون غيرُ ما فيها.

وقال ابنُ فرحون ـ بعد نقله تأصيلهم ـ: إنَّ قولَ ابنِ القاسم في «المُدوَّنة» مُقدَّمٌ على غيره: «ليس ذلك على إطلاقه».

ثمَّ قال ناقلاً عن المُقدِّمات في شأن «المُدوَّنة» ما نصُّه: «هي أصلُ علم المالكيَّة، ومُقدَّمةٌ على غيرها من الدَّواوين بعد «مُوطَّأ مالك»، ويروى: ما بعد كتاب الله أصحُّ من مُوطَّأ مالك، ولا بعد «الموطأ» ديوان في الفقه أصحُّ من «المُدوَّنة»»[48].

ويرى ابنُ عزُّوز أنْ لَيْسَ للمُفتي أو القاضي التَّقيُّدُ في الحكم بما ورد في «المُدوَّنة» لافتقارها لبعض الأحكام، أو خروجها عن مَظَنَّة الصَّواب في البعض الآخر بما تَعقَّبه الأئمَّةُ وبيَّنُوا غَلَطَه، وقد يلحق الضَّعفُ بعضَ الأقوال في مَعرض التَّرجيح والموازنة، واحتجَّ على مَذهبه بما نقله عن جلَّة العلماء. يقول مُقرِّرًا: «وسُئِلَ شيخُ شيوخنا أستاذ إفريقية، فخر المغرب سيدي إبراهيم الرِّياحي التُّونسي رئيس مجلس الفتوى المالكيَّة؛ عن القاضي المُقلِّد: هل ليس له إلاَّ اتِّباع قولِ ابنِ القاسم عملاً بما نصَّ عليه؟

فأجاب بادئًا بحكاية التَّرتيب الشَّائع عند المُتأخِّرين من تقديم قولِ ابنِ القاسم على غيره، ثمَّ استدرَكَ

(41) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (135).
(42) «المختصر» خليل الجندي (2).
(43) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (91).
(44) المصدر نفسه، الصفحة نفسها، انظر: «مواهب الجليل» الحطَّاب (32/1)، «المعيار المعرب» الونشريسي (5/12)، «نور البصر» الهلالي (125)، الغلاوي، بوطليحية (65).
(45) «جامع بيان العلم وفضله» ابن عبد البر (144/2).
(46) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (130 ـ 131).
(47) انظر: «تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام» ابن فرحون (49/1).
(48) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (125). انظر: «كشف النقاب الحاجب» ابن فرحون (70).

عليه قائلاً: «لكنَّ الواجبَ على المُفتي والقاضي إذا كان مُقلِّدًا أن يبحث في كلِّ مسألة خلافيَّة عن القول الرَّاجح فيها، سواءً كان هو قول ابن القاسم أو قولَ غيره؛ لأنَّه قد يُرَجَّحُ قولُ غيرِه، ويعرف ذلك. أي ترجيح بعض الأقوال على بعض. بوجوه عديدة منها: أن يقال الظَّاهر كذا، أو الرَّاجح كذا، أو المشهور كذا.. الخ.

وقال الباجي: كان الوُلاةُ عندنا بقرطبة إذا وَلَّوا القضاء رجلاً شرطوا عليه في سِجِلِّه أن لا يَخرُجَ عن قول ابن القاسم ما وجده، قال: قال الأستاذ. يعني الطُّرطوشي .: وهذا جهلٌ عظيمٌ منهم، ومثله لابن الحاجب، والقرافي في «الذَّخيرة»»[49].

ومن إفادات العلامة الشَّيخ صالح العمري السُّوداني؛ بعد ذكره تقوية ابن عبد البرِّ لقول ابن عبد الحكم وقول أشهب في «العتبيَّة»: «أنَّ السِّباعَ لا تجوز تَذكِيَتُها، وإن ذُكِّيَن لجلودها لا يُحلّ الانتفاعَ بشيء من جلودها إلاَّ أن تُدبَغ، وتضعيفه روايةَ ابن القاسم في «المُدوَّنة» عن مالك أنَّها إذا ذُكِّيَت لجلودها حَلَّ بَيعُها ولباسُها والصَّلاةُ عليها، وقد بيَّن ابنُ عبد البرِّ الدَّليلَ الواضحَ في ذلك.

قال صالحُ العمري: «فقد بان بما ذكره ابنُ عبد البرِّ ضعفُ ما أصَّلَه المُتأخِّرُون من المالكيَّة؛ أنَّ قَولَ مالك في «المُدوَّنة» مُقدَّمٌ على قولِ غيرِه فيها، وقول ابن القاسم فيها أولى من قول غيره إلى آخر ما أصَّلوه.

فالقول إنَّما يُرجَّحُ بالدَّليل لا بمجرَّد وُجوده في كتاب مُعيَّن كـ«المُدوَّنة»؛ فإنَّ روايةَ ابن القاسم الَّتي ضَعَّفَها ابنُ عبد البرِّ هنا في «المُدوَّنة»، وقول أشهب الَّذي صحَّحه في «العتبيَّة».

وقد لَهِجَ المُتأخِّرُون من المالكيَّة بترجيح القول والرِّواية بمُجرَّد وُجودها في «المُدوَّنة» ولو خالفَت الأدلَّةَ المُجمَعَ على صحَّتها كما في مسألة سَدل اليَدَيْن في الصَّلاة...» إلى أن قال: «مع أنَّ رواية القبض ثابتةٌ عن مالك وأصحابه برواية ثقات أصحابه وغيرهم»[50].

6. الفرع السَّادس. مُخالفَةُ الواحد الجماعةَ في الرِّواية عن الإمام:

إذا خالف الرَّاوي الجماعة في نقله عن الإمام يُقَدَّمُ قولُ الجماعة، ولا عبرة بقول المُخالف، حيث رَدَّ ابنُ عزُّوز النِّسبةَ بالسَّدل إلى مالك لقول ابن القاسم، وعارضه برواية الجماعة عن الإمام خلافَهُ، يقول: «الَّذين أخذُوا العلمَ عن مالك ألفٌ وثلاثمائة عالم، عدَّ عياضٌ منهم في «المدارك» نحو الألف مُقتَصِرًا على المشاهير، ليس فيهم من يوجد له روايةٌ في السَّدل عن مالك فيما جمَعَه المُؤلِّفون في مسائل الخلاف، وكلمةُ ابن القاسم الَّتي في «المُدوَّنة» زالت شُبهَتُها بما بَسَطْناه في الباب الثَّاني، فكيف يُنسَبُ عملُ رجل أو رَجُلَيْن في القرن إلى أهل القرن كلِّهم أو جُلِّهم؟!»[51].

7. الفرع السَّابع. مفارقةُ ابن القاسم مالكًا[52]:

ذهب ابنُ عزُّوز إلى القول بمفارقة ابن القاسم للإمام مالك آخر حياته، وقال: «نرى أنَّ ابنَ القاسم فارق مالكًا في حياته كما يُفيدُه التَّاريخ بلا نزاع، وتوطَّنَ بلدَه مصر، ويدُلُّ له قولُ سُحنُون مُتأسِّفًا على عدم لقاء مالك: أنا عند ابن القاسم بمصر وكتب مالك تأتيه، وسُحنُون وصل إلى ابن القاسم بمصر قريبًا من وفاة مالك؛ فوصوله في نحو سنة (178)، ومالك تُوُفِّيَ في ربيع الأول عام (179هـ)»[53].

أهم ما نخلص إليه من خلال البحث:

○ بَرَزَ من خلال البحث إلمامُ ابن عزُّوز بمسائل الأصول؛ تأصيلاً وتنزيلاً، حيث يُدمِنُ رَبطَ الفروع بالأصول وتخريجَها إثرَها؛ ما يُؤكِّدُ سَعةَ اطِّلاعه بمحالِّ الخلاف وأسبابه، مع دُرْبَة بمباحث الفقه والأصول.

○ ظهر فيما نُقِلَ عن ابن عزُّوز من مسائل المذهب المالكي وأصوله؛ معرفتُه الواسعةُ بمصادر المذهب المالكي وموارده، حيث بيَّنَ ما يَحْسُنُ على ممارس المذهب معرفتُه؛ من قواعد في معرفة الكتب والأقوال المعتمدة، أو مسالك الأئمَّة في فهم نصوص المذهب وتوجيهها.

○ ثَبَتَ من خلال المسائل المبسوطة تحرُّرُ ابن عزُّوز من رِبقة التَّقليد، ونُزوعُه إلى النَّظر والاجتهاد، فلم نَجِدْهُ مُتقيِّدًا بمذهب مالك في كلِّ ما نصَّ عليه. مع إقراره بالانتساب إليه. بل كثيرًا ما يُفارقُه إلى قولِ غيرِه بما يوافق نهج الاستدلال عنده.

وصلَّى اللَّه على نَبيِّنا مُحمَّد وعلى آله وصَحبِه أجمعين والحمدُ للَّه ربِّ العالمين.

(49) انظر: «الموافقات» الشاطبي (94/5)، «تبصرة الحكام» ابن فرحون (45/1)، «المعيار المعرب» الونشريسي (24/12).

(50) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (123. 130).

(51) المصدر نفسه (110)، هذه القاعدة محل نظر؛ فقد يتواطأ الرواة على نقل حكم نميَ للإمام، وينفرد غيرهم برواية قول الإمام المتأخر بما يخالف رواية الجماعة.

(52) تفيد هذه القاعدة في تقدير التاريخ وتحديد المتقدم والمتأخر من أقوال الإمام المتعارضة، عند رواية أكثر من قول في المسألة الواحدة، لذا أدرجت في مسالك الترجيح.

(53) «هيئة الناسك» المكي بن عزوز (145). انظر: «ترتيب المدارك» عياض (237/1)، «الديباج المذهب» ابن فرحون (28).

التهجم على السلفية..

إلى أين؟!

توفيق عمروني



ما زال الغيظ يملأ قلوبَ المناوئين للدَّعوة السَّلفيَّة والمُعادين لهَا والمُتذمِّرين من انتشارها، والمذعورين من كثرة المتجاوبين معها، فأفزعَهُم خلوُّ ساحاتهم وانفضاض الشباب من حولهم، فلم يجدوا من سلاح يصدُّون النَّاسَ به عن هذه الدَّعوة المبارَكَة، سوى التَّهجُّم على حمَلَتِها ودُعاتها وعُلمائها كُلَّما أُتيحت لهم الفُرصَة، ومن هؤلاء المُتهجِّمين ذاك الكاتب الَّذي سَوَّد صحائفَ في جريدة (الشُّروق) في الأيَّام الخالية تحت عنوان «السلفية المدخلية في الجزائر.. نكبة اسمها «الطائفة المنصورة»»، حشدَهَا بأشكَال منَ السِّباب والطُّعون، وملأها بأنماط منَ الدَّعاوى الباطلة والظُّنون السَّيِّئة، فلَم يُبق للسَّلفيِّين وشيوخهم حسنَةً حميدةً ولا خُلَّةً جميلةً، وألصَقَ بهم كلَّ مَذمَّة ونقيصَة؛ ورماهُم بتُهم ليس لها وجودٌ إلاَّ في ذهنه العَليل، كتَسييس دعوتهم وأنَّها تبعٌ لسياسة الدُّول وأنَّهم يوظَّفُون من قبل جهات سياسيَّة خفيَّة لإضعاف كلِّ معارضة، وتقسيمها تقسيمات مُحدَثَةً كسلفيَّة جهاديَّة، وسَلَفيَّة حركيَّة وسلفيَّة مدخليَّة، ونَبْزها بألقَاب مبتَدَعة، وأنَّها دعوةٌ وافدةٌ لا صلةَ لها بعُلماء السَّلفيَّة المتقَدِّمين والمتَأخِّرين، وأنَّه لا هَمَّ لمشايخهم سوى التَّجريح واستباحَة الأعراض، وطعَنَ في علميَّتهم وأخلاقهم وتفكيرهم وحتَّى في نوع لباسهم وطريقَة حديثهم وأسماء أبنائهم، وشكَّكَ في ولائهم لوطنهم، وغيرها منَ العَجائب والفرى، وراح يعيبُ عليهم شديدًا اعتناءهم بالتَّوحيد وبأصل طاعَة ولاة الأمر، إلى غير ذلكَ ممَّا هو عند العُقلاء مناقب؛ لكنَّه عند هذا الكاتب المتهجِّم مثالب، ولله في خلقه شؤون!!

ثمَّ لم يقنَع بالطَّعن في الظَّواهر، حتَّى راح ينبش في البواطن ومكنُونات النُّفوس ويجرحُ في النِّيات، وهُو أمرٌ فظيعٌ لو كان يُدركُ خطورتَه! ويزعمُ مزاعمَ كاذبة خاطئة كقوله: إنَّ لهؤلاء المشايخ مناصِب وعروشًا ومصالحَ لا همَّ لهم سوى الحفاظ عليها، وأنَّهم يتصارعون حول الزَّعامة !!...، وأخذ يحلِّلُ تحليلات غريبَة وعجيبَة لما سمَّاه بالكيان السَّلفي في الجزَائر، ويُحقِّر من

شأن السَّلفيِّين ويهوِّن من أمرهم ويُسفِّه الكُبراء، ويطعن في العلماء ...

ومن نظر فيما خطَّته يد هذا المُتحامل الآثم يُدركُ جليًّا أنَّه لم يسلُك في نقده المزعُوم المنهجَ العلميَّ الرَّصين وما تقتَضيه الأمانة العلميَّة؛ مع وَصفه بالباحث الأكاديميِّ الذي يحملُ شهادات جامعيَّة، فمَا نقلَه عن السَّلفيِّين وشيوخهم من الأباطيل والافتراءات، لم يأت بشيءٍ منه معزوًّا إلى مصْدَر، ولا منسُوبًا إلى مرجعٍ، مع أنَّه من السُّهولة بمكان الوصُول إلى موَادِّهم المكتُوبة والمسمُوعَة، لهذا جاءت كتَابتُه لا قيمةَ لها في سوقِ العلم وعالَم النَّقد، بل إنَّ القارئَ لا يخرج منها إلا بشُعُور واحدٍ وهُو أنَّه ولجَ نفقًا تنضَحُ جوانبُه بالغيظ والشَّحناء، ولغَة التَّهجُّم والاستعلاء؛ ونَبرة الاحتقار والإزدراء؛ فلا يكادُ يعثر على فائدة علميَّة مُوثَّقَة مرجُوَّة كمَا هي عادةُ النَّاس فيما يقرؤون، بل يجد تخمةً من كثرة التَّشويش، وشدَّة التَّهويل بعبارات منمَّقة كثيرة المباني قليلَة المعاني؛ والسَّببُ في ذلك أنَّ هذا الكاتبَ المتطاول ركبَ مركبَ الهوى ونفخ في قلمه روحَ الانتقام؛ لتحقيق غاية غير نبيلة وهي تنفيرُ النَّاس من دُعاة الحقِّ والسُّنَّة؛ ومن المعلوم أنَّ من حاد عن الطَّريقة الشَّرعية في الكتابة والنَّقد فإنَّه يقَع في التَّناقُض والاضطراب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في «درء تعارض العقل والنَّقل» (356/5): «فكُلُّ مَن أعرضَ عن الطَّريقَة السَّلفيَّة الشَّرعيَّة الإلهيَّة، فإنَّه لا بُدَّ أن يضلَّ ويتناقَضَ، ويبقَى في الجَهل المُركَّب أو البَسيط».

وإنَّ الدَّافعَ له ولأمثاله إلى ذلك أنَّهم مفجُوعون لهذه السَّلفيَّة الهادية الهادئَة الَّتي اكتَسَحت حشودَهم وفرَّقت جمُوعَهم وكسَرَت أصنامَهُم، فكشَفَت أهلَ التَّخريف والتَّحريف، وفضَحَت دُعاةَ التَّحزُّب والتَّزييف؛ وأرهَقَهم الشَّبابُ الَّذي لم يَعُد سَهْلاً عليهم سَوْقُه ولا تَغريرُه؛ لأنَّه صار يأوي إلى العُلماء الرَّبَّانيِّين حُرَّاس الشَّريعَة، فَلا يطمئنُّ إلاَّ إليهم وإلى مَن دَار في فَلَكهم، وسَار على طَريقهم؛ لأنَّ السَّلفيَّةَ لا تعترَفُ إلاَّ بسُلطان العلم الصَّحيح، لهذا كانَ أخوف ما يخافُ هؤلاءِ المبطلون أن ترتَفع دعوةُ الحقِّ ويكون لها الصَّولةُ والجَولةُ، فيجدُون أنفسَهم خارج السِّرب، وتنطفئ شُموعُهم، ويعودون أثرًا بعد عين.

وإنَّنا على أمل أن يأتي يومٌ نقرأُ فيه لكاتب عَدْلٍ مُتَجرِّد من حظوظ النَّفس والهوى يكتُبُ بعلم نقدًا يُصحِّحُ به ويُصوِّب، ويُبيِّنُ ويكشفُ يكونُ سالكًا فيه سبيلَ الصِّدق في النُّصح والأمانَة في النَّقل؛ فهذا رجاءٌ يفرحُ به السَّلفيُّون ويسُرُّهم لو تحقَّق؛ فممَّا نُحبُّ أن يعلمَه هذا المتهجِّمُ وأمثالُه أنَّ السَّلفيَّ حريصٌ على العلم النَّافع، وسريعُ الاستجابة للحقِّ والإذعان له، وإنَّ منَ الأخلاق الرَّفيعة الَّتي عهدناها في عُلمائنا ـ أحيائهم وأمواتهم ـ هو سُهولة الرُّجوع عن الخَطإ وعدم التَّمادي في الزَّلل والغَلط.

لكنَّ خطيئةَ هذا الكاتب وغيره منَ الطَّاعنين أنَّهم يحكُمُون على السَّلفيَّة بأخطاءِ وأغلاطِ بعضِ المنتَسبين إليها، و«إنَّ علَّةَ هذه الخطيئة: الغَرضُ والهوَى والجَهلُ مجتَمعات، وهذا الثَّالوث إن اجتَمعَ كانَ آفةَ الفكر وجائحَةَ التَّاريخ» كما قال العلامة الإبراهيمي رَحِمَهُ اللهُ في «الآثار» (355/4).

ولو أنَّهم أنصَفُوا لوجَدوا أنَّ السَّلفيِّين أمَّةٌ محمودَةٌ فيها منَ العُلماء والدُّعاة وطَلبة العلم والصُّلحَاء ما يبوِّئُهم لأن يكونُوا خيْرَ النَّاس وصفْوَةَ الخَلْق، لكونهم انصَرَفوا إلى أفضَل مطلُوبٍ واشتَغلوا بأشرَف مرغُوبٍ وهُو العلم الصَّحيح، يحكِّمُونَ به أقوالَهم وأفعالَهم وجميعَ أحكامهم، ويحرصُون على العَمل به ونشره بينَ النَّاس بعيدًا عن إثارة الفتَن المكدِّرة للأمن والمُخلَّة بالنِّظام والاستقرار؛ فإن أخطَأُوا أو قَصَّروا فهُم بشَرٌ يعتَريهم ما يعتَري سائر البَشر؛ وإنَّ الخير الَّذي عندَهم هو أضعاف أضعاف ما هو عند غيْرِهم؛ ومن الخير الَّذي تميَّزوا به دعوتَهُم للزومُ غَرْز العُلماءِ في كلِّ أمر من أمُور الدِّين، وفي هذا الأصل العصمَةُ منَ الفتَن المحيطَة كالتَّشيُّع والإرهاب والغُلوِّ والتَّطرُّف، والسَّلامَةُ منَ البدع المحدثة والأفكار المنحرفَة؛ لهذا ليسَ منَ العَقل ولا منَ الحكمَة أن يُشنَّعَ على السَّلفيِّين ويُضيَّقَ على دعوتهم، ويُقصى حمَلَتُها ودُعاتُها؛ فهُم أمانٌ لوطنهم ومصدَرُ خيرٍ لمُجتَمعهم، فمثلُهم يُحتَفَى بهم، ويُنتَصَر لهم، لا أن يُتَطيَّر بهم، ويُرجى أفُولُهم ويُتوقَّع زوَالُهم؛ كما توقَّعه ذاك الكاتبُ ـ هدانا الله وإيَّاه إلى سَواء السَّبيل ـ.





فضائل المسجد الأقصى
وواجب المسلمين نحوَه

عز الدين رمضاني
رئيس التحرير

يزداد أَلَمُ المسلمين وأَسَفُهم يومًا بعد يوم على الحال الَّتي آل إليها وضعُهم، حين تشابكت بأُمَّة الإسلام حَلَقاتُ المِحَن، وتَقاذَفَتْها أمواجُ الفتنِ، وتوالت عليها الأحداثُ والإحن، فهذه الدِّماء الَّتي تسيلُ وِديانًا وأنهارًا هي دماء المسلمين، وهذه الأعراض الَّتي تُنتَهَكُ جهارًا ونهارًا هي دماءُ المسلمين، وهذه المُقدَّساتُ الَّتي تُخرَّبُ هدمًا ودمارًا هي مُقدَّساتُ المسلمين، وسط تماطُلٍ وتَواطُؤٍ عالمي رهيب، تجمَّعَتْ فيه الأحقادُ والضَّغائنُ، وطَغَتْ عليه تراكماتُ الحَيفِ والاستبداد، وتَجلَّى فيه التَّلاعُبُ بالقِيَمِ والحُقوق، يُقابِلُه صَمتٌ واستنكارٌ مُحتَشَمٌ لا يُترجِمُ ما يجب أن يكون عليه أهلُ الإسلام من إباءِ الضَّيم والأَنفَة من الذُّل، بل تمادى بهم التَّفريطُ إلى التَّجاهُلِ والنِّسيان، وكأنَّهم لم تَنزِلْ بهم نازلةٌ، ولم تَبكِ فيهم باكيةٌ، ولم تُستَلَبْ منهم مُقدَّساتٌ، ولم تُدس لهم كرامةٌ، مع أنَّ الواجبَ أن يقوم المسلمون قيام رجل واحد؛ لأنَّهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحُمَّى، وأَرضُهم أرض واحدةٌ، إذا ضاع شِبرٌ منها هبَّ الجميعُ لنَجدَته واستِرجَاعه.

ولم يُسجِّلْ تاريخُ المسلمين مأساةً ومعاناةً تألَّفَتْ منها حلقات البغيِ المُعلَن والكَيدِ المُبطَّن، وتَاهَتْ في غُبارِ النَّكسَات وزَيف السِّياسات والتِواءِ المفاوضات قَضيَّتُهم، مثلَما سَجَّلَ في قضيَّةِ فلسطين وقُدسِها المُقَدَّس، حيث المسجد الأقصى السَّليب، ومَسْرَى نبيِّنا الحبيب ﷺ، الَّذي يتعرَّضُ على مدى الأيَّام إلى انتهاكِ حُرمَته واعتداء على قُدسِيَّته، وتدنيسِ ما حوله من الأرض المباركة، وإفزاع أهله الآمِنين مَسجدَه المُبارَك، وطمسِ معالمه الإسلاميَّة، على يد عَبَدَة الطَّاغوت ونَقَضَة العُهود، المُحرِّفين للكَلِم السَّمَّاعِين للكَذِبِ الأكَّالين للسُّحت، كما جاء وَصفُهم في كتاب الله تعالى.

وأمام هذا الوضع المُؤلم فإنَّها لن تُعدمَ السُّبُلُ الكثيرةُ والأسبابُ الوفيرةُ الموجودةُ بين المسلمين، والَّتي يُمكنُ توظيفُها لخدمة الإسلام والمسلمين وقضاياهم المُبتَزَّة وحقوقهم المسلوبة، ومنها قضيَّةُ القُدس ومَسجدها المبارك.

ومن هذه الإسهامات الَّتي يُمكنُ أن يُسهمَ فيها كلُّ مسلم غَيُورٍ تقتَضِي عِزَّتُه ونَخوَتُه أن يَستَميتَ دون عِرضِه وحماه، التَّذكيرُ بفضائل وتاريخ هذا المسجد المُبارَك، حتَّى ينشأ أبناءُ المسلمين وتَترَبَّى أجيالُهُم على حُبِّ وتَعظِيم هذه المُقدَّسَات الَّتي تُذكِّرُهم بتاريخهم التَّليد، وقرآنهم المجيد، فيَهُبُّون لنُصرَته ونَجدَته بالدُّعاء والجهادِ والاستنكارِ وبكلِّ ما يملكون كُلَّ ما طَالَتْه يدُ الاعتداء والإجرام وعَبثَت بقضيَّتِه أساليب التَّضليل والمخَادعة في المحادثات والمفاوضات.

☐ للمسجد الأقصى مكانةٌ عاليةٌ في نفوس المؤمنين، ومنزلةٌ رفيعةٌ في قلوب الغيورين، فهو مسجد قد خُصَّ في الكتاب والسُّنَّة بميزات كثيرة، وخصائص عديدة وفضائل جمَّة، تدلُّ على رفيع مَكانَته وعظيم قَدره، فهو أحد المساجد الثَّلاثة المُفضَّلَة، الَّتي لا يجوزُ شَدُّ الرِّحال بنيَّة التَّعبُّد إلَّا إليها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، المَسْجِدِ الحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى»[1]،

(1) البخاري (1189)، ومسلم(1397).

وعنه أيضًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الكَعْبَةِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ»[2]، وإيلياء: بيت المقدس[3].

□ ومن فضائله أنَّه ثاني مسجد وُضِعَ في الأرض؛ فعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: «قلتُ يا رسولَ الله! أيُّ مسجد وُضعَ في الأرض أوَّل؟ قال: «المَسْجِدُ الحَرَامُ»، قال: قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ قال: «المَسْجِدُ الأَقْصَى» قلتُ: كم كان بينهما؟ قال: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ؛ فَإِنَّ الفَضْلَ فيه»[4].

□ ومن فضائله أنَّه قِبلةُ المسلمين الأولى قبلَ نَسْخه بالتَّوجُّه إلى الكعبة؛ فعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «صلَّيْنَا مع النَّبيِّ ﷺ نحوَ بيتِ المقدس ستَّةَ عَشَرَ أو سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثمَّ صرفه نحوَ القبلةِ»[5].

□ ومن فضائلِه أنَّه مَسجِدٌ يقع في أرض مُباركة:

أي أنَّ اللَّهَ بارَكَ ما فيه وبارَكَ ما حَوْلَه، والبركة: كثرةُ الخَيرِ ودوامُه، قال الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾ [سورة الإسراء].

والمُرادُ بالبركة هنا البركةُ الدُّنيويَّةُ من المعايش والأقوات والأرزاق، قال ابنُ جرير: «الَّذي جَعَلْنَا البركةَ حَوْلَه لسُكَّانه في مَعايشهم وأقواتهم وحُرُوثهم وغُرُوسهم...»[6]، والبركة الدِّينيَّةُ من النُّبوَّة والشَّرائعِ والرُّسُلِ الَّذين كانوا في ذلك القُطرِ ونَواحيه ونَوَاديه[7].

قال اللَّه في بني إسرائيل حين هاجروا إلى الشَّام: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ [الأعراف: 137]، وقال سبحانه مُخبرًا عن هجرة نبيَّيْه إبراهيمَ ولوط ـ عليهما السَّلامُ ـ إليها: ﴿وَنَجَّيْنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾ [سورة الأنبياء]، وقال سبحانه أيضًا: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة الأنبياء]، وقال تعالى في قصَّة سبأ: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً﴾ [سبأ: 18]، والَّذي عليه المُفسِّرُون أنَّ المُرادَ بالمكانِ المُبارَك في هذه الآياتِ هو بلادُ الشَّام[8]، ومن أعظَم بركاتِ تلك البلادِ وجودُ المَسجدِ الأقصى فيها.

□ ومن فضائلِه أنَّ أرضَه هي أرض المَحْشَرِ والمَنْشَرِ:

فعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنَّه سأل رسولَ اللهِ ﷺ عن الصَّلاة في بَيت المَقدس أَفضَلُ أو في مَسجد رسول الله ﷺ؟ فقال رسول الله ﷺ: «صَلَاةٌ في مَسْجدي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فيه، ولَنِعْمَ المُصَلَّى هُوَ أَرْضُ المَحْشَرِ والمَنْشَرِ...»[9]

□ ومن فضائله أنَّه مَسْرَى رسولِ اللهِ ﷺ، ومنه عُرِجَ به إلى السَّماء:

فعن أنسِ بنِ مالك رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أُتِيتُ بالبُرَاقِ وهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الحِمَارِ ودُونَ البَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِه» قال: «فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ المَقْدِس...» قال: «فَرَبَطْتُهُ بالحَلْقَةِ الَّتي يَرْبِطُ به الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ المَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فيه رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جبْرِيلُ عليه السلام بإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: اخْتَرْتَ الفِطْرَةَ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إلى السَّمَاءِ...»[10].

□ ومن فضائله أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَّ الأنبياءَ في صلاة في بيت المقدس:

فعن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا فِي الحِجْرِ، وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلُونِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ المَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا...» إلى أن قال: «فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَأَمَمْتُهُمْ...»[11].

□ ومن فضائله فضلُ الصَّلاةِ فيه ومُضاعفتُها:

فعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: «تذاكَرْنا ونحنُ عند رسول الله ﷺ أيُّهما أفضَلُ: مَسجِدُ رَسول اللهِ ﷺ أم بَيتُ المَقدس؟ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «صَلَاةٌ في مَسْجدي أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فيه، ولَنِعمَ المُصَلَّى هُوَ، ولَيُوشِكَنَّ أَنْ لَا يَكُونَ للرَّجُلِ مِثْلُ بَسْطِ فَرَسِه مِنَ الأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ المَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» أو قال: «خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[12].

وهذا عَلَمٌ من أعلام نُبوَّته ﷺ، حيث أخبر بما سينتهي إليه وضعُ المسجد الأقصى ـ مع تَعلُّقِ قلوبِ المسلمين به وشوقِهم إلى زيارته بُغيةَ الصَّلاة فيه.

(2) مسلم (1397).
(3) «شرح مسلم» النَّووي (177/9).
(4) البخاري (3366)، ومسلم (520).
(5) البخاري (4492)، ومسلم (525).
(6) «جامع البيان» (448/14).
(7) انظر: «المُحرَّر الوجيز» لابن عطيَّة (438/5).
(8) انظر: «تفسير ابن كثير» (466/3)، و(353/5، 358)، و(509/6).
(9) «مستدرك الحاكم» (509/4)، و«مُسند الشَّاميِّين» (2714)، وصحَّحه الألباني في «صحيح التَّرغيب» (47/2).
(10) مسلم (162).
(11) مسلم (172).
(12) «المستدرك» (365/10)، والطَّبراني في «الأوسط» (6983، 8230).

وتوسُّع حجم المؤامرة عليه من قبل بني صهيون حتَّى إنَّ المؤمن ليتمنَّى أن يكون له موضعٌ صغيرٌ يطلُّ منه على المسجد الأقصى ويكون ذلك أحبَّ إليه من الدُّنيا وما فيها.

وقد اختلفت رواياتُ الأحاديث في مقدار مضاعفة الصَّلاة فيه، فرُوِيَ أنَّ الصَّلاةَ فيه بخمسمائة صلاة، وبمائتين وخمسين، ورُوِيَ بألف، ورُوِيَ بخمسين ألفًا، ورُوِيَ بخمسين، وغير ذلك، والمُعتبَر في هذا الرِّواية الأولى والثَّانية، فأمَّا ما ورد أنَّ الصَّلاةَ في المسجد الأقصى تَعدلُ خمسمائة صلاة فلحَديث أبي الدَّرداء قال: قال رَسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ في المَسْجِد الحَرَام بِمائَة ألف صَلاة، والصَّلاةُ في مَسْجِدي بِألف صَلاة، والصَّلاةُ في بَيْت المَقْدس بخَمْسمائَة صَلاة»[13]، ومال إلى هذا القول شيخُ الإسلام[14] وتلميذُه ابنُ القيِّم[15]، وقالا: «هو أشْبَه».

وأمَّا أنَّها تَعدلُ مائتين وخمسينَ صلاة فلقَوْله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدي أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَع صَلَوَات فيه - يعني بيتَ المَقدس -»[16] وهذا أثْبتُ؛ لأنَّه أصحُّ الأحاديث.

□ ومن فضائله رجاءُ رسول الله ﷺ لمن أتاهُ لا يريدُ إلاَّ الصَّلاة فيه أن يَخرجَ من ذنوبه كيَوْم ولدَتْهُ أمُّه:

لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ لَمَّا بنى بَيْتَ المَقْدس سَأَلَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خلالاً ثَلاثَةً: سأل اللهَ حُكْمًا يُصَادفُ حُكْمَهُ فأُوتيَه، وَسأل اللهَ مُلْكًا لا يَنْبَغي لأَحَد منْ بَعْده فأُوتيَه، وَسأل اللهَ أَلاَّ يَأْتيَ هَذَا المَسْجدَ أَحَدٌ لا ينهزه [عند ابن ماجه : لا يُريدُ] إلاَّ الصَّلاةُ فيه أن يُخْرجَه منْ خَطيئَته كَيَوْم وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»[17].

ورجاؤُه ﷺ في مثل هذا يفيد التَّحقيقَ وإن لم يَأت ذكرُ أنَّه أُوتيَ هذا الفضلَ في الثَّالثة كما في رواية النَّسائي، إلاَّ أنَّه جاء عند ابن ماجه ما يفيدُ ذلك قال ﷺ: «أَمَّا اثْنَتَان فَقَدْ أُعْطيَهُمَا، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطيَ الثَّالثَةَ»[18].

□ □ □

وممَّا يَجدُرُ التَّنبيهُ عليه بعد ذكر هذه الفضائل، أنَّ المسجدَ الأقصى يُقَالُ له بيتُ المَقدس، والمسجدُ الأقصى على الصِّفة، ومسجدُ الأقصى على إضافة الموصوف إلى الصِّفة، وقيل له الأقصى لبُعد المسافة بينَه وبين الكعبة، وقيل: لبُعد الزَّمن، وفيه نَظرٌ لما جاء في الحديث أنَّه بَينَه وبين المسجد الحرام أربعون سنةً، وقيل: هو أقصى بالنِّسبَة إلى مَسجد المدينة؛ لأنَّه بعيدٌ عن مكَّةَ، وبيتُ المَقدس أبْعَدُ منه، وفيه نظرٌ لأنَّه كان سُمِّيَ بهذا الاسم قبلَ المدينة.

وأشْهَرُ أسماء المسجد الأقصى بَيْتُ المَقدس، أي المكان الَّذي يُطهَّرُ فيه من الذُّنوب، والمَقدس: المُطهَّر، وتطهيرُه إخلاؤُه من الأصنام وإبعادُه منها، وله أسماءٌ كثيرةٌ تزيد على العشرين، وكثرة الأسماء تدلُّ على شرف المُسمَّى[19].

وأمَّا تحديدُ مَوضع المسجد الَّذي يُصلَّى فيه فقد قال شيخُ الإسلام: «المسجدُ الأقصى اسمٌ لجميع المسجد الَّذي بناه سُلَيْمَان؛ وقد صار بعضُ النَّاس يُسمِّي الأقصى: المُصلَّى الَّذي بناه عمرُ بنُ الخطَّاب في مُقَدَّمه...»، ثمَّ قال رحمه الله: «والصَّلاةُ في هذا المُصلَّى الَّذي بناه عُمَرُ للمُسلمين أَفْضَلُ من الصَّلاة في سائر المسجد»[20].

وللتَّنبيه أيضًا: فإنَّه من الخطأ وصفُ المسجد الأقصى بأنَّه حَرَمٌ أو ثَالثُ الحرَمَيْن كما هو شائعٌ، ولم يُنقَلْ عن أحد من علماء المسلمين أنْ أطلقَ عليه ذلك، وإنَّما الحَرَمُ بمكَّةَ والمدينة خاصَّةً[21].

فهذه بعضُ فضائل هذا المسجد المُبارَك، حُقَّ لها أن تُحفَظَ وتُلقَّنَ وتُذكَرَ ويُذَكَّرَ بها أبناءُ المسلمين في مراحل التَّعليم، وأطوار التَّربية، ليبقى هاجسُ الأقصى صدى دائمًا يزعزع أركانَ الضَّمائر، ويُهَيْمنُ على جولات الخواطر، ويُلهبُ أنينَ المشاعر، ولعلَّ دَعَوات المُخلصين من المُستَضْعَفين تُسهمُ في رفع الغُبْن عن مَسجدنا السَّليب ومَسْرَى نبيِّنا الحبيب ﷺ، وإنَّما تُنصَرُ هذه الأمَّةُ بضَعيفها؛ بدعَوَاتهم وإخلاصهم وصلاتهم، كما قال مَنْ لا يَنطقُ عن الهوى صلواتُ الله وسلامُه عليه.

(13) الطَّحاوي في «مُشكل الآثار» (609)، والبيهقي في «شُعَب الإيمان» (4144)، قال الهيثمي في «مَجمَع الزَّوائد» (7/4): «رواه الطَّبراني في «الكبير» ورجالُه ثقات، وفي بعضهم كلام، وهو حديث حسن، وضعَّفه الألباني في «التَّرغيب والتَّرهيب» (378/1)، وقال: «مُنكَر»، وانظر «تمام المنَّة» أيضًا (ص293).

(14) انظر: «مجموع الفتاوى» (8/27).

(15) «المنار المُنيف» (ص81).

(16) الحاكم في «المستدرك» (509/4)، والطَّحاوي في «مُشكل الآثار» (608)، والبيهقي في «الشُّعب» (4145)، وصحَّحه الألباني في «صحيح التَّرغيب» (47/3)، و«تمام المنَّة» (ص294).

(17) النَّسائي (693)، وابن ماجه (1408) وصحَّحه الألباني.

(18) انظر: «شرح سنن النَّسائي» للأثيوبي (271/8).

(19) انظر: «شرح سنن النَّسائي» (264/8)، و«إعلام السَّاجد» للزَّركشي (ص277)، «التَّبرُّك، أنواعُه، وأحكامُه» للدُّكتور ناصر الجديع (ص126).

(20) «مجموعة الرَّسائل الكبرى» (61/2).

(21) «مجموعة الرَّسائل الكبرى» (36/2)، و«اقتضاء الصِّراط المستقيم» (809/2).





الأعمال المضاعفة

حسين شريط

إمام أستاذ. الجزائر العاصمة

إنَّ من رحمة الله وبركاته على هذه الأمَّة المحمَّديَّة الميمونة، أن شرع لها أعمالاً رتَّبَ عليها أجورًا عظيمةً، لا تنالها بعملها ما عبدت الله عُمُرَها.

إنَّ المُطَّلعَ على صحائف أعمال هذه الأمَّة ـ أمَّة الإجابة ـ يظنُّ أنَّ الواحدَ منها عُمِّرَ آلافَ السِّنين وهو في الحقيقة لم يتجاوز السَّبعين، وفي الحديث الَّذي خرَّجه التِّرمذي في «جامعه» من رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ»(1).

وهذا العمر على قصره ليس مُستغرقًا كلَّه في الطَّاعة، فنصفُه يُقضى في النَّوم، والباقي نصفُه مرفوعٌ فيه القلم، والمُتبقَّى على الأكثر عشرون سنةً يعيشها العبد يقضي فيها الأشغال، ويصارع فيها مشاكل الدُّنيا، ويكابد مَتاعبَها، وفي هذا يقول بعضهم:

إذا عاش الفتى ستِّين عامًا
فنصف العمر تمحقه اللَّيالي
ونصف النِّصف يذهب ليس يدري
لغفلته يمينًا عن شمال
وثلث النِّصف آمالٌ وحرصٌ
وشغلٌ بالمكاسب والعيال
وباقي العمر أسقامٌ وشيبٌ
وهم بارتجال وانتقال
فحبُّ المرء طولَ العمر جهلٌ
وقسمته على هذا المثال

وعليه؛ فليس للعبد في هذه الحياة الدُّنيا لعبادة ربِّه من الوقت إلاَّ القليل، غير أنَّ الله الجليلَ تفضَّلَ علينا في هذه الأعوام المعدودة الَّتي نَعيشُها بأعمالٍ يسيرة عَظَّمَ ثوابَها وضاعفَ أجورَها حتَّى نَلحَقَ الأممَ قَبْلَنَا ونَفُوقَها، فكانت هذه الأمَّة بحقٍّ أعظمَ الأُمَم عند الله على الإطلاق كما ثبت بذلك الخبرُ عن نبيِّنا ﷺ؛ فعن حكيم بن معاوية عن أبيه أن النَّبيَّ ﷺ قال عن هذه الأمَّة: «تُوَفُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ آخِرُهَا وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللهِ»(2).

بخلاف الأُمَم الَّتي سبقتْ كان الواحدُ منها يُعمَّر مئات السِّنين ولا يُكتَبُ له إلاَّ ما عَمِلَه فيها، فكان الواجبُ علينا شكرَ الله على هذه النِّعمة وعلى غيرها من النِّعَم الأخرى الَّتي لا تُعَدُّ ولا تُحصَى، وكانَ الأجدَرُ بنا اغتنامُها والسَّعيُ في تحصيلها وتَوظيفِها.

وفي هذه الأسطر أرْقُمُ بعضَ هذه الأعمال المُضاعَفة الأجر، وهي كثيرةٌ وليس قصدي استقراءَها ولا استقصاءَها، وإنَّما غرضي التَّنبيه على بعضها ممَّا يستطيعه عامَّةُ النَّاس:

قيام ليلة القدر إيمانًا بشرعيَّة قيامها واحتسابًا الأجرَ والثَّوابَ على الله في ذلك، فزيادةً على مغفرة الذُّنوب ما تقدَّمَ منها، من وُفِّقَ لقيامها على الوجه الَّذي ذُكِرَ كان كمن عبد الله أكثر من نَيِّف وثمانين سنةً، قال تعالى: ﴿لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ﴾ [القدر: 3]، وفي الحديث الَّذي رواه ابن ماجه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخل رمضان فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ وَفِيهِ لَيْلَةٌ هِيَ خَيْرٌ

(1) التِّرمذي (3550)، ابن ماجه (4236)، وصحَّحه لغيره الألباني في «الصَّحيحة» (757).

(2) النَّسائي في «الكبرى» (11367).



منْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الخَيْرَ كُلَّهُ، وَلاَ يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلاَّ مَحْرُومٌ»(3)، فكيف بمن وُفِّقَ لقيامها سنوات، كم يكون قد كُتِبَ له في سجلِّ الحسنات!

■ صيام ستَّة أيَّام من شهر شوَّالٍ؛ فإنَّه يَحصُل بها مع صيام رمضان أجرُ صيام العام فرضًا، فعن أبي أيُّوب الأنصاري رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»(4)، قال ابن رجب رحمه الله «صيامها ـ أي السِّتّ من شوَّالٍ ـ يَلتحق بصيام رمضان في الفضل فيكون أجر صيام الدَّهر فرضًا»(5)، ثم نسب ذلك إلى ابن المبارك، حكاه عنه التِّرمذي في «جامعه»(6).

تبيين هذا الفضل ما جاء عند النَّسائي وغيره عن ثوبان رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، وصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ بِشَهْرَيْنِ، فذَلِكَ صِيَامُ سَنَةٍ»(7)، وهذا مصداقًا لقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: 160]، كما جاء مُصَرَّحًا به في رواية لابن ماجه (1715)، فيصير المجموع اثني عشر شهرًا الَّذي هو عدد أشهرِ السَّنَة.

■ صيام ثلاثة أيَّام من كلِّ شهرٍ فذلك أيضًا صيام الدَّهر؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ»(8)، وعن معاويةَ بن قُرَّةَ عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ وإِفْطَارُهُ»(9).

والأفضل في حقِّ هذه الأيَّام أن تكونَ أيَّامَ البيضِ كما روى النَّسائيَ في «الكبرى» وغيره عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إِذَا صُمْتَ ثَلاَثًا مِنَ الشَّهْرِ فَصُمْ ثَلاَثًا ـ يعني ـ ثَلاَثَ عَشْرَةَ وأَرْبَعَ عَشْرَةَ وخَمْسَ عَشْرَةَ»(10)، والمقصود بالشَّهر الشَّهرُ القمَري الهجري لا الشَّمسي الميلادي، وعليه فمن صام رمضان وأتبعه ستًّا من شوَّال وكذلك صام من كلِّ شهر ثلاثةَ أيَّام فإنَّه يحوز على أجر صيام عامَيْن ـ عام فرضًا وعام نفلاً ـ في عام واحد وهو في ذلك مُفطرٌ مُعظَمَ الأيَّام كما أخبر بذلك النَّبيُّ المصطفى ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ.

■ حضورُ صلاتَي العشاء والفجر في المسجد مع جماعة المسلمين، فمن شهدهما جماعةً ـ مع ما يحصل له من الثَّواب الجزيل والأجر العميم ـ فإنَّه يُكتَبُ له قيامُ ليلته كاملةً، عن عثمان بن عفَّان رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى العشَاءَ في جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى العشَاءَ والفَجْرَ في جَمَاعَةٍ كَانَ كقيَامِ لَيْلَةٍ»(11)، [فإذا انضاف إلى هذا قيامُ العبدِ اللَّيلَ فإنَّه يحصل أجر قيام ليلتَيْن في ليلة].

■ التَّحلِّي ببعض وظائف يوم الجمعة من اغتسالٍ وتبكيرٍ ومشيٍ على الأقدام ودنوٍّ من الإمام مع الاستماع لما يُلقيه والإنصات؛ فإنَّ هذا ممَّا يُعظِّمُ الأجرَ عند الله.

فعن أوس بن أوس الثَّقفي رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وبَكَّرَ وابْتَكَرَ، ومَشَى ولَمْ يَرْكَبْ، فَدَنَا مِنَ الإِمَامِ، فاسْتَمَعَ ولَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وقِيَامِهَا»(12)، «قال بعضُ الأئمَّة: لم نَسْمَعْ من الشَّريعة حديثًا

(3) ابن ماجه (1644)، قال الألباني: «حسن صحيح».
(4) مسلم (1164)، والترمذي (759)، وقال: «حديث حسن صحيح».
(5) «لطائف المعارف» (ص387).
(6) قال الترمذي عقب الحديث السابق وبعد كلام له: «قال ابن المبارك: ويروى في بعض الحديث: ويلحق الصيام برمضان».
(7) «السنن الكبرى» (2873).
(8) أحمد في «المسند» (7577)، وصححه الألباني في «الإرواء» (946).
(9) «المسند» (15594) وصحح إسناده الألباني في «الصحيحة» (2806).
(10) (2744).
(11) مسلم (260)، وأبو داود (555) واللَّفظُ له.
(12) أخرجه أحمد (16173)، والنَّسائي (1398) وغيرهما، انظر «صحيح الجامع» (6405).

صحيحًا مُشتملاً على مثل هذا الثَّواب، أي فيتأكَّدُ العملُ ليُنَالَ الأملُ»[13].

ومن الأعمال المضاعفة الأجر ذكره ﷻ من تلاوة للقرآن، وتسبيحه وتحميده ببعض الصِّيَغ الثَّابتة في السُّنَّة؛ فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقُولُ (الم) حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»[14].

ومن ذلك تفضيل بعض السُّوَر على بعض؛ كقراءة سورة الإخلاص الَّتي لم يَردْ في فضل قراءة سورة من القرآن ما ورد في فضلها، فقراءَتُها تساوي قراءةَ عشرة أجزاء من القرآن في الفضل والثَّواب، فعن النَّبيِّ ﷺ قال لأصحابه: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟» فشقَّ ذلك عليهم وقالوا: أيُّنا يُطيقُ ذلك يا رسولَ الله؟ فقال: «اللهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ القُرْآنِ»[15].

وأمَّا ذكرُه فثمَّةَ نوعٌ من الأذكار يُسمَّى الذِّكر المضاعف، وهو أعظمُ ثناءً من الذِّكرِ المُفرَد[16]، مثاله ما رواه مسلم عن جويرية أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرج من عندها بُكرةً حين صلَّى الصُّبحَ وهي في مَسجدها، ثمَّ رَجَعَ بعد أن أَضْحَى وهي جالسةٌ، فقال: «مَا زِلْتِ عَلَى الحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قالت: نعم، قال النَّبيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ كَلِمَاتٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ اليَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، ورِضَا نَفْسِهِ، وزِنَةَ عَرْشِهِ، ومِدَادَ كَلِمَاتِهِ»[17].

ومن الأعمال المضاعفة الأجر كذلك:

أ. المحافظةُ على الوضوء عند الخروج من البيت لأداء صلاة الفريضة في المسجد، روى أبو داود عن أبي أمامة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الحَاجِّ المُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لاَ يُنْصِبُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ المُعْتَمِرِ، وَصَلاَةٌ عَلَى أَثَرِ صَلاَةٍ لا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ»[18].

ب. الجلوسُ في المُصلَّى الَّذي صلَّى فيه الصُّبحَ لذكر الله حتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ قَدْرَ رُمْحٍ ثمَّ صلاةُ رَكْعَتَيْنِ يَكتُبُ الله بهما أجرَ حَجَّة، فعن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وعُمْرَةٍ» قال رسولُ الله ﷺ: «تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ»[19].

ج. الجلوسُ في المسجد لتعليم العلم أو تعلُّمه؛ فعن أبي أمامة عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًّا حَجَّتُهُ»[20].

د. الاعتمار في رمضان؛ فإنَّ عمرةً فيه تساوي حجَّةً مع النَّبيِّ ﷺ؛ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ الحجَّ فقالت امرأةٌ لزوجها: أَحِجَّني مع رسولِ الله ﷺ على جَمَلِكَ، فقال: ما عندي ما أُحِجُّكِ عليه، قالت: أَحِجَّني على جملِكَ فلان، قال: ذاك حَبيسٌ في سبيل الله ﷻ، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: إنَّ امرأتي تقرأُ عليكَ السَّلامَ ورحمةَ الله، وإنَّها سألَتْني الحجَّ معك... وإنَّها سألتني ما يعدلُ حجَّةً معك، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَقْرِئْهَا السَّلاَمَ وَرَحْمَةَ اللهِ وبَرَكَاتِه، وأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعدِلُ حَجَّةً مَعِي» يعني عمرة في رمضان[21].

على أنَّه لا بدَّ أن يتنبَّهَ العبدُ إلى أنَّ مضاعفةَ أجر العمل إنَّما تكون بحسب ما يقوم بقلب العبد من إخلاص لله ومتابعة لنبيِّه ﷺ وموافقة لشَرعه.

والحمدُ لله أوَّلاً وآخرًا.إنَّ من رحمة الله وبركاته على هذه الأمة المحمدية الميمونة، أن شرع لها أعمالا رتب عليها أجورا عظيمة، لا تنالها بعملها ما عبدت الله عمرها.

والحمد لله أولا وآخرا.

---

(13) «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (484/3).

(14) الترمذي (2910)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(15) البخاري (5015) عن أبي سعيد الخدري، ومسلم (811) عن أبي الدرداء، ووجه كون سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن ما نقله ابن تيمية رحمه الله عن أبي العباس ابن سريج رحمه الله واستحسنه؛ من أن القرآن أنزل على ثلاثة أقسام، ثلث منها الأحكام، وثلث منها وعد ووعيد، وثلث منها الأسماء والصفات، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات، وقيل غير ذلك، انظر «المجموع» (103/17 وما بعدها).

(16) «المنار المنيف» لابن القيم (ص27).

(17) مسلم (2726)، وهذا النوع من الذكر له نظائر في السنة.

(18) حسن، انظر «صحيح أبي داود» (558).

(19) حسن، انظر «صحيح الترمذي» (586).

(20) الطبراني في «المعجم الكبير» (7473)، قال الألباني: «حسن صحيح» [«صحيح الترغيب والترهيب» (86)].

(21) أبو داود (1990)، وصححه الألباني في «الإرواء» (1587).



أ.د.محمد علي فركوس
أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

في حكم الصَّلاة بدون تغطية الرَّأس

■ **السُّؤال:**

انتشرَتْ في الآونة الأخيرة ظاهرةٌ في المساجد، وهي صلاةُ الأئمَّة بالنَّاس وهُمْ حاسرُو الرُّؤوس، فما حكمُ ذلك؟ وجزاكم الله خيرًا.

■■■

■ **الجواب:**

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على مَنْ أرسلَه الله رحمةً للعالمين، وعلى آله وصَحبِه وإخوانِه إلى يوم الدِّين، أمَّا بعدُ:

فاعْلَمْ أنَّ العمامةَ وما يجري مجراها كالطَّاقية أو القُبَّعة أو الغُتْرة ونحوِها قد ثبتَتْ لها فضيلةٌ وميزةٌ مِنْ جهة كونها تُميِّزُ المسلمَ عن الكافر؛ فهي شعارُه الظَّاهرُ، وشرفُ انتمائه إلى أهل الإسلام؛ لذلك كان الأفضلُ له جمالاً والأكملُ له مَظْهَرًا تغطيةَ رأسه بها مُطلقًا، وخاصَّةً داخلَ الصَّلاة، لا سيَّما في حقِّ الإمام المقتدَى به؛ لأنَّ العمامةَ وما شاكَلَها -وإنْ كانَتْ مِنْ سُنَن العادة- إلَّا أنَّها معدودةٌ مِنْ زينة المسلم وكمالِ هَيئَته، والزِّينةُ والكمالُ مَطلوبان كما في قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: 31]، وفي قوله ﷺ: «إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ»[1].

ولا يخفى أنَّ الأفضليَّةَ لا تُنافي جوازَ صلاة الإمام أو المُنفَرِد أو المأموم حاسِرَ الرَّأس بدون تغطية له؛ لأنَّ عمومَ الجواز لا يَلْزَمُ منه التَّسويةُ أوَّلاً، ولأنَّ العمامةَ أو ما شاكَلَها داخلةٌ في سُنَن العادة لا في سُنَن العبادة ثانيًا، ولأنَّ الرَّأسَ ليس بعورة حتَّى يجب سَتْرُه ثالثًا؛ ذلك لأنَّ الأحاديثَ الواردةَ في فضل العمامة لم يصحَّ منها شيءٌ، مثل حديث: «صَلاةُ تَطَوُّعٍ أَوْ فَرِيضَةٍ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً بِلَا عِمَامَةٍ، وَجُمُعَةٌ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ سَبْعِينَ جُمُعَةً بِلَا عِمَامَةٍ»[2]، وحديث: «رَكْعَتَانِ بِعِمَامَةٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِلَا عِمَامَةٍ»[3]، وحديث: «الصَّلَاةُ فِي العِمَامَةِ تَعْدِلُ عَشَرَةَ آلَافِ حَسَنَةٍ»[4]، وغيرِها مِنَ الأحاديث الموضوعة المُختلَقة والمكذوبة على النَّبيِّ ﷺ، والعلم عند الله تعالى.

■■■

(1) أخرجه مسلمٌ (91).

(2) أخرجه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (355/37)، والدَّيلميُّ في «مسند الفردوس» (108/2)، مِنْ حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال السَّخاويُّ في «المقاصد الحسنة» (466): «لا يثبت»، وقال المباركفوريُّ في «تحفة الأحوذي» (339/5): «قال المُناويُّ: قال ابنُ حجر: موضوعٌ، وكذلك قال الشَّوكانيُّ في كتابه: «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»، وفي الباب رواياتٌ أخرى ذَكَرَها الشَّوكانيُّ وغيرُه في موضوعاتهم»، وقال الألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (3520) و«الضعيفة» (127): «موضوعٌ».

(3) أخرجه الديلميُّ في «مسند الفردوس» (265/2) مِنْ حديث جابرٍ رضي الله عنه، قال المُناويُّ في «فيض القدير» (37/4): «فيه طارق بنُ عبد الرَّحمن: أورده الذَّهبيُّ في «الضُّعفاء»، وقال: قال النَّسائيُّ: ليس بقويٍّ عن محمَّد بن عجلان، ذكَرَه البخاريُّ في «الضُّعفاء»، وقال الحاكم: سيِّئُ الحفظ، ومِنْ ثَمَّ قال السَّخاويُّ: هذا الحديث لا يثبت»، وحَكَمَ عليه بالوضع علي القاري في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (118) والألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (3129) و«السِّلسلة الضَّعيفة» (128، 5699).

(4) رواه أَبَانُ بنُ أبي عيَّاشٍ وهو متَّهَمٌ عن أنسٍ رضي الله عنه، وحَكَمَ عليه بالوضع: السَّخاويُّ في «المقاصد الحسنة» (423)، والشَّوكانيُّ في «الفوائد المجموعة» (188)، وابنُ عراقٍ في «تنزيه الشَّريعة» (124/2)، وعلي القاري في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (118)، والألبانيُّ في «السِّلسلة الضَّعيفة» (129).

في حكم التَّعامُـلِ مع مَنْ مقبوضُـه فاسـدٌ

■ السُّؤال:

ما حكمُ التَّعامل مع مَنْ حَصَل على آلات عن طريق ديوان تشغيل الشَّباب بواسطة البنوك الرِّبوية؟ وجزاكم الله خيرًا.

■ الجواب:

إذا قَبَضَ المتعاملُ آلات مع البنك الرِّبويِّ بعقد فاسد[5] يَعتقد صحَّتَه باجتهاد أو بتقليدِ غيرِه ممَّنْ يَثِقُ في فتواه، أو يتعامل بجهل: لا يَعلم أنَّ ذلك ربًا محرَّمٌ؛ فإنَّ صاحبَ العقد الفاسد إذا عَلِمَ بتحريمه ثمَّ تاب بعد حصول التَّقابض فيه واعتقاد صحَّته فإنَّه يملك ما قَبَضه، والأصلُ فيه قولُه تعالى: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 275]، أي: فمَن انتهى عن تَعاطي الرِّبَا وانزجر عن فعْله بعدما جاءه وعظٌ وتذكيرٌ وترهيبٌ فإنَّه يُباحُ له ما قَبَضَهُ مِنَ المُعامَلات الَّتي أَجْرَاها قبل أَنْ تبلغه الموعظةُ؛ جزاءً على الْتزامه بترك مُقتَضى النَّهي وقَبوله للنَّصيحة.

أمَّا إذا قَبَضَ الآلاتِ مع البنك بعقد ربويٍّ فاسدٍ مُجْمَعٍ على تحريمه أو مُختَلَفٍ فيه، وتَعمَّدَ التَّعاملَ بالرِّبَا وهو يعلمُ حُرْمته؛ فما قَبَضه بمُوجَبِ ذلك العقد ـ بعد توبته ـ لا يَملكُه القابضُ لبطلان العقد ـ شرعًا ـ ووَجَبَ على المتبايِعَيْنِ فسخُه والتَّرادُّ، أي: يرجع المتعاقدان إلى حالة ما قبل التعاقد عند الإمكان؛ لقوله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[6]، ويَبْطُلُ كُلُّ ما تضمَّنَه العقدُ مِنْ شروط وقيود حكمًا؛ عملاً بقاعدةِ: «إِذَا بَطَلَ الشَّيْءُ بَطَلَ مَا فِي ضِمْنِه».

وشرط إمكان الفسخ: بقاءُ المعقود عليه على ما كان قبل القبض، ويَمْتنعُ الفسخُ إذا تغيَّرَ ـ مثلا ـ شكلُ المعقود عليه أو هلك أو استُهْلك بحيث لم يَبْقَ على حالته الأولى، ومِنْ شرط إمكان الفسخ ـ أيضًا ـ: عدمُ تعلُّقِ حقِّ الغير به؛ فلو تَصرَّفَ فيه المشتري بالبيع أو بالهبَة وتمَّ قبضُه مِنَ الموهوب له امتنع الفسخُ.

ومِنْ جهةٍ ثالثة: إذا تَعذَّرَ فسخُ العقد الفاسد عن طريقِ أَحَدِ المتعاقدَيْن أو بحكم القاضي كما في صورة إباحة القوانين الوضعيَّة السَّارية المفعولِ العقودَ الرِّبويَّةَ وإجبارِ المتعاقدَيْن على الوفاء بها؛ فليس ـ والحال هذه ـ للمتعاقد التَّائب مِنَ العقد الفاسد إمكانيَّةُ إلغاء العقد أو فسخه، وليس له القيامُ بإتلاف ما بيده ممَّا قَبَضه؛ لنهي النَّبيِّ ﷺ عن إضاعة المال[7]، وليس له مِنْ سبيلٍ في التَّخلِّي عنه أو التَّصدُّقِ به؛ لحاجته إليه أوَّلاً، ولمطالَبة البنك له بتسديد الزِّيادة أو التَّهديد له ثانيًا؛ فلم يَبْقَ ـ في تقديري ـ إلاَّ القولُ بأنَّ ما قَبَضه عالمًا بحرمته ثمَّ تاب منه: فإنَّه يتملَّكه ضرورةً لا دينًا؛ بالنَّظَر لغياب السُّلطة الشَّرعيَّة الكفيلة بفسخ العقود الرِّبويَّة.



أمَّا ما قَبَضه البَنكُ بمُوجَبِ العقد الرِّبويِّ مع إقراره بتحريمه فهو فيه فاسقٌ مُتَعَدٍّ على مالِ غيره؛ حيث يَعلم أنَّ ما قَبَضه لا يملكه؛ فتجري ـ في حقِّه ـ أحكامُ الغصب في ظلِّ شريعة الإسلام.

وبناءً على ما تَقدَّمَ فإنَّهُ يصحُّ التَّعامُلُ مع مَنْ حَصَلَ على الآلات عن طريق تشغيل الشَّباب إذا ما انتهى عن فعْله وتاب منه؛ لامتلاكه ما قَبَضه ـ على التَّفصيل السَّابق ـ بخلافِ مَنْ لم تَنفعْ معه الموعظةُ وبقي مِنْ غير توبة فلا يصحُّ التَّعاملُ معه ولا التَّعاون ولا المصاحبة لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة]، ولقوله ﷺ: «لاَ تُصَاحِبْ إِلاَّ مُؤْمِنًا، وَلاَ يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلاَّ تَقِيٌّ»[8].

والعلم عند الله تعالى.

(5) انظر: «قاعدةٌ في المقبوض بعقد فاسد» في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (29/411)، و«كسب الزانية إذا قبضَتْه ثمَّ تابَتْ» في: «زاد المعاد» لابن القيِّم (5/778).

(6) أخرجه مسلمٌ (1718) مِنْ حديث عائشة رضي الله عنها.

(7) انظر الحديثَ الَّذي أخرجه البخاريُّ (2408)، ومسلمٌ (593)، مِنْ حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(8) أخرجه أبو داود (4832)، والترمذيُّ (2395)، مِنْ حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه، والحديث حسَّنه البغويُّ في «شرح السنَّة» (6/468)، والألبانيُّ في «صحيح الجامع» (7341).



في الموت الدِّماغي وانتفاء تأثيره على الأحكام

■ **السُّؤال:**

يرى كثيرٌ مِنَ الأطبَّاءِ المعاصرِين أنَّ موتَ الدِّماغِ يُوجِبُ الحكمَ بموتِ صاحِبِه، غيرَ أنَّ المعروفَ ـ عادةً ـ أنَّ الحكمَ عليه بالموت إنَّما يكون عند توقُّفِ قلبه عن النَّبضِ نهائيًّا، فهل علامةُ موتِ الإنسان بموت دماغه أم بموت قلبه؟ وبناءً عليه: فهل يجوز رفعُ أجهزة الإنعاش عن المريض عند تعطُّلِ دماغه كُلِّيًّا، ولو مع بقاء نبضات قلبه بالتَّنفُّسِ الاصطناعيِّ؟ وجزاكم الله خيرًا.

■ **الجواب:**

لا تَحصُلُ حقيقةُ الموت ـ عند الفقهاء ـ إلاَّ بمفارَقة الرُّوح للبدن، بمعنى: زوالِ الحياة عمَّا وُجِدَ فيه الحياةُ أو عمَّنْ يتَّصِفُ بها بالفعل(9).

ومعيارُ مفارَقة الرُّوح للبدن: علامةٌ واضحةٌ على تحقُّق الموت الفعليِّ، وهو ما تقتضيه النُّصوصُ الشَّرعيَّةُ وتُؤكِّدُه، منها: حديثُ أمِّ سَلَمة رضي الله عنها قالَتْ: «دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ»»(10)، وقولُه صلى الله عليه وسلم في حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما واصفًا قَبْضَ الملائكة روحَ المؤمن: «... فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ القَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا ـ أي: مَلَكُ الموت ـ»(11)، قال ابنُ تيمية رحمه الله: «فقد استفاضت الأحاديثُ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بأنَّ الأرواحَ تُقْبَضُ وتُنعَّمُ وتُعذَّبُ ويقال لها: اخْرُجِي أيَّتُها الرُّوحُ الطيِّبة»(12).

وإذا كان الاستدلالُ على تحقُّقِ الحياة وحصولِها بنفخ الرُّوح في البدن كما في قوله تعالى: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾ [التحريم: 12]، وفي قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ،

(9) انظر: «الكلِّيَّات» لأبي البقاء (ص857)، «التَّعريفات الفقهيَّة» للبركتي (ص220).

(10) أخرجه مسلمٌ (920) مِنْ حديث أمِّ سلمة رضي الله عنها.

(11) أخرجه أحمد (18534)، وابنُ خزيمة في «التَّوحيد» (1/273)، والحاكم (107)، مِنْ حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، وانظر: «أحكام الجنائز» للألباني (157).

(12) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (4/223).

وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ»[13]؛ فإنه يُسْتَدَلُّ بقياس العكس على حصول الموت وتحقُّقه بمفارَقة الرُّوح للبَدَنِ.

وإذا تَقرَّرَ ما سَبَقَ فإنَّ العلماءَ والأطبَّاءَ لم يَختلفُوا في هذه الحقيقة الشَّرعيَّة المُتمَثِّلة في مفارَقة الرُّوح البدنَ؛ بل حكموا بالوفاة على مَنْ تَلفَتْ خلايا دماغه وتعطَّلَتْ جميعُ وظائفه وتوقَّفَ قلبُه عن النَّبْض توقُّفًا كُلِّيًّا، وعليه فإنَّه ـ في تحرير مَحَلِّ النِّزاع ـ يَتقرَّرُ أنَّ اجتماعَ العلَّتَيْن والاستدلالَ بهما على تحقُّق الموت ووقوع الوفاة بمفارَقة الرُّوح البدنَ أمرٌ مُجْمَعٌ عليه، هذا مِنْ جهة.

كما أنَّه لا خلافَ ـ من جهة أخرى ـ في الحكم بحياة المريض إذا طَرَأ على دماغه عارضٌ معلومٌ زوالُه يمنعه في ذلك الوقتِ مِنَ القيام بمَهَمَّته.

وإنَّما يتوجَّهُ الخلافُ بينهما فيما إذا استمرَّ القلبُ في نبضاته مع تَلَف جذع الدِّماغ، فهل يُحْكَمُ عليه ـ شرعًا ـ بالموت أم لا بُدَّ مِن اجتماع العلَّتين السَّابقتَيْن حتَّى يُقَرَّرَ فيه هذا الحكمُ؟

والقول المعتمَدُ في هذه المسألة: عدمُ اعتبار موت الدِّماغ موتًا حقيقيًّا دون قلبه، ولا تترتَّبُ عليه آثارُ موته به حتَّى يتوقَّفَ قلبُه عن النَّبض توقُّفًا نهائيًّا، ويُتَيَقَّنَ مِنْ مفارَقة الرُّوح للبدن بأمارات ذَكَرَها الفقهاء، منها: شخوصُ البصر، وتوقُّفُ التَّنفُّس، وبرودةُ البدن، واسترخاءُ القدمَيْن، وانخساف الصُّدْغَيْن، ونحوُ ذلك مِنَ العلامات الدَّالَّة على الوفاة يقينًا، ولا يجوز العملُ فيها بالشَّكِّ ولا غَلَبة الظَّنِّ؛ لأنَّ الأصلَ في المريض الحياةُ، فتُستصحبُ حياتُه ولا يُجزَمُ بمَوته إلاَّ بعد التَّيقُّن مِنْ زوالها منه؛ إذ «الأَصْلُ بَقَاءُ مَا كَانَ عَلَى مَا كَانَ»[14]، والحكم بموت دماغه مع بقاء نبضات قلبه وتنفُّسه وغيرهما مِنْ علامات الحياة: هو شكٌّ في موته؛ لذلك وَجَبَ العملُ باليقين المُوجِبِ للحكم بحياته وهو الأصلُ ـ كما تَقدَّمَ ـ عملاً بقاعدة: «اليَقِينُ لا يَزُولُ بِالشَّكِّ»[15]، قال ابنُ قدامة رحمه الله: «وإِنِ اشتبَهَ أمرُ الميِّت اعتُبِرَ بظهور أمارات الموت، مِن استرخاء رِجلَيْه، وانفصالِ كفَّيْه، وميلِ أنفه، وامتداد جلدة وجهه، وانخساف صُدغَيْه، وإنْ مات فجأةً كالمصعوق، أو خائفًا مِنْ حربٍ أو سَبُعٍ، أو تردَّى مِنْ جبلٍ؛ انتُظِرَ به هذه العلاماتُ حتَّى يُتيقَّنَ موتُه»[16]، وقال النوويُّ رحمه الله: «فإنْ شكَّ بأنْ لا يكون به علَّةٌ، واحتمل أنْ يكون به سكتةٌ، أو ظهرَتْ أمارات فزع أو غيره، أُخِّرَ إلى اليقين بتغيير الرَّائحة أو غيره»[17].

ولا يُقاسُ الميِّتُ دماغيًّا على المولود الَّذي لم يَصرُخْ حالَ ولادته ولو تَنفَّسَ أو تَحرَّكَ؛ لأنَّ اعتبارَ حياة المولود مِنْ موته مَحَلُّ نزاعٍ بين العلماء؛ فهو ـ إذن ـ مشكوكٌ في حياته، بخلاف المريض فإنَّ الأصلَ فيه الحياةُ ولو مات دماغُه، ما لم يتيقَّنْ مِنْ مفارَقة الرُّوح جسدَه بأماراته؛ لذلك يَتعذَّرُ القياسُ عليه؛ لظهور الفارق بينهما.

وعليه، فلا تترتَّبُ الآثارُ الَّتي تَعقُبُ الموتَ مِن: اعتداد زوجته، وتنفيذ وصاياه، وقسمة تركته، ونحو ذلك، إلاَّ بعد تحقُّق وفاة الميِّت الَّتي لا تكون إلاَّ باجتماع العلَّتَيْن مِنْ تلف خلايا الدِّماغ، مع توقُّف القلب والتَّنفُّس نهائيًّا، وما يستتبعه مِنْ علامات الموت الأخرى على وجه اليقين، قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «إذا شكَّ: هل مات مورِّثُه فيَحلُّ له مالُه أو لم يمتْ؟ لم يَحِلَّ له المالُ حتَّى يتيقَّنَ موتَه»[18].

أمَّا عن رفع أجهزة الإنعاش عن المريض بعد موت دماغه: فقَدْ أفتى المَجْمَعُ الفقهيُّ وهيئةُ كبار العلماء بأنَّ المريضَ الَّذي رُكِّبَتْ على جسمه أجهزةُ الإنعاش يجوز رفعُها إذا تَعطَّلَتْ جميعُ وظائف دماغه تعطُّلاً نهائيًّا، وقرَّرَتْ لجنةٌ مِنْ ثلاثة أطبَّاءَ اختصاصيِّين خُبَراءَ أنَّ التعطُّلَ لا رجعةَ فيه، وإنْ كان القلبُ والتَّنفُّسُ لا يَزالان يعملان آليًّا بفعل الأجهزة المُركَّبَة، لكنْ لا يُحْكَمُ بموته شرعًا إلاَّ إذا توقَّفَ التَّنفُّسُ والقلبُ توقُّفًا تامًّا بعد رفع هذه الأجهزة، كما سَبَقَ بيانُه.

والعلم عند الله تعالى، وآخِرُ دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدِّين، وسلَّم تسليمًا.

■■■

(13) أخرجه البخاريُّ (3332)، ومسلمٌ (2643)، مِنْ حديثِ ابن مسعود رضي الله عنه.

(14) انظر: «الأشباه والنَّظائر» للسُّيوطي (ص51).

(15) انظر: المرجع السَّابق (ص50).

(16) «المغني» لابن قدامة (2/452).

(17) «روضة الطَّالبين» للنَّووي (2/98).

(18) «بدائع الفوائد» لابن القيِّم (3/273).

قائمة بأسماء الفائزين في مسابقة مجلة الإصلاح الثانية

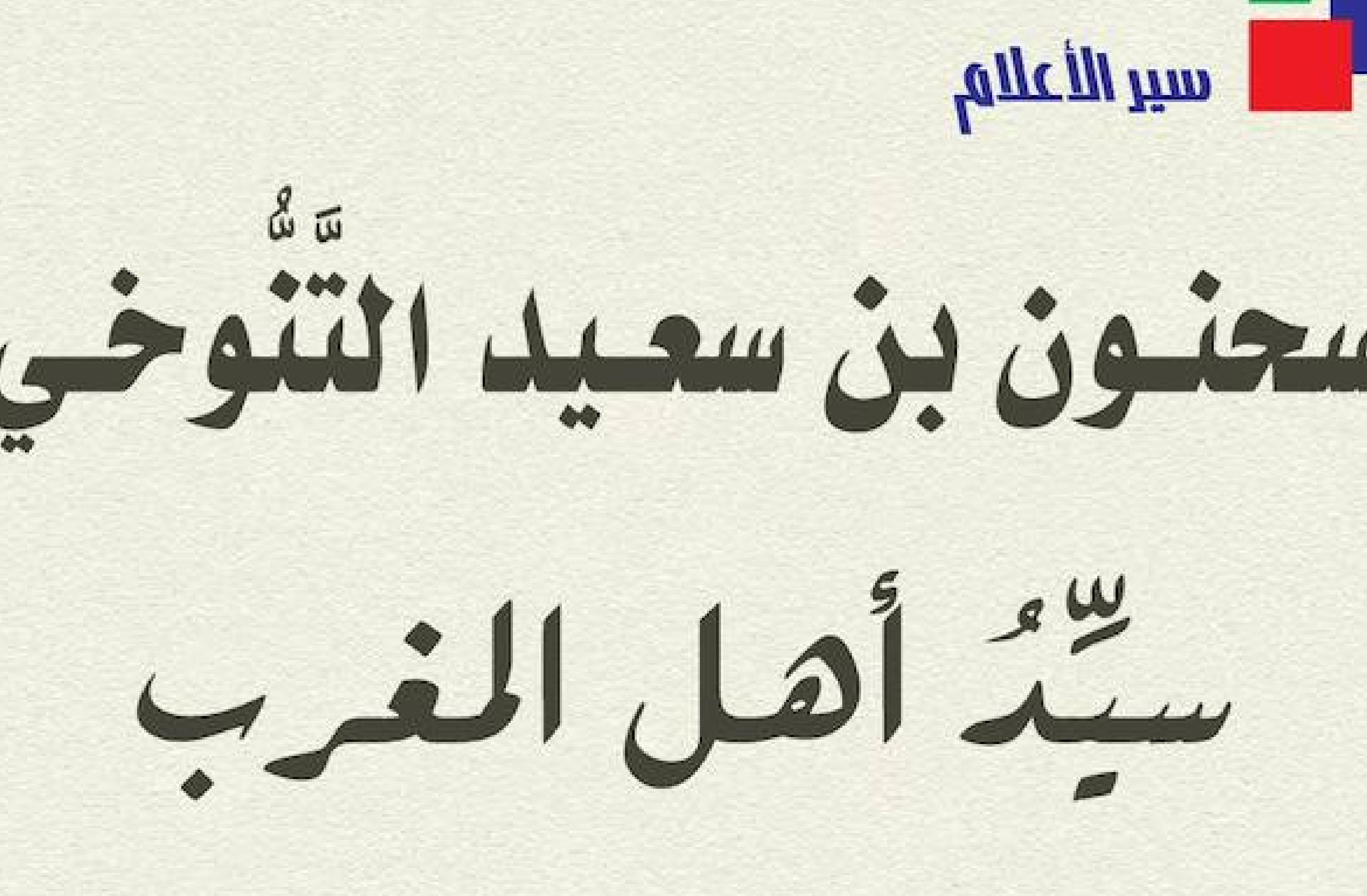
الذكور	
الفائز	**المنطقة**
❁ علي بومدين	عين الدفلى
❁ فريد غطوط	جيجل
❁ بلال غلبي	جيجل
❁ رمضان عبد القادر	غليزان
❁ فيصل بوحريرة	الشلف

الإناث	
الفائزة	**المنطقة**
❁ فاطمة نقازي	الجزائر
❁ حياة الخربة	بومرداس
❁ أمينة بن بريك	الشلف
❁ يمينة طرفاوي	الشلف
❁ العالية عزالدين	عيد الدفلى

ملاحظة:
على الفائزين الاتصال بإدارة المجلَّة لتسلُّم جوائزهم.







سحنون بن سعيد التَّنُّوخي
سيِّدُ أهل المغرب

عبد الله بوزنون
ماجستير في العلوم الإسلامية ـ المدية

الحمد الله ربِّ العالمين، ولا عدوان إلاَّ على الظَّالمين.

وبعد؛

فإنَّ اللهَ حفظ كتابَه ودينَه وسخَّر لحفظه علماءَ أجلَّاء وأئمَّةً فضلاء «يدعون من ضلَّ إلى الهدى، وَيَصبِرُون منهم على الأذى، يُحيُونَ بكتابِ الله الموتى، ويُبَصِّرُون بنور الله أهلَ العمى، يَنفُونَ عن كتابِ الله تحريفَ الغالين، وانتحالَ المُبطلين، وتأويلَ الجاهلين»، ومـن خاصَّةِ أولئك الأعـلام ودُرَّةِ شيوخ الإسـلام، شيخ المالكيَّةِ و«سيِّد أهلِ المغرب» الإمام سحنون بن سعيد التَّنُّوخي الَّذي ملأَ علمُه المشرقَ والمغربَ وبلغ صيتُه الآفاقَ؛ لما كان عليه من أخلاقٍ فاضلة وعقيدة ثابتة فقد ضرَبَ رَحِمَهُ اللَّهُ بزُهدِه ووَرَعه وثَباته في السُّنَّة وصَلابَته في الحقِّ أروَعَ الأمثلة ووقف فيها أشْرَفَ المواقف، فهو يُعَدُّ بحقٍّ نبراسًا يَستَنيرُ بدَربه العلماءُ والفقهاءُ وكذا الحُكَّامُ والقُضَاةُ، كلُّ ذلك يستدعي منَّا أن نُجَلِّيَ شيئًا من حياته ومَواقِفه في ترجمة ـ ولو موجزة ـ، نُبرزُ خلالَها أهمَّ المعالم في حياةِ هذا العالِم الجليل والقاضي العادلِ والعابد الزاهد[1].

اسمه ومولده ونسبه

هو الإمـام: أبـو سعيد سُحنُون ابنُ سعيد بنِ حبيب التَّنُّوخي[2]، واسمه عبدُ السَّلام، ولَقبُه سُحنُون ـ بفتح السِّين المُهمَلة وضَمِّها[3] ـ، قيل سُمِّي سُحنون باسم طائرٍ حديد لحدَّته في المسائل، وهو مَن أهلِ إفريقيَّةَ وإن كان من صليبة العـرب، فأصلُه مـن الشَّـام مـن أهـل حِمْص، قدمَ أبوه مع الجيشِ مُجاهدًا في سبيلِ الله وهو من جند أهلِ حمْص.

وُلِدَ سُحنون رَحِمَهُ اللَّهُ أوَّلَ لَيلةٍ من شهر رمضان كما قال ابنُ يُونُس في «تاريخه»، وقـال أبـو بكر المالكي: «في رجب سنة ستِّين ومائة»، ويُقَال إحدى وستِّين، في بلدة يُقَالُ لها «مزنانة الشَّرقِ» كما قال الحارِثُ بنُ مِسْكِين[4].

نشأته العلميَّة

أخـذ سُحنُون العـلم عـن مشايخ القـيروان: كـابن غـانم وأبـي خـارجة وبهلـول، وعلـي بن زيـاد وغيرهـم، ثمَّ رحل في طلب العلم، وكان أوَّل خروجه إلى مصر سنة ثمان وسبعين وذلك في حياة مالك، لكنَّه لم يُدرِكْه، مع أن مالكا توفي مالك وهو ابنُ ثمانيَة عشر أو تسعة عشر، يقول سُحنون: «كُنتُ عند ابنِ القاسم، وجوابات مالك تردُ عليه، فقيل لـه: فما منعك من السَّماعِ منه؟ قال:

(1) لقد اهتم العلماء بترجمة الإمام سـحنون يقول ابن فرحـون: «وقد جمـع الناس أخبار سـحنون مفردة ومضـافة وممن ألف فيها تأليفًا مفردًا: أبو العرب التميمي ومحمد بن حارث القروي، وصـنف فيه أبو محمد ابن السيد البطليوسي جزءًا» انظر «الديباج المذهب» (30/2)، و«وفيـات الأعيان» (180/3)، وانظـر ترجمتـه في: «طبقـات علمـاء إفريقيـة» (101/1)، «ترتيـب المـدارك وتقريـب المسـالك» (45/4)، «الديبـاج المذهـب» (30/2)، «رياض النُّفوس» (347/1)، «وفيات الأعيان» (182/3)، «تاريخ الإسـلام» (867/5)، «سير أعلام النبلاء» (64/12)، «الأعلام» (5/4).

(2) قـال محمد ابنـه: «قلت: يـا أبت أنحن صـليبة من تنوخ؟ فقـال لي: وما تحتاج إلى ذلـك، فلم أزل به، حتَّـى قـال لي: نعم، ومـا يغني عنك ذلـك من الله شيئًا، إن لم تتَّقه» «ترتيب المدارك» (45/4)، وتنوخ يطلق على نسـب قبائل من البحرين وقد ينسب إلى حمير بن سـبإ فيكون من اليمن، انظر «الأنسـاب» للسمعاني (96/3).

(3) تنبيه:
اسم سُحنُون ذكرتُه مَصـرُوفًا على اعتبار الضَّمِّ في أوَّله، كما قال النَّاظم:
سُحنُونَ اضْمُمْ سينَه فينصرف
وإن فـتحتـه فغيـرُ مُـــنصرِف

(4) «رياض النُّفوس» (347/1).

قلَّةُ الدَّراهم»[5]، وقال أيضًا: «لحى اللَّهُ الفقرَ، فلولاه لأدركتُ مالكًا»[6].

فسمع سُحنُون في رِحلَته إلى مصر والحجاز من مشايخ كثر، فسَمِعَ من تلامذة مالك كابن القاسم، وأشهب وابنِ وهب، ويوسف بن محمَّد، وابن نافع الصَّائغ، وغيرهم، وبعد أن نَهَلَ من مَعِين العلم رجع إلى إفريقيَّة، سنة إحدى وتسعين ومائة، وفي ذلك يقول سُحنون: «خَرَجْتُ إلى ابنِ القاسم، ابنُ خمسٍ وعشرين، وقدِمْتُ إفريقيَّةَ ابن ثلاثين سنة»[7].

شيوخه وتلاميذه

لقد أكثر سُحنُون رحمه الله من الشُّيوخ ممَّا أثَّر ذلك في نُبوغه الفكري وشخصيَّته العلميَّة، فأخذ سُحنُون العلمَ أوَّلَ ما أخذ ـ كما مرَّ ـ عن علماء بلده بالقيروان كأبي خارجة وبهلول وعلي ابن زياد وابن أبي حسَّان وابن غانم وابن أشرس وابن أبي كريمة وأخيه: حبيب ومعاوية الصَّمادحي وأبي زياد الرعيني[8]، ثمَّ رحل فسمع عن مشايخ

(5) قيل أول ما رحل سحنون سنة (188هـ) كما قال أبو العرب، وقال محمد بن سحنون: «خرج إلى مصر أول سنة (178هـ) في حياة مالك، ومات مالك وهو ابن ثمانية عشر أو تسعة عشر»، قال عياض عن قول أبي العرب: «فإن صحّ هذا، فله رحلتان. وإلا فما قال ابنه أصح فإنه سمع ممن مات قبل ثمان وثمانين من المدنيين بها، كابن نافع. توفي سنة ست وثمانين» «ترتيب المدارك» (46/4)، وقول سحنون هذا يبين أنه لم يلق مالكا وهذا يدحض قول بعض من ترجم لسحنون رحمه الله منهم ابن حبان في «الثقات» (299/8) حيث قال: «من فقهاء أصحاب مالك، ممن جالسه مدة»، وأغرب إسماعيل الأصبهاني فقال: «جالس مالك بن أنس مدة كبيرة» «سير السلف الصَّالحين» (ص1117).

(6) «الدِّيباج المذهَب» (31/2).

(7) «الدِّيباج المذهب (31/2).

(8) «الدِّيباج المذهب» (31/2).

مصر والحجاز فسمع بمصر من ابن القاسم وابن وهب وأشهب وابن عبد الحكم وشعيب بن اللَّيث ويوسف بن عمر، وسمع بالمدينة من عبد الله بن نافع ومعن بن عيسى وأنس بن عياض وابن الماجشون ومُطرِّف والمغيرة بن عبد الرَّحمن، وسمع بمكَّةَ من سفيان بن عيينة وعبد الرَّحمن بنِ مهدي، وحفص ابنِ غياث، وأبي داود الطَّيالسي، ويزيد ابن هارون، وسمع بالشَّام من الوليد ابن مسلم وأيُّوب بن سعيدَ الحِمْيَرِي، وغيرهم[9].

وأمَّا عن تلامذَته فقد رحل إليه الطَّلبةُ من أقطار الأرَض وأَكْثَرَ النَّاسُ من الأخذ عنه علماؤهم وعُبَّادُهم، يقول أبو العرب كما في «ترتيب المدارك» (4/ 73): «كان الَّذينَ يَحضُرون مَجلسَ سُحنون من العباد أكثرَ ممن يَحضُرُه من طلبة العلم، كانوا يأتونَه من أقطار الأرض» وقد حزر بعضُهم عدد تلامذته ومن يحضر له فقيل: بلغوا تسعمائة إنسان»[10].

ومن هؤلاء التَّلامذة ولده محمَّد فقيه القيروان، وأصبغ بن خليل القرطبي، وبقي بن مخلد، وسعيد ابن نمر الغافقي، وعبد الله بن غافق التُّونسي، ومحمَّد بن عبد الله ابن عبدوس المغربي، ووهب بن نافع، ويحيى ابن القاسم بن هلال الزَّاهد، ومُطرِّف ابن عبد الرَّحمن المرواني، ويحيى بن عمر الكناني الأندلسي، وعيسى بن مسكين، وحمديس، وابن مغيث، وابن الحدَّاد، وعدد كثير من الفقهاء[11].

(9) «ترتيب المدارك (47/4)، و«رياض النُّفوس» (348/1).

(10) «سير أعلام النُّبلاء» (68/12).

(11) «سير أعلام النُّبلاء» (64/12).

وهؤلاء التَّلامذة كانوا خيرَ خلف لشيخهم وخيرَ وفود إلى بلدانهم، وفي ذلك يقول ابنُ عجلان الأندلسي: «ما بورك لأحد بعد النَّبيِّ ﷺ في أصحابه ما بورك لسُحنون في أصحابه، فإنَّهم كانوا في كلِّ بلدٍ أئمَّةً»[12].

ثناء العلماء عليه

لقد بلغ سُحنون من العلم مَبلغًا عظيمًا من أثر رِحلَته ولقائه بالشُّيوخ فانتشر ذكرُه في الآفاقِ وسارت بأخباره الرُّكبان، قد جعل اللهُ له لسانَ صدق عند العلماء يثنون على علمه ويذكرون فضلَه وعبادتَه، وقد وصفه أبو العرب بوصف جامع فقال: «كان جامعًا للعلم، فقيهَ البدنِ، اجتمَعَتْ فيه خلالٌ ما اجتمعت في غيره: الفقه البارع، والورع الصَّادق، والصَّرامةُ في الحقِّ، والزَّهادةُ في الدُّنيا، والتَّخشُّن في المَلبَس والمَطعَم، والسَّماحة والتَّرك، لا يقبل من السُّلطان شيئًا»[13]، وقال حمديس: «رَأيتُ أبا مصعب بالمدينة وغيرَه، وبمصر أصحابَ ابن القاسم، وبمكَّةَ علماءَ من أهل بغداد، والله ما رأيتُ فيهم مثلَ ابنِ سُحنُون ولا رأيتُه بعدَه»، وقال عنه يونس ابن عبد الأعلى: «هو سيِّدُ أهلِ المَغرب» فقال له حَمْديس (القطان): «أَوَلَمْ يَكُنْ سيِّدَ أهلَ المشرق والمغرب؟ قال: قد كان رجلاً نبيلاً فاضلاً خيِّرًا، من شأنه ومن شأنه، فأثنى عليه ورفع به»، وقال الشِّيرازي: «إليه انتهت الرِّئاسةُ في العلم بالمغرب وعلى قوله المُعَوَّل بالمغرب، وصنَّفَ «المُدَوَّنة» وعليها يعتمد

(12) «السِّير» (65/12).

(13) «طبقات علماء إفريقيَّة» (ص101).

أهلُ القيروان، وحصل له من الأصحاب ما لم يَحصُلْ لأحد من أصحاب مالك، وعنه انتشر علمُ مالك بالمغرب»، وقال تلميذه ابنُ وضَّاح: «كان سُحنُون يَروي تسعةً وعشرين سماعًا، وما رَأيتُ في الفقه مثلَ سُحْنُون في المشرق»، وقال أبو بكر المالكي: «وكان مع هذا رقيقَ القلب، غزيرَ الدَّمعَة، ظاهرَ الخشوع مُتواضعًا، قليلَ التَّصنُّع، كريمَ الأخلاق، حَسَنَ الأدب، سالمَ الصَّدر، شديدًا على أهل البدع، لا يخَاف في الله لومةَ لائم، انتشرت إمامَتُه في المشرق والمغربِ، وسلَّم له الإمامةَ أهلُ عَصرِه، واجتمعوا على فضله وتَقديمِه»، وقال عيسى ابن مسكين: «سُحنُون راهبُ هذه الأمَّة، ولم يكنْ بين مالكٍ وسُحنُون أفقهُ من سُحنون»[14].

ورعه وزهده

خلُقُ الورع خَلَّةٌ اتَّصف بها العُبَّادُ الزَّاهدون، وشامةٌ تميَّزَ بها العلماءُ العاملون، وقد أخذ سُحنون رَحِمَهُ اللهُ منه بحظٍّ وافرٍ حتَّى صار عَلَمًا له يُضرَبُ به المَثَلُ، ويظهر وَرَعُه في فتياه رَحِمَهُ اللهُ حيث كان مُتوَقِّفًا في الفُتيَا لا يَتكَلَّم فيها إذا اشتبهت عليه المسائلُ مع سَعةِ اطِّلاعه

وَوفرة ذكائه يقول رَحِمَهُ اللهُ: «أنا أحفظ مسائل ـ سمَّاها ـ تَبلغُ ثمانية أقاويل من ثمانية أئمَّة، فكيف ينبغي لي أن أُعَجِّلَ بالجواب حتَّى أَتخيَّر، فلِمَ أُلَامُ في حَبسِ الجواب؟»[15]، بل كان من شدَّة وَرَعه يُفتي النَّاسَ في المسألة بالجواز ويُشدِّد على نفسه تَورُّعًا، فممَّا ذُكِرَ عنه أنَّه كان لا يَشرَبُ من المواجل الَّتي يبنيها السَّلاطين تورُّعًا، ويُفتِي بجوازِ ذلك، ويقول: «إنَّما هي حجارةٌ جمعوها، ساق الله إليها الماء»[16]، والمواجل: جَمعُ ماجل، وهو عند أهل المغرب حَوضٌ كبيرٌ يُجمَعُ فيه الماءُ[17].

ومِثلُه ما كان يُفتي النَّاس بجوازِ شراءِ تَمْرِ مكَّةَ ويُشدِّدُ على نفسه بالمنع لشبهةِ أنَّها من الصَّدقات[18].

وجاء رَجُلٌ إلى سُحنُون يسألُه عن مَسألَة فأقام يَتردَّدُ إليه ثلاثةَ أيَّام فقال: «مسألتي أصلحك اللهُ اليوم ثلاثةَ أيَّام؟ فقال له: «وما أَصنَعُ بمَسأَلتِكَ مَسأَلتُكَ مُعضلَةٌ وفيها أقاويل وأنا مُتَحيِّرٌ في ذلك فقال: وأنت أصلَحَكَ اللهُ لكلِّ معضلةٍ؟

فقال سُحنون: هيهات يا ابن أخي ليس بقولك هذا أَبذُلُ لَحمي ودَمي للنَّار، وما أكثَرَ ما لا أعرف، إن صَبرتَ رَجَوْتُ أن تَنقَلِبَ بمسألَتكَ وإن أردتَّ أن تَمضيَ إلى غيري فامض تُجَب من ساعَتك، فقال: إنَّما جئتُ إليك ولا أستَفْتِي غيرَك، قال: فاصبِرْ، ثمَّ أجابه بعد ذلك»[19].

وكان يقول: «أَجْرَأُ النَّاس على الفتيا أَقلُّهم علمًا، يكون عند الرَّجل البابُ الواحدُ من العلم يَظُنُّ أنَّ الحقَّ كُلَّه فيه»[20]، كما يَظهَرُ وَرَعُه في مَوقفه من الهِبَات والعطايا الَّتي كانت تَصلُه من الأُمَراء والحكَّام، فلمَّا تولَّى سُحنون القضاء لبني الأغلب كان رَحِمَهُ اللهُ لا يَأخُذُ على قضائه أجرًا ولا يَقبَلُ من الأمراء عطيَّةً أو هبةً تَورُّعًا وزُهدًا، وفي ذلك يقول رَحِمَهُ اللهُ: «فوالله لَقد ابتُليتُ بهذا القضاء وبهم، والله ما أَكَلتُ لهم لُقمَةً، ولا شَربتُ لهم شربةً، ولا لبستُ لهم ثوبًا، ولا رَكِبتُ لهم دابَّةً، وما أَخذتُ لهم صلة، وإنِّي لأدخُلُ عليهم، فأُكلِّمُهم بالتَّشديد، وما عليه العملُ وفيه النَّجاةُ، ثمَّ أُخرجُ عنهم، فأُحاسب نَفسي، فأجد عليَّ الدَّرك مع ما أُلقَاهم به في الشِّدَّة والغِلظَة، وكثرة

(14) انظر هذه الأقوال في «طبقات الفقهاء» (ص156)، «ترتيب المدارك» (48/4)، و«سير أعلام النبلاء» (65/12)، بقي أن ننبِّه أنَّ سحنونا لم يلق ذلك التوثيق عند أهل الحديث. أي في ضبطه وحفظه. ولعل هذا راجع إلى توسّعه في الفقه دون الحديث كما قال الذهبي: «ولم يتوسع في الحديث كما توسع في الفروع» [«سير أعلام النبلاء» (64/12)، بل نجد بعض أهل الحديث غمز في حفظه قال الخليلي في «الإرشاد» (269/1): «لم يرض أهل الحديث حفظه» اهـ. لكنَّنا نجد في مقابل ذلك أنّ بعض المحدثين وثقه أعني ابن حبان فقد ذكره في «الثقات» (299/8)، والمسألة تحتاج إلى تحرير أكثر والله أعلم.

(15) «طبقات علماء إفريقيَّة» (ص103).
(16) «ترتيب المدارك» (79/4).
(17) «تكملة المعاجم العربيَّة» (87/1).
(18) «رياض النُّفوس» (350/1).

(19) «ترتيب المدارك» (75/4).
(20) «جامع بيان العلم» (1124/2).



مُخالَفتي هواهم، ووعظي لهم، فوَددتُ أن أَنجُوَ ممَّا دخلتُ فيه كفافًا»(21).

وأمَّا عن زُهده فكان رحمه الله من أَزهَد النَّاس في وقته، كيف لا يكون كذلك وقد جاءته الدُّنيا ببَهْرَجتها وزينَتها حين تولَّى زمام القضاء، لكنَّه أَعْرَضَ عنها زُهدًا فيها وطمعًا فيما عند الله شَهِدَ له بهذا القاصي قبل الدَّاني فهذا أبو العرب يَحكي عمَّنْ لَقيَ من أصحاب سُحنون «كلُّهم يقولون ما رأيتُ أحدًا مثلَ سُحْنُون في وَرَعه وفقْهه وزُهْده»(22).

وهذه واقعةٌ يَحكيها أَحَدُ تلاميذه تدلُّ على زُهده وتواضُعه رحمه الله قال حمديس: «دخلتُ عليه يومًا، وهو يأكل خبزًا، يَبلُّه في الماء ويغطسه في الملح، فقال: أما أنِّي لم آكُلْه زهادةً في الدُّنيا، ولكن لئَلاَّ أحتاجَ إلى هؤلاء، فأَهُونَ عليهم»(23)، ولهذا قيل عنه أَخَذَ سُحنُون بمذهب أهل المدنية في كلِّ شيءٍ، حتَّى في العيش(24).

وفاته

بعد حياة مليئة بالعلم والدَّعوة والعدل بين النَّاس أَتَتْ سُحنونًا المنيَّةُ رحمه الله وذلك يوم الثُّلاثاء التَّاسع من رجب، وقيل: يوم الأحد لثلاث خَلَوْنَ منه، وقيل: لسبعٍ خَلَوْنَ منه، سنةَ أربعين ومائتين، عن عمرٍ يوافي ثمانين سنة، وصلَّى عليه الأمير مُحمَّد بن الأغلب في مُصلَّى بابِ نَافِعٍ ودُفِنَ بعد صلاة العصر رحمه الله(25).

(21) «ترتيب المدارك» (76/4).
(22) «التَّرتيب» (49/4).
(23) «ترتيب المدارك» (80/4).
(24) «ترتيب المدارك» (53/4).
(25) انظر «تاريخ ابن يونس المصري ـ تاريخ الغرباء ـ» (90/2)، «ترتيب المدارك» (85/4)، «وفيات الأعيان» (182/3)، «رياض النفوس» (348/1).



شدَّته في السُّنَّة والرَّدِّ على أهل الأهواء

لقد وَرِثَ سُحْنُون رحمه الله عن تلامذة مالك وأهل الحديث التَّمسُّكَ بالسُّنَّة ومُجانَبَةَ الأهواء والبدع فاشتهر بذلك وعُرِفَ به حتَّى شَهِدَ له بذلك علماء عصره، يقول أبو عثمان سعيد ابنُ الحدَّاد: «ما كان بهذا البلد أحدٌ أَقْوَمَ بالسُّنَّة من رجلَيْن البهلول في وقته، وسحنون في وقته»(26)، فقد كان رحمه الله مُجانبًا لأهل البدع لا يُحدِّثُهم ولا يُسلِّمُ عليهم، يقولُ سُحنون: «إنَّما اقْتَدَيْتُ في ترك السَّلام على أهل الأهواء والصَّلاة خَلفَهم بمُعلِّمي البهلول»(27)، ولمَّا تولَّى سُحنُون زِمامَ القضاء أَعلنَ النَّفير على أهل البدع، قال أبو العرب: «كان أوَّل من شَرَّدَ أهل الأهواء من المسجد الجامع، وكانوا فيه حلقًا للصُّفريَّة، والإباضيَّة مُظهِرين لزَيغهم»(28)، وكانت له صَوْلاتٌ وجولاتٌ مع رؤوس أهلِ البدع كيَعقُوب بن المضار وعبد الله بن أبي الجواد وغيرهم، وقد كان هذا الأخير قاضيًا ظالمًا يقول بخلق القرآن ويَمتحن عليه وممَّن امتحنهم سُحنون رحمه الله، فنصره الله عليه وعُزل بعدها من القضاء، فقال في ذلك سُحنُون لمحمَّد بن الأَغْلَب: «أيُّها الأمير، أحسن اللهُ جزاءك! فقد عَزَلْتَ فرعونَ هذه الأمَّة وجَبَّارَها وظَالمَها»، قال الرَّاوي: وابنُ أبي الجواد حاضرٌ ولحيَتُه تَضطَرِبُ على صَدره وكان تامَّ اللِّحيَة»(29).

ولمَّا تولَّى سُحنون القضاءَ بعدَها ضَرَبَ ابنَ أبي الجواد حتَّى أدَّى ذلك إلى هلاكه، قيل لدَيْنٍ جَحَدَه، وقال عياضٌ: «قيل بل فعل ذلك به لمَا كان عليه من البدعة»(30).

وفي مُقابل بُغضه لأهل البدع نَجدُ الإمامَ سُحنونًا يُحِبُّ أهلَ السُّنَّة ويحتَفي بهم، ففي «ترتيب المدارك» (4/ 79) عن إبراهيم بن محمَّد بن باز قال ـ وقد ذكر قصَّةً له مع سُحنُون ـ: «فقال لي [أي سحنون]: يا أهل الأندلس أنا أُحبُّكم؛ لأنَّكُمْ قومُ سنَّة وخير»، ولعلَّ احتفاءَ سُحنُون بأهل السُّنَّة لما يرى من أثر الغُربَة عليهم فهو يراهم في قلَّة وغُربَة، يقولُ سُحنُونٌ رحمه الله في الحديث الَّذي جاء: «يسمن الرَّجُلُ راحلتَه حتَّى

(26) «رياض النُّفوس» (203/1).
(27) «رياض النُّفوس» (203/1).
(28) «طبقات علماء إفريقيَّة» (ص102).
(29) «البيان المُعرب» (109/1).
(30) «ترتيب المدارك» (62/4).

تُعقَدَ شحمًا»[31]؛ «إنّي أظُنُّ أنّا في ذلك الزّمان، فطلبت أهلَ السُّنّة في ذلك الزّمان، فكانوا كالكوكب المُضِيءِ في ليلةٍ مُظلمَة»[32].

وممَّا يُظهرُ بجلاء سنِّيَّةَ الإمام سُحنون ذمُّه للرَّأي واعتناؤه بالآثار فيقول عن الرَّأي العاري عن الدَّليل: «ما أدري ما هذا الرَّأي سُفكَتْ به الدِّماء واستُحلَّتْ به الفروجُ واستُحقَّتْ به الحقوق»[33]، ويقول: «إنَّما عزاؤُنا في هذه الآثار، فأمَّا هذه المسائل، فالله أعلم بحقيقتها»[34]، ولهذا نجد سحنونًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ حلَّى «المُدوَّنة» بالأحاديث ووشَّحَها بالآثار حتَّى لا تكونَ رأيًا مُجرَّدًا قال الذَّهبي: «فلمَّا ارْتَحَلَ سُحنونٌ بها [أي «المُدوَّنة»]، عرضها على ابن القاسم، فأصلح فيها كثيرًا، وأسقطَ، ثمَّ رتَّبَها سُحنونٌ، وبوَّبَها، واحْتَجَّ لكثير من مسائلها بالآثار من مَروِيَّاته، مع أنَّ فيها أشياءَ لا يَنهَضُ دليلُها، بل رأيٌ محضٌ، وحَكَوْا أنَّ سحنون في أواخر الأمر علَّمَ عليها، وهَمَّ بإسقاطها وتهذيب «المدوَّنة، فأدركَتْه المنيَّةُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ»[35].

ويرى سُحنونٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ أهلَ الرَّأي هم أعداء السُّنَّة فقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ يشرح قولَ عمر بن الخطَّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «أصبح أهلُ الرَّأي أعداءَ السُّنَنِ،...» قال سحنون: «يعني: البدع»[36].

ولسحنون رَحِمَهُ ٱللَّهُ جهودٌ مشكورةٌ في وأد البدع والتَّنفير منها وأَضربُ مثالاً يُبيِّنُ ذلك، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الرَّجُلِ يقول عند التَّعجُّب من الشَّيء: صلَّى الله عليه وسلَّم، قال: «ذلك مكروهٌ، ولا ينبغي أن يُصلِّيَ على النَّبيِّ ﷺ إلاَّ على سمة الاحتساب ورجاء الثَّواب»[37].

فانظر - رحمك الله - كيف أنكر الإمامُ الصَّلاةَ على النَّبيِّ ﷺ في حالة لم يَرِدْ بها النَّصُّ مع أنَّ الصَّلاةَ على النَّبيِّ ﷺ من أفضل القُرُبَات لكن لمَّا لمْ يَرِدْ به الأمرُ في هذه الحالة كرهه سحنونٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

محنته

لمَّا تولى الخليفةُ العباسي المأمون الخلافةَ اعتنق قول المعتزلة في خلق القرآن وتبعه في ذلك أخوه المعتصم وقد فتح المأمون وأخوه على المسلمين باب شرٍّ، فامتحن بهذه المسألة سادةُ المسلمين وأوذي لأجلها العلماءُ وقتل بسببها خيار النَّاس وصالحوهم، وانتقل الشَّرُّ إلى بلاد المغرب على يد أمراء بني الأغلب، وقد كان لسحنون رأي في هذه الفتنة حيث كان يقول إذا سئل عن تلك المحنة: «إنَّ الله إذا أراد قطعَ بدعة أظهرها»[38].

وقد نال سحنونًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما نال غيرَه من علماء أهل السُّنَّة، فقد أوذي وامتحن لأجل هذه المحنة فثبت فيها ولم ينثن ولم يهن، وكانت أوَّل شرارة هذه المحنة عندما حضر سحنون جنازة، فتقدم ابنُ أبي الجواد، الذي كان يذهب إلى رأي الكوفيين، ويقول بخلق القرآن فصلى عليها، فرجع سحنون ولم يصلِّ خَلفَه، فبلغ ذلك الأمير زيادة الله، فأمر بأن يوجه إلى عامل القيروان، يضرب سحنونًا خمسمائة سوط، ويحلق رأسَه ولحيَتَه فتلطَّفَه عليُّ بنُ حميد الوزير وذكَّرَه بما كان من أمر العكي محمَّد ابن مقاتل لمَّا هَلَكَ لضَربه البُهلولَ بنَ راشد، فسمع له الأميرُ وخلَّى سبيلَ سحنون رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثمَّ لمَّا وَلِيَ أبو جعفر أحمد ابن الأغلب الحكمَ دعا النَّاس إلى المحنة في خلق القرآن وأظهره على المنابر في كثير من المساجد... ثمَّ إنَّ أبا جعفر وجَّه في طلب سحنون رجلاً يقال له ابنُ سلطان وكان من أغلَظ النَّاس على سُحنونِ بن سعيد وأشدِّهم له بُغضًا، وإنَّما اختارَه لذلك وليُعنِّفَ سحنونًا، قال: فأتاه ابنُ سلطان... فقال له: إنَّما وجهني الأميرُ في طَلبِكَ لما يعلم من بغضي لك وقد حالت نيَّتِي عن ذلك، وأنا أبذل دمي دونك، فإن شئت فاذهب حيث ترى من البلاد وإن شئت فأقم ههنا ما بدى لك وأنا معك مقيم، قال: فشكر له ذلك سُحنونٌ وقال: ما كنتُ لأُعَرِّضَكَ لهذا أبدًا بل أذهب معك، [هكذا روى ابن سحنون وعند غير ابن سحنون أنه ألقى في قلب ابن سلطان مهابة لسحنون] قال محمَّد بن سحنون: فلمَّا وصل سحنون إلى أبي جعفر جمع له قواده ووزراءه وقاضيه ابن أبي الجواد وكان في القوم داود بن حمزة القائد فقال أبو جعفر لسحنون: ما تقول في القرآن؟ فقال سحنون: أصلح الله الأمير أما شيء أبتديه من نفسي فلا، ولكن الذي سمعت ممن تعلّمت منه وأخذت ديني عنه، فهم كانوا يقولون إن القرآن كلام الله وليس

(31) وتمامه: «يأتي على الناس زمان يسمن الرجل راحلته حتى تعقد شحما، ثم يسير عليها في الأمصار حتى تعود نقصا، يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها فلا يجد من يفتيه إلا بالظن» أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (2/164 (244)، عن سحنون، عن ابن وهب، عن خلاد بن سليمان قال: سمعت دراجا أبا السمح من قوله فهو مقطوع.

(32) «البدع والنهي عنها» لابن وضاح (2/164/245).

(33) «جامع بيان العلم» (2/1072).

(34) «جذوة المقتبس» (ص150).

(35) «سير أعلام النُّبلاء» (12/68).

(36) «الاعتصام» (1/134).

(37) «النَّوادر والزِّيادات» (14/530).

(38) «معالم الإيمان» (2/95).

بمخلوق، قال فقال له ابن أبي الجواد: أيّها الأمير إنّه قد كفر فاقتله ودمه في عنقي، وقال مثل ذلك نصر بن حمزة القائد وغيره فقال [أي الأمير] لدواد ابن حمزة: ما تقول يا داود، قال: أصلح الله الأمير قتله بالسيف راحة له، ولكن اقتله قتل الحياة يؤخذ عليه الحملاء وينادى عليه بسماط[39] القيروان، لا يفتي ولا يسمع أحدا ويلزم داره، ففعل ذلك أبو جعفر وترك قول من أشار عليه بقتله وأمر بأحد عشر حميلا فكان ممّن تحمّل به ابن علاقة وغيره ومنع الله عَزَّوَجَلَّ القوم من قتله.

وهكذا صدر الأمر من الأمير يلزم سحنونا بلزوم بيته وأن لا يسمع أحدا علما وأخذ عليه عشرة حملاء كما أشار عليه داود بن حمزة لكن شاء الله أن يفرج عنه، قال الرُّواة: فما أتى على ذلك إلا حول واحد [حتى] غلب أبو العباس محمد بن الأغلب على أخيه أبي جعفر ووفده إلى المشرق ومات بها ثم ولى الأمير أبو العباس القضاء سُحنونَ ابنَ سعيد بعدما أداره عليه حولا[40].

عقيدته

كان سُحنون رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنِّيَّ الاعتقاد على طريقة السَّلف يَتَّبِعُ في ذلك نهجَ مشايخه المالكيَّة من أَهل السُّنَّة كتلاميذ مالك، وكذا أَهل الحديث الَّذين أخذ عنهم وتأثَّر بهم كابن عيينة ووكيع وغيرهما، ممَّا أَثَّرَ ذلك في عقيدته وطريقته في تعامله مع نصوص الوحي الواردة فيما يخص العقيدة، وهذا نصُّ رسالة يُبيِّنُ تأثُّرَ سُحنون بمنهج مشايخه، فقدْ كتب سحنون إلى ابنِ الماجِشُون يَذكُرُ ما حدث عندهم من الكلام في التشبيه والقرآن، ويسأله الجواب عليه «[فكتب إليه عبد الملك]: من عبد الله بن الماجشون إلى سحنون بن سعيد، سلامٌ عليكم.

فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد؛ وفقنا الله وإياكم لطاعته، سألتني عن مسائل ليست من شأن أهل العلم والعمل بها جهل، فيكفيك من مضى من صدر هذه الأمة أنهم اتبعوا بإحسان ولم يخوضوا في شيء منها، وقد خلص الدين إلى العذراء في خدرها، فما قيل لها كيف ولا من أين؟ فاتبع لما اتبعوا واعلم أنه العلم الأعظم الذي لا يشاء الرجل أن يتكلم في شيء من هذا، فيكب فيهوي في نار جهنم»[41].

ومن خلال مواقف سُحنون الَّتي نَجِدُها مبثوثةً في تراجمه نرى مدى تشبُّث سُحنون رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعقيدة أَهلِ السُّنَّة فقد امتحن رَحِمَهُ ٱللَّهُ لأجل أن يخالف ما يعتقده ولم يفعل، لما يعتقد أنَّ هذه هي عقيدة الفرقة الناجية التي تنجي صاحبها يوم القيامة وهذا موقف له يوضِّحُ ما ذكرته فعن يحيى بن عون قال: «دخلت مع سحنون على ابن القصَّار، وهو مريض، فقال: ما هذا القلق؟ قال له: الموت والقدوم على الله، قال له سحنون: ألست مُصدِّقًا بالرسل والبعث والحساب والجنة والنار، وأن أفضل هذه الأمة أبو بكر ثم عمر، والقرآن كلام الله غير مخلوق، وأنَّ الله يُرَى يوم القيامة، وأنه على العرش استوى، ولا تخرج على الأئمة بالسيف، وإن جاروا؟ قال: إي والله، فقال: مت إذا شئت، مت إذا شئت»[42].

وإذا نظرنا إلى عقيدته في الأسماء والصفات نجد سحنونًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرى أنَّ الأسماء والصفات توقيفيَّةٌ لا يجاوز فيها ما ورد في النُّصوص، فلا دخل للعقل فيها، ويقول إنَّ ذلك هو العلم بالله قال سحنون: «من العلم بالله السكوت عن غير ما وصف به نفسه»[43].

وهذه قاعدة مهمَّةٌ سطَّرَها سحنون رَحِمَهُ ٱللَّهُ تدفع مذهب أهل البدع في إثبات أوصاف لم تثبت له، كما أثبت له الفلاسفة صفة العقل الفَعَّال، وأثبت له الأشاعرة صفة القدم والبقاء واعتبروهما من جملة الصِّفات السَّلبيَّة[44]، لكن منهج سلفنا الصالح غير ذلك حيث يقفون مع النصوص يثبتون ما أثبته لنفسه ولا يصفونه إلا بما وصف به نفسه قال الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «لا يُوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو بما وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن والحديث»[45]، وكان مطرف يقول: «الحمد لله الذي من العلم به الجهل بغير ما وصف به نفسه»[46].

وممَّا اشتمل عليه أثر ابنِ عون إثبات سحنون لرؤية الله يوم القيامة حيث قال: «وأنَّ الله يرى يوم القيامة» وهذا موافق لما جاء في الكتاب والسنة قال الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾، وكما هو مُسطَّر في حديث جرير

(39) في «تاج العروس» (385/19): «وسماط القوم، بالكسر: صفهم،... ويقال: قام القوم حوله سماطين، أي صفين والسماط من الوادي: ما بين صدره ومنتهاه» اهـ.

(40) القصة بتصرف من كتاب «المحن» لأبي العرب (ص462)، و«ترتيب المدارك» (69/4).

(41) «ترتيب المدارك» (141/3).

(42) «سير أعلام النُّبلاء» (67/12).

(43) «التَّمهيد» (146/7).

(44) انظر «الصفات الإلهية» (ص199).

(45) «الحمويَّة الكبرى» (ص265).

(46) «التمهيد» (146/7).

ابن عبد الله البجلي مرفوعا: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا»[47].

ومن المعالم السُّنِّيَّة الواضحة في عقيدة سحنون حبه للصحابة رضوان الله عليهم، ويرى: «أنَّ أفضل هذه الأمة أبو بكر ثم عمر» كما جاء في حواره مع ابن القصار رحمهما الله، بل يرى رَحِمَهُ اللَّهُ أنّ من شتم أحدا من أصحاب الرسول فعاقبته بين القتل والنّكال الشديد «قال العتبي: وسئل سحنون...: إن شتم أحدا من أصحاب النبي ﷺ أبا بكر وعمر أو عثمان أو عليا أو معاوية أو عمرو بن العاص؟ فقال لي: أما إذا شتمهم فقال: إنهم كانوا على ضلال وكفر قتل، وإن شتمهم بغير هذا - كما يشتم الناس - رأيت أن ينكل نكالا شديدا»[48]، ويرى رَحِمَهُ اللَّهُ رِدَّة من سبَّ أحد الخلفاء الأربعة[49].

بل بلغ من شدَّة حبِّه للصَّحابة بغض شانئيهم والتبرِّي منهم، ففي «ترتيب المدارك» (4/ 77): «قيل له: إنَّ يعقوب ابن المَضَا لا يحبك فقال: الحمد لله، الذي لم يجمع حبّي وبغض أبي بكر وعمر في قلب واحد»، ويرى رَحِمَهُ اللَّهُ قتل من زعم أنَّ الوحي إنما هو لعليٍّ وإنَّما أخطأ جبريل، فقد سئل سحنون عمّن قال: إن جبريل أخطأ بالوحي، وإنما كان لعلي بن أبي طالب إلا أن جبريل أخطأ الوحي، هل يستتاب أو يقتل ولا يستتاب؟ قال: بل يستتاب فإن تاب وإلا قتل»[50].

وأمَّا عقيدته رَحِمَهُ اللَّهُ تجاه الحكَّام فيرى حرمة الخروج عليهم، قال سحنون لابن القصار لما عاده في مرض موته يقرر عليه عقيدة أهل السنة: «ولا تخرج على الأئمَّة بالسَّيف، وإن جاروا؟ قال: إي والله، فقال: مت إذا شئتَ، مت إذا شئتَ»، ومن هذا المنطلق رَحِمَهُ اللَّهُ قام سحنون في وجه الخوارج، يقول عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «و[هو] أوَّلُ القُضَاة فَرَّقَ حِلَقَ أَهلِ البِدَعِ، وشَرَّدَ أهلَ الأهواء منه، وكانوا فيه حِلَقًا من الصُّفْرِيَّة والإباضيَّة والمعتزلة... وعزلهم أن يكونوا أئمَّة للنَّاس، أو مُعلِّمين لصبيانهم، أو مُؤَذِّنين، وأَمَرَهم أن لا يجتمعوا، وأَدَّبَ جماعةً منهم بعدَ هذا خالفوا أمرَه، وأطافهم، وتوَّبَ جماعةً منهم»[51].

ومع شدَّته على الخوارج فلم يكن يَرَى تَكفيرَهُمْ كما في «النَّوادر والزِّيادات» (3/ 87): «قال سُحنون في الخوارج: إنَّما قُوتلُوا وقُتلُوا لبدعَتهم، وسمَّاهُمُ النَّبيُّ ﷺ مَارِقين... فلم يُسمِّهِمْ كفَّارًا، وسنَّ عليُّ بنُ أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قتالَهم بما كان عنده من النَّبيِّ ﷺ من العلم فيهم، فلم يُكَفِّرْهم ولا سباهم ولا أخذ أموالَهم، فمواريثُهم قائمةٌ، ولهم أحكامُ أهلِ الإسلام في ذلك، وإنَّما قُتلُوا بالسُّنَّة وبما أَحدَثُوا من البدعة، فكان ذلك كحدٍّ يُقَامُ فيهم، وليس قَتلُهُمْ يُوجِبُ تكفيرَهم»، ويُبيِّنُ في موطنٍ آخر أَنَّ تَكفيرَ المبتدعةِ من المسلمين إنَّما هو سبيل الخوارج يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «وليس بكافر، وليس يخرجه دينه من الإيمان، ومن كفّرهم ركب قول الحرورية في التكفير بالذنوب»[52].

وأمَّا عن عقيدته في اليوم الآخر والبعث والنشور فهو على منهج الإسلام في ذلك وأضيف في هذه الجزئية ما ورد عن الإمام في مسألة فناء الأرواح، أخرج ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (56/ 180) عن ابن وضاح: سَمِعتُ سحنون ابن سعيد وذكر له عن رجل يذهب إلى أنَّ الأرواح تموت بموت الأجساد فقال: معَاذ الله، هذا قول أهل البدع» وصدق رَحِمَهُ اللَّهُ فإنّ المحققين من أهل السنة لا يقولون بفناء الأرواح بالكلِّيَّة بل يرون أنّ كلمة موت الأرواح لفظة مجملة لا بدّ فيها من تفصيل، يقول ابن القيم في كتابه «الروح» (ص34): «والصواب أن يقال موت النفوس هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها، فإن أريد بموتها هذا القدر فهي ذائقة الموت وإن أريد أنها تعدم وتضمحل وتصير عدما محضا فهي لا تموت بهذا الاعتبار بل هي باقية بعد خلقها في نعيم أو في عذاب» اهـ، وبمثل قول ابن القيم قال ابن رجب وزاد: «وقد استنكر العلماء هذه المقالة [أي فناء الأرواح]، ...والنصوص الكثيرة الدالة على بقاء الأرواح بعد مفارقتها للأبدان ترد ذلك وتبطله»[53].

نسأل الله أن يجزيه عن المسلمين خيرا، والحمد لله رب العالمين.

❁❁❁

(47) صحيح البخاري (554)، ومسلم (633)].
(48) «أصول السُّنَّة» لابن أبي زمنين (ص308).
(49) «حاشية الدُّسوقي» (312/4).
(50) «أصول السُّنَّة» لابن أبي زمنين (ص308).
(51) «ترتيب المدارك» (60/4).
(52) «النَّوادر والزِّيادات» (541/14).
(53) «تفسير ابن رجب» (268/1).



ذخيرةُ النَّاظر في تكفير الحجِّ للتَّبِعَات والصَّغائر

لمفتي مكَّة المشرَّفة الشَّيخ إبراهيم بنِ حُسَيْن بنِ أحمد بن بِيرِي المكِّي الحنفي (1099هـ)



فؤاد عطاء الله
مرحلة الدكتوراه بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ـ قسنطينة

فهذه مخطوطةٌ دفينةٌ ماتعةٌ، ورسالةٌ لطيفةٌ نافعةٌ، لم تر النُّورَ من قبلُ، ألَّفَها مُفتي مَكَّةَ المُكرَّمةِ الشَّيخُ إبراهيمُ ابنُ حسين ابن بيري المكّي الحنفي (1099هـ)، وعنوانها: «ذخيرة النَّاظر في تكفير الحجِّ للتَّبِعَات والصَّغائر»، موضوعُها حول فضائل الحجِّ، وتكفيره للذُّنوبِ والسَّيِّئات، فنسأل الله تبارك وتعالى أن يكرمنا بحجِّ البيتِ العتيق مع الحجيج الميامين، والطَّواف مع الطَّائفين، والوقوف بعرفة مع الواقفين، فكم اشتاقت لذلك أنفُسُ المؤمنين، وَهَوَتْ إليه أفئدة المُوَحِّدين.

هذا؛ وقد دار حديثُ المُؤلِّف في كتابه هذا عن قوله ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، هل يُفهَمُ منه تكفيرُ الحجِّ للصَّغائر والكبائر جميعًا؟ أم يُكفِّرُ الحجُّ الصَّغائر دون الكبائر؟

وقد وُفِّقَ المُؤلِّفُ رحمه الله لشرح هذا الحديث وبيان معانيه، فأفاض وأسهب، ونقل وحَرَّرَ، وأجمَلَ وفَصَّلَ، وذهب إلى أن الحجَّ يُكفِّرُ ـ بفضل الله عز وجل ورحمته ـ الصَّغائرَ، ويكفِّر الكبائرَ والمظالمَ أيضًا إذا سَبَقَته توبةٌ وندمٌ.

وفيما يأتي من الفقرات تعريفٌ بالمخطوط ومؤلِّفه:

◎ ترجمة المُؤلِّف:

هو الشَّيخُ إبراهيمُ بنُ حُسَين ابنِ أحمد بن مُحمَّد بن أحمد بن بيري، مفتي مكَّة المُكرَّمة، وأحد أكابر فقهاء الحنفيَّة وعلمائهم المشهورين، تبحَّرَ في العلوم الشَّرعيَّة، وانفرَدَ في الحرَمَيْن بعلم الفتوى، أخذ عن جمع من علماء زمانه، واجتهد حتَّى صار فَريدَ عَصره في الفقه، وانتهت إليه فيه الرِّياسةُ، وأجاز كثيرًا من العلماء، وَوَلِيَ إفتاء مكَّة المكرَّمة سنين، له مؤلَّفاتٌ ورسائل كثيرة، تنيف على السَّبعين، منها:

ـ حاشية على «الأشباه والنَّظائر» لابن نُجَيْم الحنفي، سمَّاها «عمدة ذوي البصائر».

ـ و«شرح المُوطَّأ» رواية محمَّد ابن الحسن الشَّيباني.

ـ و«شرح تصحيح القدوري للشَّيخ قاسم».

ـ و«شرح المنسك الصَّغير للمُلاَّ رحمةُ الله السِّندي».

وله غير ذلك من التَّأليف

والتَّحريرات، وكانت ولادته في المدينة النَّبويَّة، في ثلاث وعشرين وألف، وتوفِّي يوم الأحد سادس عشر شوَّال سنة تسع وتسعين وألف، وصُلِّي عليه عصر يومه بالمسجد الحرام[1].

◎ نسبة المخطوط إلى المؤلِّف:

نسبة هذا المخطوط إلى مؤلِّفه الشَّيخ إبراهيم بن بيِري رحمه الله صحيحةٌ لا غُبَارَ عليها، ويدلُّ على ذلك أمورٌ منها:

الأوَّل: صنيع النَّاسخ رحمه الله؛ إذ صرَّح بنسبة هذا الكتاب للمؤلِّف في الورقة الأولى من المخطوط.

الثَّاني: حِفْظُ هذا الكتاب ضمن مجموع فيه سبع رسائل جميعها منسوبة للمؤلِّف رحمه الله، ومنها ما هو مقطوع بصحَّة نِسبَتِها إليه، ككتابه: «رسالة في الإشارة في التَّشهُّد»، فقد سمَّاها مُحمَّد أمين المُحبِّي رحمه الله في «خلاصة الأثر» في ترجمة المؤلِّف، ونصَّ على أنَّها من تأليفه[2]، فيَبعُدُ والحال هذه أن يكون هذا الكتاب دخيلاً على مجموع جميع رسائله من تأليف المُصنِّف رحمه الله.

الثَّالث: مضمون الرِّسالة وطريقة كتابتها تتوافق مع أسلوب المؤلف رحمه الله في عرض المسائل، والإفصاح عن الأقوال الفقهيَّة ونحو ذلك، كما أنَّ الرِّسالةَ في موضوع الحجِّ، والمصنِّف رحمه الله مُكثِرٌ من التَّأليف في هذا الباب، مثلَما أشار إلى ذلك خيرُ الدِّين الزِّركلي رحمه الله في «الأعلام» (1/ 36).

◎ وصفُ النُّسخ الخطِّيَّة:

لم أعثُرْ لهذا المخطوط فيما اطَّلعتُ عليه إلاَّ على نسخة واحدة، وهي المحفوظة في قسم المخطوطات بجامعة الملك سعود رحمه الله، ضمن مجموع رقم حفظها: (7/451 مجاميع)، وهي نسخةٌ جيِّدَةٌ، سليمةٌ كلُّها، كُتِبَت بخطِّ التَّعليق، واستعمل النَّاسِخُ المِدادَ الأحمرَ لتمييز بعضِ المفردات والألفاظ، تقع في أربع صفحات، وفي كلِّ صفحة سبعةٌ وعشرون سَطرًا، مسطرتها: (15.5×21 سنتيمترا)، وكُتِب في الورقة الأولى من المجموع تملُّكٌ بتاريخ جمادى الأولى (1116هـ)، لمالكها إسماعيل بن عطا الله الحسني الحلبي رحمه الله[3].

وهذه النُّسخةُ الفريدةُ هي الَّتي اعتمدتُّها في تحقيقِ الكتاب.





صورة الورقة الأولى من المخطوط



صورة الورقة الثَّانية من المخطوط

(1) انظر ترجمته في: «خلاصة الأثر» للمحبي (20/1)، «ديوان الإسلام» لابن الغزِّي: (349/1)، «الأعلام» للزركلي (36/1)، «معجم المؤلِّفين» لعمر كحالة: (22/1)، «طبقات النَّسابين» للشيخ بكر أبو زيد: (170/1)، موسوعة الأعلام الصادر عن وزارة الأوقاف المصريَّة: (80/1).

(2) «خلاصة الأثر» للمحبي (20/1)

(3) من عجيب الموافقات وجميلها أن هذا المخطوط كان ملكا لإسماعيل بن عطا الله عام 1116هـ، فاسم أبيه يوافق اسم عائلتي، ويوافق كذلك اسم جدي الخامس رحمة الله عليهم جميعا، فانظر كيف انتظر هذا المخطوط ما يزيد على ثلاثة قرون ليخرجه إلى النُّور من يحمل اسم مالكه الأول، فسبحان الذي خلق كلَّ شيء بقدر.

النّص المُحقّق:

وله رسالةٌ سمَّاها: «ذخيرةُ النَّاظر في تكفير الحجِّ للتَّبِعَات والصَّغائر».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَحمَدُ من جعل بيتَه العتيقَ وقايةً من النَّار وجُنَّة، وأَشْكُر من مَنَّ علينا بالإجابة للدَّاعي في كلِّ عام فضلاً منه ومنَّة، وأصلِّي وأسلِّمُ على سيِّدنا ومولانا محمَّد المبعوث لكافَّة الموجودات الإنس والجِنَّة، وعلى آله وأصحابه الَّذين أطلقوا لزيارة البيت الأزمَّةَ والأعنَّة، وبعد:

فاعلم ـ يا أخي في الله تعالى ـ أنَّ الحجَّ من أعظم أركان الدِّين، ومن الشَّرائع القديمة، والصَّحيحُ أنَّه لم يَجِبْ علَى أُمَّةٍ من الأمم غيرَ هذه الأمَّة المُحمَّديَّة.

وقد اختلف العلماءُ ـ رحمهم الله تعالى ـ في ظاهر الحديث الشَّريف الوارد في بشرى الحُجَّاج بالخروج من الذُّنوب على أقوال[4]، فأحببتُ أن أَجمَعَ ذلك في وُرَيْقات؛ تقريبًا للبعيد، وتسهيلاً للمستفيد، واللهُ المسؤولُ في الهداية والتَّوفيق.

قال العلَّامة الطَّرابلسي في «مناسكه»: «ورد في «الصَّحيحين»[5] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

قال الإمام العينيُّ في «شرحه للبخاري»: «وفي رواية التِّرمذي[6]: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، ومعنى اللَّفظَيْن قريبٌ[7]» انتهى.

وفي «الصَّحيحَيْن»[8] أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الجَنَّةَ» انتهى.

ذكر الحديثَ الأوَّلَ النَّووي في: «إيضاحه»[9]، وعزاه «للصَّحيحين» أيضًا، وذكره الغزالي في: «الإحياء»[10]، ولم يعزُه، وقال الشَّيخُ بَدرُ الدِّين العراقي في «تخريجه لأحاديث الإحياء»: «أخرجاه»[11]، يعني: الشَّيخان.

قال شيخُ مشايخنا العلاَّمةُ الحَطَّابُ المالكي المكِّي: «لعلَّ ذلك من الرِّواية بالمعنى، وإلاَّ فاللَّفظُ المذكور لم أَرَه في «الصَّحيحَيْن»، بل لفظ البخاري: «مَنْ حَجَّ لله، فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، وفي رواية للبخاري: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، ولفظ مسلم: «مَنْ أَتَى هَذَا البَيْتَ» إلى آخره» انتهى.

قوله «كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»: قال العلاَّمةُ العيني: «قال صاحب «المفهم»: «هذا يتضمَّنُ غُفرانَ الصَّغائر والكبائر والتَّبِعَات»[12]، ويُقال: هذا فيما يَتعلَّقُ بحقِّ الله؛ لأنَّ مَظالمَ النَّاسِ تَحتَاجُ إلى استرضاء الخصوم»[13] انتهى.

وقال «كَيَوْم» إلخ: أي مُشابهًا لنفسه في البراءة من[14] الذُّنوب في يوم الولادة» انتهى.

وقال العلاَّمة ابنُ حَجَر العسقلاني: «أي: صار بلا ذنب[15]، وظاهرُه غُفران الصَّغائر والكبائر والتَّبِعَات، وهو من أقوى الشَّواهد؛ لحديث العبَّاس بن مِرْدَاس[16] المُصرِّح بذلك، وله شاهدٌ

(4) اختلف العلماء هل تُكفِّر الأعمالُ الصالحةُ كالحجِّ الصغائرَ والكبائرَ جميعا؟ أم أنها لا تكفِّر سوى الصغائر على قولين:
الأول: لا تكفِّر الأعمالُ الصَّالحةُ كالحجِّ ونحوه سوى الصَّغائر، وأما الكبائر فلا بدَّ لها من التَّوبة، ونسب هذا القول إلى جمهور العلماء، واحتجُّوا بقوله ﷺ: «مَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ» وما فيما معناه، وصحَّح هذا القولَ وانتصر له الحافظ ابن عبد البرِّ في «التَّمهيد» (46/4)، والحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (425/1) وغيرهما.
الثاني: تكفِّر الأعمال الصالحة الكبائر والصَّغائر والتَّبعات جميعا، وإليه ذهب الإمام ابن حزم الظاهري، وبعض أهل الحديث في الوضوء ونحوه، ووقع مثله في كلام الإمام ابن المنذر في قيام ليلة القدر، واحتجوا بمثل قوله ﷺ: «رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».
انظر تفصيل المسألة في «التَّمهيد» لابن عبد البرِّ (46/4)، «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (425/1)، «لوامع الأنوار البهيَّة» للسَّفاريني (376/1)

(5) البخاري (1819، 1820)، مسلم (1350).
(6) أخرجه الترمذي (811)، وقال الشيخ الألباني رحمه الله في: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (4586): «شاذٌّ بهذا اللَّفظ».
(7) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني (159/10).
(8) البخاري (1773)، مسلم (1349).
(9) «الإيضاح في مناسك الحجِّ والعمرة» (ص41).
(10) «إحياء علوم الدين» (239/1).
(11) «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار» (284/1).
(12) «المفهم في شرح مسلم» للقرطبي (170/1).
(13) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني (159/10).
(14) في «عمدة القاري»: (عن).
(15) في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: (أي بغير ذنب).
(16) أخرجه ابن ماجه (3013)، وأحمد (16207)، وأومأ الألباني رحمه الله إلى ضعفه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (6613)، ولفظه في «المسند»: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، لأُمَّتِهِ بِالمَغْفِرَةِ، وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ، فَأَجَابَهُ اللهُ عز وجل: أَنْ قَدْ فَعَلْتُ، وَغَفَرْتُ لأُمَّتِكَ إِلاَّ مَنْ ظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ أَنْ تَغْفِرَ لِلظَّالِمِ، وَتُثِيبَ المَظْلُومَ خَيْرًا مِنْ مَظْلَمَتِهِ، فَلَمْ يَكُنْ فِي تِلْكَ العَشِيَّةِ إِلاَّ ذَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ دَعَا غَدَاةَ المُزْدَلِفَةِ، فَعَادَ يَدْعُو لأُمَّتِهِ، فَلَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَسَّمَ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ الله، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، ضَحِكْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا أَضْحَكَكَ، أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ؟ قَالَ: «تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ الله إِبْلِيسَ، حِينَ عَلِمَ أَنَّ اللهَ عز وجل قَدِ اسْتَجَابَ لِي فِي أُمَّتِي، وَغَفَرَ لِلظَّالِمِ، أَهْوَى يَدْعُو بِالثُّبُورِ وَالوَيْلِ، وَيَحْثُو التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، فَتَبَسَّمْتُ مِمَّا يَصْنَعُ جَزَعُهُ».

من حديث ابن عمر رضي الله عنهما[17]»[18].

وقال العلاَّمة الأُبِّي في «شرح مسلم»:

«قولُه ﷺ في حديث عمرو بن العاص: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلاَمَ يَهْدِمُ مَا قَبْلَهُ، وَأَنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا قَبْلَهَا، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ مَا قَبْلَهُ»[19].

وعن القرطبي: «أمَّا الحجُّ والهجرة فلا يَهدِمَانِ إلاَّ الصَّغائر، وفي هدمهما الكبائر نظرٌ»، قال العلاَّمةُ الأُبِّي: «قُلتُ: الأظهرُ هدمهما ذلك؛ وإلاَّ لم يكن لذكرهما مزيَّةٌ؛ لأنَّ الوُضوءَ يَهدِمُ الصَّغائرَ، ويشهد لذلك قوله: «الحجُّ ليس له جزاءٌ إلاَّ الجنَّةَ»، وحديث: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ» انتهى.

وفي «شرح المشكاة» لشيخ مشايخنا الملا علي القاري ابن سلطان الهروي الحنفي قال: «قال العلاَّمة التُّورِبَشْتِي من أئمَّتِنا ـ رحمهم الله تعالى ـ: أمَّا الهجرةُ [والحجُّ][20] فإنَّهما لا يُكفِّرَان المَظالِمَ، ولا يُقطَعُ فيهما أيضًا بغفران الكبائر الَّتي بين العبد ومولاه، فيُحمَلُ الحديثُ على هَدمِهِما الصَّغيرَةَ المُتقدِّمَةَ، ويُحتَمَلُ هدمهما الكبائرَ الَّتي تتعلَّق بحقوق العباد بشرط التَّوبَة، عرفنا ذلك من أصول الدِّين، فَرَدَدْنا المُجمَلَ إلى المُفصَّل، وعليه اتِّفاقُ الشَّارحين»[21].

أقولُ: في هذا تأمُّلٌ؛ لأنَّ الكبائرَ منها ما لا يفيد فيه التَّوبةُ؛ كالحدود، وأكلِ أموالِ الأيتام، وغصبِ المال، إلاَّ أن يقال: المرادُ أنَّ الكبائرَ تُغفَرُ بالحجِّ إن سَبقَهَا توبةٌ؛ فظاهرٌ، والله أعلم.

وفي «المنسك الكبير» للملا رحمةُ الله السِّندي نَزِيلِ مكَّةَ المُشرَّفَة: مشى الطِّيبي على أنَّ الحجَّ يَهدِمُ المظالمَ والكبائر؛ كما يهدم الإسلامُ، ويدلُّ عليه بعضُ الأحاديث، فإن صحَّ فهو المقصود، وإلاَّ فقد قال الله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النِّساء: 48]، وظلم بعضهم بعضًا دون الشِّرك» انتهى.

وكتب مولانا شيخُ مشايخنا علاَّمةُ مَكَّةَ المُشرَّفةِ القاضي عليُّ بنُ محمَّد جار الله ظهيرة الحنفي رحمه الله على «مناسك العلاَّمة الفارسي» عند قوله: «كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» إلخ: «ظاهر هذا التَّشبيه إفادةُ السَّلب الكلِّيِّ، المُستلزِم لتكفير الذُّنوب حتَّى التَّبِعَات والمَظالِمَ، وبه أخذ أئمَّتُنا وجَمْعٌ، ويَعضُدُه حديثُ ابن ماجه[22] المصرِّح بذلك» انتهى.

وهو عمدةٌ في النَّقلِ وحُجَّةٌ في المُستَنَد.

وفي «شرح المشارق» لابن ملك[23]؛ قال الشَّارح: «حقوق العباد لا تُغفَرُ عنهم؛ فيكون[24] التَّشبيه في الخلوِّ عمَّا سواها، لكن ما رُوِي أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا عشيَّةَ عرفة أن تُغفَرَ مظالمُ الحُجَّاج، وجدَّ فيه حتَّى استُجيبَ دعوتُه؛ فضحك مُستَبشرًا[25]؛ يدلُّ على أنَّ التَّشبيهَ في الخلوِّ عن كلِّ الذُّنوب» انتهى.

أقول: وهذا يُؤيِّدُ ما تقدَّمَ من أنَّ الأظهرَ هَدمُ الحجِّ للصَّغائر والكبائر والتَّبِعَات، والحاصلُ من هذا أنَّ الصَّغائرَ يُسقِطُها الحجُّ بلا خلاف، وكذلك الكبائرُ على الأظهر؛ على ما قال الأُبِّي وابنُ حجر العسقلاني من أنَّ الأظهَرَ إسقاطُه إيَّاها؛ للأحاديث الواردة في ذلك، ونقل مولانا عالم مكَّة القاضي عليُّ ابنُ جار الله بن ظهيرة القرشي الحنفي الإسقاط.

ومعنى قوله: «والحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إلاَّ الجَنَّةَ»، أي: لا يَفتقِرُ فيه على تكفير بعض الذُّنوب؛ بل لا بُدَّ أن يَبلُغَ به إلى الجنَّةِ، قاله المُحِبُّ

(17) أخرجه الطَّبري في «تفسيره» (3844)، قال الألباني رحمه الله في: «سلسلة الأحاديث الضَّعيفة» (6613): «منكر بهذا التمام»، والتمام المقصود يبدأ من قوله: «فلما كان غداة جمع قال: أيها الناس» إلى آخر الحديث ولفظه قال ابن عمر رضي الله عنهما: خطبنا رسول الله ﷺ عشية عرفة، فقال: أيها الناس إن الله تطول عليكم في مقامكم هذا، فقبل محسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، ووهب مسيئكم لمحسنكم، إلا التبعات فيما بينكم، أفيضوا على اسم الله. فلما كان غداة جمع قال: «أيها الناس، إن الله قد تطول عليكم في مقامكم هذا، فقبل من محسنكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، والتبعات بينكم عوضها من عنده أفيضوا على اسم الله، فقال أصحابه: يا رسول الله، أفضت بنا بالأمس كئيبا حزينا، وأفضت بنا اليوم فرحا مسرورا! قال رسول الله ﷺ: إني سألت ربي بالأمس شيئا لم يجد لي به، سألته التبعات فأبى علي، فلما كان اليوم أتاني جبريل قال: إن ربك يقرئك السلام ويقول التبعات ضمنت عوضها من عندي.

(18) «فتح الباري شرح صحيح البخاري» لابن حجر العسقلاني (3/382).

(19) أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» (192).

(20) سقطت من الأصل، والتصويب من «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للملا علي القاري (1/102).

(21) هنا انتهى كلام الملا علي القاري رحمه الله.

(22) برقم (3024)، وصحَّحه الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (1624)، عن بلال بن رباح رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: غَدَاةَ جَمْعٍ «يَا بِلَالُ أَسْكِتِ النَّاسَ» أَوْ «أَنْصِتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا، فَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ، ادْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ».

(23) «شرح المشارق» لعبد اللطيف بن عبد العزيز بن ملك (801هـ)، واسمه: «مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار»، والمشارق لرضيِّ الدين حسن بن محمد الصَّاغاني (650هـ)، واسمه: «مشارق الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفويَّة».

(24) في الأصل: فتكون.

(25) سبق تخريجه، وهو حديث العبَّاس بن مرداس رضي الله عنه.

الطَّبَري رحمه الله وغيرُه.

وهو يُؤيِّدُ ما تقدَّمَ أنَّ الحجَّ يُكفِّرُ الصَّغائرَ والكبائر، وكيف لا يكون كذلك، وقد فسِّرَ ذلك في أصحِّ الأقوالِ بأنه الَّذي لا يُخالطُه مَأْثَمٌ، فمِنْ لازِمِ ذلك أن يكون صاحِبُه تاب من ذُنُوبِه، وأدَّى ما قَدرَ على أدائه من مظالم وتبعات وصلوات وزكوات، وإنَّما ترك ما عجز عنه، وهو ناوٍ لأدائه إذا قدر عليه، ويكون مُجانِبًا لكلِّ إثم، تائبًا من كلِّ ما يقع فيه، فمن كان هذا حالَه فكيف لا يُرجى له تكفير الصَّغائر، والكبائر، وإرضاء الخصوم، وقضاء التَّبِعَاتِ، وفضلُ اللَّه واسعٌ، لا حُرمنا منه.

قال مولانا العلَّامة العيني في «شرحه للبخاري»: «اختلفوا في المراد بالحجِّ المَبرُور، فقيل: هو الَّذي لا يُخالطُه شيءٌ من المَأثم[26]، ثمَّ قيل: هو المُتقبَّل، وقيل: هو الَّذي لا رياء فيه، ولا سُمعة، ولا رفث، ولا فُسوق، وقيل: الَّذي لم تَعْقُبْه[27] معصيةٌ»[28].

وهو من البرِّ، وهو اسمٌ جامعٌ للخير، يقال: بَرَّ عملُه وبُرَّ عملُه، بفتح الباء وضمِّها، بَريرًا وبُرُورًا، وأبرَّ وأبرَّه[29].

«قال الفرَّاء: بَرَّ حجُّه، فإذا قالوا: أَبَرَّ الله حجَّكَ؛ قالوه بالألف، وقال ثعلب: بُرَّ حجُّك؛ لأنَّ العامَّة تقول: بَرَّ حجُّك، بفتح الباء، يجعلون الفعل للحجِّ، وإنَّما الحجُّ مفعولٌ به مبرورٌ؛ وليس ببارٍّ[30]» انتهى.

(26) في «عمدة القاري»: مأثم.
(27) في «عمدة القاري»: لم يتعقبه.
(28) «عمدة القاري» (109/10).
(29) في «عمدة القاري»: وأبرّه الله تعالى.
(30) تصرّف المصنّف رحمه الله في النقل من «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني (133/9).

وقال العلَّامة الحطَّاب: «والرَّفثُ مُثلَّثةٌ في الماضي والمضارِع، والأفصح الفتحُ والضَّمُّ في المضارع، وأمَّا المصدر فبالفتح لا غير.

وقوله: «رَجَعَ»، أي: صار.

وقولُه: «كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، خبرُه؛ إن جُعلتْ ناقصةً، وحالٌ؛ إن جُعلتْ تامَّةً، لا غير.

ويجوزُ في «يَوْم» الإعراب؛ فيُكسَر، والبناء؛ فيُفتَح، وهو المختار» انتهى.

وقال العلَّامةُ العيني: ««فلم يَرْفُثْ»، بضَمِّ الفَاء وكسرها وفتحها، والمشهورُ في الرِّواية، وعند أهل اللُّغَة: يرْفُث، بضَمِّ الفَاء، من بَاب: نَصَرَ يَنصُرُ، وَيَرفِث بكسر الفَاء حَكَاهُ صَاحب «المشَارق»، فَيكون من بَاب: ضَرَبَ يضْرِبُ، وَيَرْفَث بفتح الفَاء يكون من بَاب: عَلِمَ يَعْلَمُ»[31].

وقولُه «رَجَعَ»، أي: رجع إلى بَلَدِه[32].

تتمَّةٌ:

إن وافق وُقوفُه يومَ الجمعة؛ فذلك من فضل الله تعالى؛ لأنَّ له مَزيَّةً على غَيرِه من وجوه[33]:

لموافقة النَّبيِّ ﷺ.

والسَّاعة الَّتي فيه، واختُلِفَ في تعيين السَّاعة على أربعين قولاً.

ولأنَّه أفضلُ من سبعين حجَّةً في غيره، كما رواه رزين[34] في [«تجريد الصِّحاح»][35][36].

(31) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (158/10).
(32) تصرف المصنف في النقل من «عمدة القاري» (158/10).
(33) أفاض الإمام ابن القيم رحمه الله في بيان مزيّة وقفة الجمعة يوم عرفة، وذكر لذلك عشرة أوجه كاملة، انظر تفصيلها في «زاد المعاد في هدي خير العباد» لابن القيم (60/1).
(34) هو أبو الحسن رزين بن معاوية العبدري الأندلسي (ت:535هـ) صاحب كتاب «تجريد الصِّحاح».

وأفضل الأيَّام؛ لاجتماع اليَوْمَيْن اللَّذَيْن هما أفضل الأيَّام.

ولاجتماع العيدَيْن.

وللموافقة ليوم إكمال اللَّه دينَه.

ولموافقته ليومِ القيامة.

ولكثرة الطَّاعة فيه.

ولأنَّه مُوافقٌ ليوم المزيد في الجنَّةِ، وقُربِ الإجابة.

ولتضاعُف الأجرِ فيه.

ولأنَّه يُغفَرُ لكلِّ أهلِ المَوقف، فإن قيل: قد ورد أنَّه يُغفرُ لجميع أهل الموقف مُطلَقًا، فما وجهُ تخصيص ذلك ليوم الجمعة، قيل: لأنَّه يُغفَرُ يومَ الجمعة بغيرِ واسطة، وفي غيره يَهَبُ قوم[37] لقوم، وقيل: إنَّه يُغفرُ في وقفة الجمعة للحاجِّ وغيرِه، وفي غيره للحاجِّ فقط.

فإن قيل: قد يكون في الموقف من لا يُقبَلُ حَجُّه، فكيف يُغفرُ له؟ قيل: يحتمل أن يُغفرَ له الذُّنوب، ولا يُثابَ ثوابَ الحجِّ المبرور، فالمغفرةُ غيرُ مُقيَّدَة بالقبول، والَّذي يوجب هذا أنَّ الأحاديثَ وردت بالمغفرة لجميع أهل الموقف، فلا بُدَّ من هذا القيد، والله أعلم.

وهذا آخر ما قصدناه من الإيضاح والتَّقريب، جعله الله تعالى خالصًا لوجهه الكريم، وسببًا للفوز بجَنَّات النَّعيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلَّم على سيِّدنا محمَّدٍ وآله وصحبه.

(35) في الأصل: تخريج الصّحيح.
(36) كما في «تجريد الصحاح» (ل51/ب): عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة، وهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة»، وقال عنه الشيخ الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (207): (باطل لا أصل له).
(37) في الأصل: قوما.

مراد قرازة

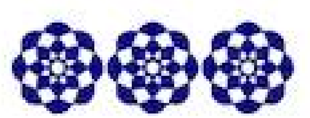
سبيل التمكين



لكلِّ حيٍّ بدار العيش أحلامُ — فالبعضُ يُقضَى وجُلُّ الفِكْرِ أوهامُ
ما كلُّ حُلْمٍ له بالمُنتَهى صلةٌ — حتَّى يُلِمَّ بقلبِ المرءِ إسلامُ
خاضَ الأُلَى لما قد هَمَّهُمْ لجَجًا — في كلِّ بَحرٍ لهم بالدِّينِ إلمامُ
هزموا الجيوشَ الَّتي كانت مُجنَّدةً — لِوَقْعَةِ السُّوءِ لا تُثنِيها آجامُ
فتحوا البلادَ فلم تَلبَثْ مُسَلَّمةً — تلك الدِّيارُ لها بالدِّينِ إكرامُ
نظروا الحياةَ بعَيْنٍ شأنُها مَضَضٌ — سُكَّانُ قَفْرٍ لهم بالأخرى تهْيَامُ
أعناقُهم للهِ ذَلَّتْ فاسْتَبَانَ لها — نَصرٌ وفَتحٌ مِنَ المَوْلَى وإنْعَامُ
وخالَفَ الخَلْفُ أَمْرَ اللهِ فانطفأتْ — نارٌ لمَجدِهم وانحطَّ أعلامُ
فغَدَوْا عبيدًا وأَسْرَى لا نصير لهم — بعدَ العُلُوِّ يُهينُ القومَ أَقزَامُ
ودانُوا بالذُّلِّ إثْرَ العِزِّ أَزمِنَةً — حُكمُ الإلهِ وللأقدارِ أحكَامُ
يا مَنْ أَهمَّهُ حالُ الذُّلِّ فانْفَطرَتْ — منه الدُّموعُ وغطَّى العينَ أكمَامُ
وذاقَ مَاهُ وفي أحشائه غُصَصٌ — رام الخلاصَ ولم تُدركْهُ أفهَامُ
كم قد سمِعْنَا بهذا الباب من دَجَلٍ — صاغَتْه ألسنَةٌ أو خَطَّتْهُ أقْلامُ
اسْمَعْ لقوْلي فإنْ تَحْيَا وتُدرِكُه — يَكفيكَ فَخْرًا فما يُحْذِيكَ تلْوَامُ
ابدأْ بنفسِكَ لا تجتازَ سَوْأَتَها — حتَّى يَحِلَّ مَحلَّ السَّوْءِ تقْوَامُ
وخُذِ العلومَ وإن أَعْيَتْكَ شوكتُها — فالعلم نورٌ وللجُهَّالِ إظْلامُ
تاجُ العلوم فُوَيْقَ الشَّمْسِ مَقعَدُه — فاجْعَلْه قَصدَكَ إنَّ الحَيَّ هَمَّامُ
بادِرْ بعقْدِكَ واسْعَى في تعلُّمِه — فالقَلْبُ يَبْلَى وفي التَّعلِيم إجْمَامُ
ما ضَرَّ عَبْدًا سليمًا في عقيدَتِه — يومَ النِّزَالِ وإنْ لاقاه دِرْغَامُ

السنة التاسعة. العدد الثامن والأربعون: ذو القعدة/ذو الحجة 1436هـ الموافق لـ سبتمبر/أكتوبر 2015م

وحارِبِ الشِّركَ لا تُلهيكَ مَظْلَمَةٌ فكلُّ شِـرْكٍ لـرَبِّ الخَلْـقِ ظَـلَّامُ
وتـابِعِ الرُّسُـلَ في مَحْيَـاكَ إنَّـهُـمُ أَسْـيَـادُ خـيرِوبـاقـي الخلـقِ خُـدَّامُ
وأَخلِصِ الفِعلَ إنَّ الأجـرَ مُرْتَهَنٌ مـا لم يُـتَـمَّ لـوجـهِ اللهِ إبْــرَامُ
كم عَـدَّتِ النَّاسُ خيرًا في أكِنَّتِها فـقـد لَقَـتْـهـم بـيـومِ الحشرِ آثَـامُ
كـأنَّمـا السَّعيُ لم يَسْبِقْ لـه سببٌ بعد الـرِّيـاءِ فهذا الشِّـركُ هَـدَّامُ
خـلِّ الـبَـدائِعَ واسْـتَبْـصِـرْ ظلالتها واهـجـرْ بَنِيهَا فـإنَّ الـوَصْـلَ إعـلامُ
وادْعُ إلى اللهِ بـالأهْـلِـينَ مُـبْـتَدِئًا تـلْقَـى المُـــرادَ وقـد بَـلَّـتْـكَ أرْحَـامُ
وأبـلِـغِ الـنَّـاسَ فِعلاً قبل نُصحِهِمُ إنَّ الـفِـعَـالَ قُـبَـيْـلَ القَولِ تُـرْتَـامُ
والـوعـظ بالسَّيرِ إذ تَحْـدُوه ألسنةٌ يـبـقـى مـع الـدَّهـرِ لا تُـبْـلِـيـهِ أَيَّـامُ
وَفِّ الـدُّعـاءَ فمـا تُـغنيكَ توسعةٌ إنَّ الـمـلـوكَ بـبـابِ اللهِ أَيْـتَـامُ
جـاوِزْ لأهـلِـكَ والإخــوانِ زَلَّـتَـهُـمْ ووَفِّـرِ الـعَـذْلَ أن يَـلْـقَـاكَ أَخْـصَـامُ
أَعِـنْ أَجِـيرَكَ واسْتَنْصِرْ لِمُضْطَهِدٍ رُدَّ الـكَـذوبَ ولا يُـغْـرِيـكَ نَمَّـامُ
أَطِـعْ وُلاتَـكَ إذْ أُلْـزِمْـتَ بَيعَتَهم فنَكْثُكَ العهدَ بعد العَقْدِ إجْـرَامُ
رام الـبـلاءَ غُثاءُ الخلقِ فاسْتَعَرَتْ أرضُ الـسَّـلَامِ وسَـادَ الـنَّاسَ أَزْلَامُ
وأَمِّـنِ الأرضَ يـا مَـنْ رَامَ عِـزَّتَـهـا واحـمـي حِـمـاهـا إذ داسـتـه أقـدامُ
فـإنْ فَـعَـلْـتَ فـأنـتَ الـيـومَ في سعةٍ تحيا الـشُّـموخَ وفي الميعاد تَـتْـمَامُ
فالنَّصرُ نصرُ اللهِ لا شـريـكَ له ربُّ الـبـرايـا مُجِـيرُ الخَـلـقِ قَـوَّامُ





إصلاحُ المرأةِ عند الإمامِ ابنِ باديسَ أهميته ووسائلُه



محمد كربوز
إمام أستاذ ـ الجزائر

ممَّا تميَّزت به دعوةُ الإمام عبد الحميد بن باديسَ الإصلاحيةَ شموليَّتُها لجميع ميادين الإصلاح، فجعلَ الأوْلويَّةَ للإصلاح الديني والاجتماعيِّ، ولم يُغفل الإصلاحَ السياسي والاقتصادي والثقافي، ومن اعتنائه بالإصلاح الاجتماعيِّ اعتناؤُه بإصلاح المرأة، فقد بيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ أهميَّةَ ذلك وذكر وسائلَه[1].

① أهميَّة إصلاح المرأة عند الإمام ابنِ باديس

ممَّا يدلُّ على أهميَّةِ إصلاح المرأة عند الإمام ابنِ باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكرُه أنَّ صلاحَ المرأةِ هو أساسُ صلاح دينِ المجتمع وأخلاقِه، وفسادَها هو أساسُ فسادِهما.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (201/4):

«البيتُ هو المدرسةُ الأولى والمصنعُ الأصليُّ لتكْوينِ الرِّجالِ، وتديُّنُ الأمِّ هو أساسُ حفظِ الدِّينِ والخُلُقِ، والضَّعفُ الذي نَجِدُه من ناحيتِهما في رجالنا مُعظَمُه نَشَأَ من عدمِ التَّربيَةِ الإسلاميَّةِ في البُيُوتِ بسبَبِ جَهلِ الأمَّهات وقلَّة تَديُّنِهنَّ ... فإذا أَرَدْنا أن نُكوِّنَ رجالاً فعلينا أن نُكوِّن أمَّهات دينيَّات».

وممَّا يَدُلُّ عليه كذلك ذكرُه أنَّ نهضَةَ المسلمين لا تَتحقَّقُ إلاَّ إذا شاركتِ المرأةُ الرِّجالَ فيها

قال (116/4):

«لا تَقُومُ الحياةُ إلاَّ على النَّوعين اللَّذَين يتوقَّف العمرانُ عليهما، وهما الرِّجالُ والنِّساءُ، وفي الإسلام كتابُه وحياةُ رسوله ﷺ وتاريخُ بدايته ـ آياتٌ وأنباءٌ ووقائعُ تدلُّ على ذلك وتدعو إلى اعتباره والعملِ بموجَبِه. وانظُر إلى حظِّ المرأةِ في السَّبقِ إلى تأييدِ الإسلام بالنَّفسِ والمالِ، والعَطْفِ والحنانِ، فأوَّلُ مالٍ وَجَدَهُ رسولُ الإسلام ﷺ هو مالُ خديجةَ، وأوَّلُ عطفٍ لقيَه، وأوَّلُ قلبٍ انْفَتح لِسماع كَلِمَةِ النُّبوَّة ـ كما في حديث بدْءِ الوحي ـ هو عطفُ خديجةَ وقلبُ خديجةَ، وأوَّلُ شهيدة في الإسلام ـ كما اتَّفق عليه علماءُ السِّيرة ـ هو سُميَّةُ، فلَن يَنهَضَ المسلمون نَهضةً حقيقيَّةً إسلاميَّةً إلاَّ إذا شارَكهم المسلماتُ في نَهضتِهم في نِطاقِ عمَلِهنَّ الَّذي حدَّده الإسلامُ وعلى ما فرضَه عليهنَّ من صَوْنٍ واحتِشام»[2].

○○○

(1) كل النقولات عن ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ مأخوذة من «الآثار» المذكورة في هذا البحث.

(2) «آثارُ ابنِ بَاديس» (117.116/4).



②
وسائلُ إصلاح المرأة عند الإمامِ ابنَ باديس

ذكر الإمامُ ابنُ باديس رحمه الله وسائلَ إصلاحِ المـرأةِ ويُمكِن أَن نَجعلَها في العناصرِ الآتية:

أ. تعليمُها دينَها وتربيتُها التربيَّةَ الإسلاميَّةَ:

لقد دَنْدَنَ الإمامُ ابنُ باديس كثيرا حول تعليم المرأةِ دينَها وبيَّن رحمه الله أنَّه السَّبيلُ لإصلاحِها فقال (3/464): «وإذا أردتُم إصلاحَها الحقيقيَّ فارفعوا حِجابَ الجهلِ عن عَقْلِها قبل أن ترفعوا حِجابَ السِّتر عن وجهها، فإنَّ حِجابَ الجهلِ هو الَّذي أخَّرَها، وأمَّا حِجابُ السِّتر فإنَّه ما ضرَّها في زمان تقدُّمها فقد بَلَغَت بَناتُ بغدادَ وبناتُ قُرطُبةَ وبناتُ بِجايَةَ مكانا عالياً في العلم وهُنَّ مُتَحَجِّبات، فلَيْتَ شعري ما الَّذي يَدعوكم اليومَ إلى الكَلامِ في كَشْفِ الوُجوه قبل كُلِّ شيء»(3).

(3) «آثارُ ابنِ بَادِيس» (3/464،465).

كما بيَّن حُكمَ تعلُّمِها دينَها وأنَّه واجبٌ عليها، وحكمَ تعليمِها ذلك، وأنَّه واجبٌ كذلك على أوليائِها وعلى عُلَماءِ الأُمَّةِ، يَأْثمون بتركه والتفريطِ فيه.

قال (2/199)(4): «النِّساءُ شقائقُ الرِّجال في التَّكليف، فمِن الواجب تَعليمُهُنّ وتَعَلُّمُهُنّ وقد عَلَّمَهُنَّ صلى الله عليه وسلم وأقَرَّهُنَّ على طلب التَّعلُّم، واعْتَنى بهنَّ وتَفَقَّدَهُنَّ كمَا في حديث ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما: أنَّ رسـولَ الله صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلالٌ، فظنَّ أنَّه لم يُسمِع النِّساءَ فوَعظهُنّ وأَمَرهُنَّ بالصدقة فجعلت المرأةُ تُلقي القُرْطَ والخاتَمَ، وبلالٌ يأخذُ في طَرَفِ ثَوْبه(5)».

وقال: «إنَّ الجهالةَ الَّتي فيها نساؤُنا اليومَ هي جهالةٌ عَمْيَاءُ، وإنَّ على أَوْليائِهنَّ المسؤولين عنهُنَّ إثمًا كبيرًا فيما هُنَّ فيه، وإنَّ أهلَ العلمِ والإرثِ النَّبَوِيِّ مسؤولون عن الأُمَّـةِ، رجالِها ونسائِها، فعليهم أن يَقُوموا بهذا الواجبِ العظيمِ في حقِّ النِّساء بتعليمهنَّ خَلْفَ صُفوفِ الرِّجال، وفي يَوْم خاصٍّ بهنَّ اقتداءً بالمعَلِّم الأَعظَم عليه وعلى آله الصَّلاةُ والسَّلامُ».

وبيَّن رحمه الله أهمِّيَّةَ تعليمِها وثَمْرَتَهُ فقال (4/201):

«فإذا أردنا أن نُكَوِّنَ رجالاً فعَلَيْنا أن نُكَوِّنَ أُمَّهات دينيَّات، ولا سبيلَ لذلك إلَّا بتَعليم البنَات تعليمًا دينيًّا وتربيتهنَّ تربيةً إسلاميَّةً، وإذا تَرَكْناهُنَّ على ما هُنَّ عليه منَ الجهلِ بالدِّين فمُحالٌ أَن نَرجو منهُنَّ أَن يُكوِّنَّ لنا عُظماءَ الرِّجال».

(4) قاله عند شرحه لحديث أبي سعيد الخُدريِّ رضي الله عنه: قالَت النِّسَاءُ للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: «غَلَبَنا عليكَ الرِّجالُ فَاجْعَل لَنا يَوْمًا مِن نَفْسك فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فيه، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ». [رواه البخاري (101) ومسلم (2633)].

(5) رواه البخاري (98) ومسلم (884).

وقال (3/469): «الجزائريَّةُ: بدينها ولُغَتِها وقَوْميَّتها؛ فعَلَيْنا أَن نُعَرِّفَها حقائقَ ذلك لتَلِدَ أَوْلادًا منَّا ولنَا، يَحفَظُون أَمانَةَ الأَجْيَالِ الماضيَةِ للأَجْيالِ الآتية، ولا يُنكرونَ أَصْلَهم وإن أَنْكَرَهُمُ العالَمُ بأَسْره، ولا يَتَنَكَّرُونَ لأُمَّتِهم ولَوْ تَنَكَّرَ لهُمُ النَّاسُ أَجمَعُون».

وقال (3/470): «ويومَ نَسْلُكُ هذا الطَّريقَ في تعليم المرأة، والطَّريقَ السَّابقَ في تعليم الرَّجُل سُلوكًا جدِّيًّا نَكُونُ - بإذن الله - قَد نَهَضْنا بهما نَهْضَةً صحيحةً نَرجُو من وَرَائها كُلَّ خَيْر وكَمال».

وبيَّن الَّذي ينبغي تعليمُه المرأةَ من أُمورِ دينها، وهو ما يقومُ به إسلامُها والحقوقُ الَّتي لها وعليها:

فقال (3/469): «فعلينا أن نُعَلِّمَها ما تكون به مُسلمةً، ونُعَرِّفَها من طريق الدِّين ما لَها وما علَيْها ونُفَقِّهَها في مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ۝٣٥﴾ [سورة الأحزاب]...».

وحذَّرَ رحمه الله من سُوء تعليمها وتربيتها وبيَّن أنَّ بقاءَها جاهلةً خَيْرٌ من ذلكَ:

فقال (4/201): «وشَرٌّ من تَركهنَّ جاهلات بالدِّين إلقاؤُهنَّ حيث يُرَبَّيْنَ تربيَةً تُنَفِّرُهُنَّ من الدِّين أو تُحَقِّرُهُ في أعيُنِهنَّ فيُصبِحْنَ ممسوخاتٍ لا

يَلِدْنَ إلاَّ مثلَهُنَّ، ولَئِن تَكُونَ الأُمُّ جاهلةً بالدِّين مُحِبَّةً له بالفطرَة تَلِدُ للأُمَّة مَن يُمكِنُ تعليمُه وتدارُكُه خيرٌ بكثيرٍ من أن تكونَ مُحتَقِرةً للدِّين تَلِدُ على الأُمَّة مَن يكونُ بلاءً عليها وحَرْبًا لدينها، فنوعُ تعليم البَنات هو دليلُ مَن سيَتَكوَّن من أجيالِ الأُمَّة في مُستَقْبَلِها، وقد تَفَطَّنَت لهذا بعضُ الأُمَم المالكة لزمام غيرها فأخذَت تُعَلِّمُ بناتِهم تعليمًا يُوافقُ غايتَها، فمِن الوَاجب علينا ـ ولنا كُلُّ الحقِّ في المحافظة على ديننا ومُقوِّماتنا ـ أَن نُعْنَى بتعليم بناتِنا تعليمًا يَحْفَظُ علينا مُستَقبلَنا، ويُكَوِّنُ لنا الرِّجالَ العُظماءَ والنِّساءَ العَظيمات، وإلاَّ فالمستَقبلُ لِيسَ كالماضي فقط؛ بل شَرٌّ منه ـ لا قَدَّرَ الله ـ».

وقال (470/4): «فالجاهلةُ الَّتي تَلِدُ أبناءً للأُمَّة يَعرفُونَها ـ مثل أُمَّهاتنا علَيْهِنَّ الرَّحمةُ ـ خيرٌ من العالمة الَّتي تَلِدُ للجزائر أبناءً لا يَعرفونها».

ب ـ تعليمُها وظيفتَها الَّتي خُلِقت لأجلها وتَهْيِئَتُها لها، وتربيَتُها على الأخلاق النِّسويَّة:

ذَكر الإمامُ ابنُ باديس أنَّ الوظيفةَ الَّتي خُلِقَت المرأةُ لأجلها هي حِفظُ النَّسلِ وتربيَةُ الأبناء:

فقال (469/3): «المرأةُ: خُلِقت لحفظ النَّسل، وتَربيَة الإنسان في أضْعَفِ أطْوَاره ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: 15] فهي رَبَّةُ البَيْت وراعيَتُه والمُضطَرَّةُ بمُقتَضى هذه الخِلقَة للقيام به».

كما بيَّن رَحِمَهُ اللهُ وسائلَ قيام المرأة بهذه الوظيفة، وذلكَ بأن تَجمَعَ بَيْنَ العفَّة والاقتصادِ في النَّفقَةِ والتَّفرُّغِ للتَّربية:

فقال (222/2): «وإنَّما تقومُ بهما إذا جَمعت ما بين العفَّة في نفسها والاقتصاد في نَفَقَتها والتَّفَرُّغ للقيام بأولادها، ولهذا لمَّا جمعَ نِسْوَةُ قُريْشٍ ذلكَ كلَّه كُنَّ خيرَ نساءِ العَرَب».

وبيَّن أهميَّةَ هذه الوظيفة وعظيمَ مَنزلتها وخطورةَ الإخلال بها:

فقال (222/2): «لا بقاءَ لأُمَّة من الأُمم إلاَّ بانتظامِ أُسَرِها وحفظ نَسْلِها وقد خَصَّصَ اللهُ المرأةَ للقيام بهذين الأَمْرَيْن العظيمَيْن وزَوَّدها مِن الرَّحمة والشَّفَقَة ما يُعينُها عليهما».

وقال في كلام مَتِين نَفيس (209/2): «إنَّ الكمالَ الإنسانيَّ مُتَوَقِّفٌ على قُوَّة العلْم وقُوَّة الإرادة وقُوَّة العَمَل، فهي أُسُس الخُلُق الكَريم، والسُّلوكِ الحَميد، اللَّذَيْن يُنْهَضُ بهما بجلائلِ الأعمال ويُبلَغُ بهما إلى أَسْمى غايات الشَّرَف والكمال، والمرأةُ لمَّا خُلقت لقسم الحياة الدَّاخليِّ أُعطِيَت من القُوى الثَّلاث القَدْرَ الَّذي تحتاجُ إلَيْه منها، وهو دونَ ما يحتاجُ إليه الرَّجُلُ الَّذي خُلق للقيام بقسم الحياة الخارجيِّ، فكانت بخِلقَتها أضْعَفَ منهُ في العلْم والإرادة والعمل فكانت لذلك دُونَهُ في الكمال، وتقسيمُ الحياة إلى قِسْمَيْها ضَروريٌّ لبقاء النَّسلِ وحفظه، وتقسيمُ وظيفة الحياة بين الرَّجُل والمرأة، وإعطاءُ كلِّ واحدٍ منهُما القَدْرَ الَّذي يحتاجُ إليه في وظيفَته من بديع صُنع الحكيم الخَبير، فلَوْ لم يُعطَ الرَّجلُ ما أُعطيَ مَن كمالِ القُوى لَما استطاعَ القيامَ بالأعمال الكبيرة في قسمه، ولَوْ أُعطيَت المرأةُ مِثْلَ ما أُعطيَ لَما صَبَرت على البقاء في قِسْمِها، فأَخَلَّتْهُ فاختَلَّ النِّظامُ فحصل الفسادُ، ونحنُ نرى اليومَ المرأةَ في المَدنيَّة الغَرْبيَّة ومُقَلِّديها لمَّا خُيِّلَ إليها أنَّها قَويَّةٌ مثْلُ الرَّجُل هَجَرَت وظيفتَها أو أَهْمَلَتْها، وخَرَجَت تُزاحِمُ الرَّجُلَ في وظيفته فأضَرَّت بالقسم الدَّاخليِّ من الحياة بإهْماله واضطرابه، وأَضَرَّت بالقسْم الخارجيِّ بمُزاحَمَة الرَّجُل وزَحْزَحَة قسْم كبيرٍ منهُ عن العَمَل، وتَعْريضه للفتَن[6]...

فأراد النَّبيُّ ﷺ أَنْ يُعَرِّفَنا بهذا الضَّعف في جِنْس المرأة حتَّى لا نَعْدُوَ بها ما خُلقت له من وظيفة القسم الدَّاخليِّ من الحياة فنَظْلمَها، ونَظلمَ الحياةَ».

ولأهميَّة وظيفتها وعظيم مَنْزلَتها ذَكَرَ أنَّه يجبُ تَهْيِئَتُها لها:

فقال (222/2): «يُبَيِّنُ لنا هذا الحديثُ الشَّريفُ ما خُلقَت له المرأةُ من العَمَلِ العَظيم في الحياة ويُرشِدُنا بذلك لوجوب القيام عليها وتَهيئَتها لذلك بالتَّربيَة والتَّعليم، فتكونُ تَربِيَتُنا وتعليمُنا لها بما يُقَوِّي فيها هذه الصِّفات: العفَّة، وحُسْنَ تَدبير المنزل والنَّفقَة فيه، والشَّفَقَة على الوَلَد وحُسْنَ تربيَته».

وقال (469/3): «فعلَينا أَن نُعَلِّمَها كلَّ ما تحتاجُ إليه للقيام بوظيفتها، ونُرَبِّيَها على الأخلاق النِّسْويَّة الَّتي تَكونُ بها المرأةُ امرأةً، لا نِصْفَ رجُل ونِصْفَ امرأة؛ فالَّتي تَلِدُ لنا رَجُلاً يَطيرُ خَيْرٌ مِنَ الَّتي تَطيرُ بنَفْسِها».

ج ـ صَوْنُها عن الفَواحش ووسائلِها:

المرأةُ أمانةٌ في أَعْناق الرِّجال، ولهذا وَجَبَ عليهم صَوْنُها من كلِّ ما يَخدِشُ

(6) ما أصدق هذا على واقعنا اليوم، وهو من أعظم أسباب بَطالة الرجال، والله المستعان.

عرضَها وصلاحَها، وقد اعْتَنى الإمامُ ابنُ باديسَ بالتَّحذيرِ من وَسائلِ فاحشَةِ الزِّنا، فحذَّر من تَبرُّجِ المرأة وإظهارِها الزِّينةَ وتَعَطُّرِها عندَ الأجانبِ، وحثَّ على مُحارَبَةِ ذلك.

فقال (207/2): «هُنا سُفُورٌ إسلاميٌّ، وهو كَشْفُ المرأةِ وَجْهَها ـ دونَ شَعْرِها وعُنُقِها ـ عند أَمْنِ الفتنَة[7]، مع عدمِ إظهارِ الزِّينَة، غيرِ الوجه والكَفَّيْن، وعدمِ إثارةِ الفتْنةِ بروائحِ الطِّيب وخَشْخَشَةِ الحُلِيِّ ورَنينِ الخَلْخالِ.

وهنالك سُفورٌ إفرَنْجيٌّ، فيه كَشْفُ الشَّعْرِ والعُنُقِ والأطرافِ مع التَّبرُّجِ بالزِّينَةِ وما إليها، فعلينا ـ معشرَ المسلمين ـ أَن نُوَجِّهَ قُوَّتَنا كُلَّها إلى مَنْعِ السُّفورِ الإفْرَنْجيِّ الَّذي قد طغَى حتَّى على نساءِ أُمراءِ الشَّرْقِ المسلمين ووُزَرائه، وأَن نُحَذِّرَ كُلَّ ما يُؤَدِّي إليه وأَن نُحافظَ على الوَضْعيَّةِ الإسلاميَّةِ العفيفَةِ الطَّاهرةِ بسُفُورها ـ إذا كانَ سُفورًا على ما فصَّلناه ـ في دائرةٍ محدودةٍ ليس فيها إثارةٌ ولا إغراءٌ[8]».

كما حذَّر من دُخولِ الرِّجالِ على النِّساءِ والخَلْوَةِ بهنَّ:

فقال عند شرحه لحديث «الحَمْوُ الموتُ» (219/2): «حذَّر عليه وآله الصَّلاةُ والسلامُ الرِّجالَ من الدُّخولِ على النِّساء، وكانوا يَتَساهلونَ في الدُّخولِ على نساءِ أقاربهم، فسأل هذا الأنصاريُّ رضي الله عنه عن أقاربِ الزَّوْج، فأجابه ﷺ بأَنَّ الخوْفَ منهُ أكثرُ والشَّرَّ منه أقربُ والفتْنَةَ به أشدُّ؛ لأنَّه مُتَمَكِّنٌ الدُّخولِ إلى بَيْتِ أخيه دونَ إنكارٍ عليه، فيَتَوصَّلُ إلى المرأةِ ويَخلو بها دونَ كُلْفَةٍ ولا مُراقَبة، بخلافِ الأَجْنَبيِّ فهو بعيدٌ عن الدَّارِ يُنكَرُ عليه دخولُها ويَخْشى من مُراقَبَةِ أهلِها، فإذا كانَ الأَجْنَبيُّ ممنُوعًا من الخَلْوَةِ بالأجنَبيَّةِ فأحرَى وأَوْلى قريبُ زَوْجِها، وبيَّن عليه وآله الصَّلاةُ والسلامُ أَنَّ الخَلْوَةَ بالأَحْماء مُؤَدِّيَةٌ إلى الهلاكِ والفتنةِ في الدِّينِ وإلى خَرابِ البَيْتِ وفسادِ الأُسْرَةِ واضمحلالها...».

وحذَّر من اختلاطِ النِّساء بالرِّجالِ في دُورِ التَّعليم

فقال (199/2): «لا يجوزُ اختلاطُ النِّساء بالرِّجالِ في التَّعلُّم، فإمَّا أن يُفْرَدْنَ بيومٍ كمَا في هذا الحديث[9]، وإمَّا أَن يَتَأَخَّرْنَ عن صُفوفِ الرِّجالِ كما مرَّ في حديثِ ابن عباسٍ رضي الله عنهما».

وبيَّن رحمه الله أَنَّ على المسلمين التزامَ هذه الضَّوابطِ الشَّرْعيَّةِ حتَّى إن احتاجوا إلى إشْراكِ النِّساءِ مع الرِّجالِ في بعضِ المَهام.

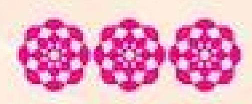
فقال (115/4) ـ عند ترجمته للرُّبَيِّعِ بنْتِ مُعَوِّذٍ رضي الله عنها ـ: «هؤلاء السَّيِّداتُ الصَّحابيَّاتُ رضي الله عنهن، قد كُنَّ يُشارِكن الرِّجالَ في الحربِ وهي أبعدُ الأشياءِ عن طَبْعِهنَّ، ويَقُمْنَ معهم بما يَليقُ بهنَّ، فلَنَا فيهم وفيهنَّ القُدْوَةُ الحسَنَةُ أَن نُشْرِكَ معنَا نساءَنا فيما نَقومُ به من مَهامِّ مَصالِحنا، ليَقُمْنَ بقِسْطِهنَّ ممَّا يليقُ بهنَّ في الحياة ـ على ما يفرِضُه عليهنَّ الإسلامُ من صَوْنٍ وعدمِ زينَة وعدمِ اختلاط ـ، ولَن تَكْمُلَ حياةُ أُمَّة إلاَّ بحياةِ شَطْرَيْها: الذَّكرِ والأُنثى».

د. الرِّفقُ بها:

أَوْصى الإمامُ ابنُ باديسَ بالرِّفقِ بالمرأة، وبيَّن أنَّه من أسبابِ صَلاحِها.

قال عند ذكره لفقْه حديث: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالقَوارِيرِ» (150/2): «وفيه التَّنبيهُ على المحافَظة على قُلوبهنَّ وعَواطفهنَّ ليَدُومَ وُدُّهُنَّ وسلامَتُهُنَّ، ويَدُومَ الهَناءُ معهُنَّ والاستمتاعُ بهنَّ؛ لأنَّهُنَّ ضعيفاتُ القُلوبِ رقيقاتُ العَواطفِ شديداتُ الإحساس، يَصْبِرْنَ على كلِّ شيْءٍ من الرَّجُلِ إلاَّ على كَسْرِ قلوبهنَّ ومسِّ عواطفهنَّ، فهذا الحديثُ الشَّريفُ مِنَ الأحاديثِ الكثيرةِ الَّتي جاءت في الوصَايةِ بالنِّساءِ والمحافظةِ عليهنَّ ومُراعاةِ جانبِهنَّ، ويَمتازُ هذا الحديثُ بما فيه من ذِكرِ السَّبَبِ الَّذي يُوجبُ ذلك ويَقتَضيه، على أَبْيَنِ تَصويرٍ وأَبْلَغه فلْيَكُن دائمًا على بالِنا، في مُعامَلَتِنا للنِّساءِ وحياتِنا معهُنَّ؛ واللهُ المستَعان».

هذا ما تَيسَّر جمعُه من كلامِ هذا الإمامِ في هذا البابِ؛ فنسألُ اللهَ تعالى أن يَجزيَه عمَّا قدَّمَه للأُمَّةِ الجزائريَّةِ والإسلاميَّةِ خيرَ الجزاء، وأن يُوَفِّقنا وجميعَ المسلمين للعَمل بتوجيهاته وإرشاداته، اللهمَّ أصلِح لنا دينَنا ووطنَنا وأزواجَنا وذُرِّيَّتَنا؛ والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلِّ اللَّهمَّ وسلِّم على نبيِّنا محمَّد.



(7) فصَّل الإمامُ ابْنُ بَاديس رحمه الله في حكم كشف المرأة وجهَها فقال: «سترُ وجه المرأة مشروعٌ راجحٌ، وكشفُه عند أمن الفتنة جائزٌ، وعند تحقُّقها واجبٌ، وأمْرُ الفتنة يختلف باختلاف الأعصَار والأمصَار والأشخَاص والأحوال، فيختلفُ الحكمُ باختلاف ذلك ويُطبَّقُ في كلٍّ بحسَبه». [«آثارُ ابْنُ بَاديس» (206/2)].

(8) هذا التَّحذيرُ من هذا الإمام كانَ زمنَ تَستُّرِ الجزائريَّات واحتشامهنَّ؛ فكيفَ لو رأى ما آلَ إليه وَضْعُهنَّ اليومَ، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، وهو حسبُنا ونعم الوكيل.

(9) يشير إلى حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه السابق.



زمن التَّخصُّص



د/ رضا بوشامة
أستاذ بكلية العلوم الإسلامية ـ الجزائر

يتردَّدُ على ألسنة كثيرٍ من المُثقَّفين سواء في العلوم الشَّرعيَّة أو غيرها من العلوم عبارة: «هذا زمن التَّخصُّص»، والمراد من هذه العبارة أنَّ الطَّالبَ والعالمَ لا بدَّ أن يتخصَّص في علم من العلوم، ولا يفتح على نفسه باب العلوم كلِّها، حتَّى لا يضيع في بحرٍ لا ساحل له.

وهذه العبارة لها مقصد حسن في ظاهرها وباطنها إذا قُيِّدت بقيود وضُبطَتْ بضوابطَ علميَّة، وقد يَستَشْكلُ البعضُ من قول القائل «هذا زمن التَّخصُّص» هل يعني ذلك أنَّ التَّخصُّصَ في العلوم لم يَكُنْ شائعًا ومَعلُومًا عند الأوائل، وأنَّ مُتقلَّبات الدَّهر ومُتطلَّبات العصر هي مَن أَرْغَمَتِ النَّاسَ على التَّخصُّص في علم من العلوم، أم إنَّ هذا الأمر كان شائعًا عند سَلفنَا من العلماء والمُحدِّثينَ والفقهاء والمُفسِّرين وغيرهم.

وممَّا لا شكَّ فيه أنَّ أهلَ العلم الَّذين بارك الله في علومِهم كانوا على اطِّلاع واسعٍ بكلِّ العلوم من علوم الشَّريعةِ المُتنوِّعَةِ الكثيرةِ، بدءًا بالصَّحابةِ الأطهار رضي الله عنهم ثم التَّابعين ثمَّ الأئمَّة المَرضيِّين وهلمَّ جرًّا.

فقد كان الإمامُ الزُّهري ـ مثلاً ـ إذا تكلَّم في علم يُظنُّ أنَّه لا يُحسنُ غيرَه، قال اللَّيثُ بنُ سَعْد: «ما رأيتُ عالمًا قطُّ أجمعَ من ابن شهابٍ، ولا أكثرَ علمًا منه، ولو سمعتَ من ابن شهاب يُحدِّث في التَّرغيب فتقول: لا يُحسنُ إلاَّ هذا، وإن حدَّث عن العرب والأنساب قلتَ: لا يُحسنُ إلاَّ هذا، فإن حدَّث عن الأنبياء وأهل الكتاب قلتَ: لا يُحسن إلاَّ هذا، قال: وإن حدَّث عن القرآن والسُّنَّة كانَ حديثه»[1].

ووصف الخطيب البغدادي الإمامَ ابنَ جرير الطَّبري بقوله: «وكان أحدَ أئمَّة العلماء يُحكم بقوله، ويُرجعُ إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لَم يشارِكْهُ فيه أحدٌ من أهل عصره، وكان حافظًا لكتاب اللَّه، عارفًا بالقراءات بصيرًا بالمعاني، فقيهًا في أحكام القرآن، عالمًا بالسُّنن وطرقها صحيحِها وسقيمها وناسخها ومنسوخِها، عارفًا بأقوال الصَّحابة والتَّابِعين ومَن بعدَهم من الخالفين في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام، عارفًا بأيَّام النَّاس وأخبارِهم، وله الكتاب المشهور في «تاريخ الأمم والملوك»، وكتاب في «التَّفسير» لم يُصنِّفْ أحدٌ مثلَه، وكتاب سمَّاه «تهذيب الآثار» لم أرَ سواه في معناه إلاَّ أنَّه لم يُتمَّه، وله في أصول الفقه وفروعه كتبٌ كثيرةٌ، واختيارٌ من أقاويل الفقهاء، وتفرَّد بمسائل حُفظَتْ عنه»[2].

ومن العلماء المتأخِّرين شيخ الإسلام ابن تيميَّة الَّذي جمع العلومَ الشَّرعيَّةَ النَّقليَّةَ والعقليَّةَ، وفاق أقرانَه من كلِّ العلوم، ونقل الحافظ ابنُ رجب عن الإمام الذهبي أنَّه قال: «وَقَدْ قرأتُ بخطِّ الشَّيخ العلاَّمة شيخنا كمال الدِّين ابن الزَّمْلَكاني، مَا كتبه سنَةَ بضْع وتسعين تَحْتَ اسم «ابن تيميَّة»: كَانَ إذَا سُئل عن فنٍّ من العلم ظنَّ الرَّائي والسَّامع: أَنَّهُ لا يَعرف غيرَ ذاك الفنِّ، وحَكَم أَنَّ أحدًا

(1) «المعرفة والتَّاريخ» للفسوي (623/1)، «سير أعلام النبلاء» (328/5).

(2) «تاريخ بغداد» (548/2).

لا يعرفُه مثلَه، وكان الفقهاء من سائر الطَّوائف إذا جالسوه استفادوا منه في مذهبهم أشياء، ولا يُعرَفُ أنَّه ناظَرَ أحدًا فانقطع منه، ولا تكلَّم في علم من العلوم - سواء كان من علوم الشَّرعِ أو غيرها - إلاَّ فاق فيه أهلَه، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد عَلَى وجهها»[3].

لكن شاء الله تعالى أن يُعرَفَ كثيرٌ من أهل العلم والفضل بعلوم أتقنُوها غايةَ الإتقان وحَفظُوها غايةَ الحفظ فنُسبوا إليها، فيُقال: فلانٌ المحدِّث، أو الفقيه، أو المفسِّر، أو النَّحوي، أو اللُّغوي ... ولم يَصِرْ إلى ما صار إليه من التَّميُّز بعلم من العلوم حتَّى أخذ بحظٍّ وافر من جميع هذه العلوم، خاصَّةً ما يُسمَّى بعلوم الآلة كعلم اللُّغة وأصول الفقه وغيرها.

لذا كان أهل العلم في الزَّمن الأوَّل يَحُضُّون الطَّالبَ على تتبُّع علم مُعيَّن والتَّبحُّر والتَّميُّز فيه، وأنَّ ذلك لا يُقلِّلُ من شأن العلم بأكمله، بل لا بدَّ أن يَأخُذَ من كلِّ علم بنَصيب لكن يتخصَّص في علم من العلوم لِيُبدِعَ فيه ويكون المرجع فيه إليه، فيستفيد ويفيد.

قال أبو حيَّان النَّحويُّ في أثناء كلام له: «وأمَّا إنَّ صاحب تَناتيف ويَنظرُ في علوم كثيرة، فهذا لا يُمكن أن يبلغَ الإمامةَ في شيءٍ منها، وقد قال العقلاءُ: ازدحامُ العلوم مضلَّةٌ للمفهوم، ولذلك تجد مَن بَلَغ الإمامةَ من المُتقدِّمين في علم من العلوم لا يكاد يشتغلُ بغيره، ولا يُنسَبُ إلى غيره ..»[4].

وقال ابنُ عطيَّةَ المفسِّر: «رأيتُ أنَّ من الواجب على مَن احتبى، وتخيَّر من العلوم واجتبى، أن يعتمدَ على علم من علوم الشَّرع، يستَنفدُ فيه غايةَ الوُسع، يجوب آفاقَه، ويتَتَبَّعُ أعماقَه، ويضبط أصولَه، ويُحكمُ فصولَه، ويلخِّص ما هو منه، أو يَؤُولُ إليه، ويُعنَى بدفع الاعتراضات عليه، حتَّى يكون لأهل ذلك العلم كالحصن المشيد، والذُّخر العتيد، يستندون فيه إلى أقواله، ويحتذون على مثاله»[5].

وقال الخطيب البغدادي ذاكرا صفات المحدث الحافظ: «فمن صفات الحافظ الَّذي يجوز إطلاقُ هذا اللَّفظ في تسميته: أن يكون عارفًا بسنن رسول الله ﷺ بصيرًا مُميِّزًا لأسانيدها، يحفظ منها ما أجمعَ أهلُ المعرفة على صحَّته وما اختلفوا فيه للاجتهاد في حال نَقلته، يعرفُ فرق ما بين قولهم: فلانٌ حجَّةٌ وفلان ثقةٌ ومقبولٌ ووسطٌ ولا بأس به وصدوقٌ وصالحٌ وشيخٌ وليِّن وضعيف ومتروك وذاهب الحديث، ويُميِّزُ الرِّوايات بتَغايُر العبارات، نحو: «عن فلان»، و«أنَّ فلانًا»، ويعرف اختلافَ الحكم في ذلك بين أن يكون المسمَّى صحابيًّا أو تابعيًّا، والحكم في قول الرَّاوي: «قال فلان»، و«عن فلان»، وأنَّ ذلك غير مقبول من المُدلِّسين دون إثبات السَّماعِ على اليقين، ويعرف اللَّفظةَ في الحديث تكون وهمًا وما عداها صحيحًا، ويميِّزُ الألفاظَ الَّتي أُدرِجَت في المتون فصارت بعضَها لاتِّصالها بها، ويكون قد أنعم النَّظر في حال الرُّوَاة بمعاناة علم الحديث دون ما سواه؛ لأنَّه علمٌ لا يَعلقُ إلاَّ بمَن وقَفَ نفسَه عليه، ولم يَضُمَّ غيرَه من العلوم إليه»[6].

فكلامهم بيِّن واضحٌ أنَّ الأصل في العلوم هو معرفة قواعدها وأصولها، ثم لا بدَّ من التميُّز بعلم منها؛ لكثرة العلوم وتشعُّبها - خاصة - عند انشغال البال وكثرة الأشغال.

يقول الإمام المزي الحافظ ناصحًا طالب الحديث إن أراد أن يبلغ الغاية في هذا العلم، ويستفيد من كتابه تهذيب الكمال في أسماء الرجال»: «وينبغي للناظر في كتابنا هذا أن يكون قد حصَّل طرفًا صالحًا من علم العربية: نحوها ولغتها وتصريفها، ومن علم الأصول والفروع، ومن علم الحديث والتواريخ وأيام الناس، فإنَّه إذا كان كذلك، كثُر انتفاعُه به، وتمكَّن من معرفة صحيح الحديث وضعيفه، وذلك خصوصية المحدِّث التي مَن نالها وقام بشرائطها، ساد أهلَ زمانه في هذا العلم، وحُشر يوم القيامة تحت اللواء المحمَّدي إن شاء الله تعالى».

فمن هذه النقول وغيرها ندرك أنَّه لا يصحُّ إطلاقُ على زماننا فقط: أنَّه «زمن التَّخصُّص»، بل كان العلماءُ منذ عصور يَحثُّون الطالب على أن يتميَّز - بعد الطَّلب ومعاناة جميع العلوم والوقوف على أصولها - بعلم من علوم الشريعة ليَكثُرَ انتفاعُه ونَفعُه، ولا يبقى مُشتَّتًا بين علوم كثيرة من علوم الشَّرع ثمَّ في آخر أمره يَجدُ نفسَه لم يَهضمْ علمًا من تلك العلوم المُتشعِّبَة المُتنوِّعَة كما ينبغي، ولم يُعرَفْ بعلم من علومها، ولا يُنسبُ إليها، ويكون أقرب ما يُطلق عليه اليوم في لغة عصرنا «عنده ثقافة إسلاميَّة».

فالأحرى بطلبة العلوم الشَّرعيَّة اليوم أن يطلبوا أصولَ هذه العلوم وأن يَنهَلُوا منها ويأخذوا من كلِّ علم بنصيب وحظٍّ، ثم يتخصَّص في علم منها يفرغ له فيه وسعه حتَّى يكون أحقَّ مَن يُنسب إليه، والله أعلم.

---

(3) «ذيل طبقات الحنابلة» (4/497، 498).
(4) «الآداب الشَّرعيَّة» لابن مرعي (2/125).
(5) «المُحرَّر الوجيز» (1/33).
(6) «الجامع لأخلاق الراوي» (2/173).



إعداد: أسرة التحرير



لطائف الكلم في العلم

«النَّظائر» لبكر أبو زيد رَحِمَهُ اللهُ

- إذا زلَّ العَالِم زَلَّ العالَم.

[أبو سعيد النَّيسابوري]

- أَزْهَدُ النَّاسِ بعالمٍ أَهلُه.

[عروَةُ بنُ الزُّبَير]

- الأسانيدُ أَنسَابُ الكُتُب.

[ابنُ حجر العسقلاني]

- ما كُتِبَ قَرَّ وما حُفِظَ فَرَّ.

[الخليل بن أحمد]

- من بركة العلم أن تُضِيفَ الشَّيءَ إلى قائلِه.

[ابنُ عبدِ البَرِّ]

- لا تَأخُذِ العلمَ من صُحُفيٍّ ولا من مُصحَفِيٍّ.

[سعد بن عبد الله التَّنُوخي]

- نِسبَةُ العلماء إلى الأنبياء كنسبة أهل الرُّؤيا الصَّادقة إلى الأنبياء.

[ابن تيمية]

- مَنْ تَركَ الأصولَ مُنِعَ الوصول.

[الزُّبَيْدي]

- المحابِرُ سُرُجُ الإسلام.

[أحمد بن حنبل]

- علمُ التَّفسير رئيسُ العلوم الشَّرعيَّةِ ورَأسُها.

[الخضر حسين]

من أخطائنا الشّائعة

الهديَّةُ لا تُهدَى ولا تُباع

الصَّحيح أنَّ هذا الكلامَ ليس بحديثٍ ولا حُكمٍ شرعيٍّ، بل إنَّ الهديَّةَ إذا امْتلَكَها الإنسانُ فله أن يَتصرَّفَ فيها كيفما شاء، سواءٌ أبالبيع أم الإهداء.

[«المُستدرَك على مُعجَم المناهي اللَّفظيَّة» (ص426)]

صحِّح لُغتَك

قل: «في مَدرَسَتِنا مُدرِّسُون أَكْفَاء»، بتَسكين الكاف وتخفيف الفاء، ولا تَقُلْ: «في مَدرَسَتِنا مُدرِّسُون أَكِفَّاء»، بكسر الكاف وتشديد الفاء؛ إذ إنَّ هذه تعني الجمعَ لكلمة «كَفِيف» وهو الأعمى، وجِذرُها (ك ف ف)؛ أمَّا أَكْفَاء فهي جمع «كُفْء» وجِذرُها (ك ف أ).

[«معجم الأخطاء الشَّائعة» (ص277)]

هَلْ تَعلَم؟

من الأمثالِ السَّائرَةِ عند العرب قولُهم: «أَشْأَمُ مِنْ طُوَيْس»، وكان طُوَيْس من مُخَنَّثي المدينة، وكان يُسمَّى طَاوُسًا، فلمَّا تخنَّثَ سُمِّيَ بطُوَيْس ويُكنَى بأبي عبدِ النَّعيم، وهو أوَّلُ مَنْ غَنَّى في الإسلام بالمدينة، ونَقَرَ بالدُّفِّ المُربَّع، ومن شُؤمِه ومَجانَتِه أنَّه كان يقول: يا أهلَ المدينة ما دُمتُ بين أَظهُرِكُمْ فتوقَّعُوا خروجَ الدَّجَّال والدَّابَّة، وإن مِتُّ فأَنتُم آمِنُون، فتدبَّروا ما أقول: إنَّ أُمِّي كانت تمشي بين نساءِ الأنصار بالنَّمائم، ثمَّ وَلَدَتْني في اللَّيلة الَّتي مات فيها رسولُ اللهِ ﷺ، وفَطَمَتْني في اليوم الَّذي مات فيه أبو بكر، وبلغتُ الحُلُمَ في اليوم الَّذي قُتِلَ فيه عُمَر، وتزوَّجْتُ في اليوم الَّذي قُتِلَ فيه عثمانُ، ووُلِدَ لي في اليوم الَّذي قُتِلَ فيه عليٌّ، فمَنْ مِثْلي؟

وكان يُظهِرُ للنَّاس ما فيه من الآفة غَيْرَ مُحتَشِمٍ منه، ويتحدَّثُ به، وقال فيه شعرًا:

أنا أبو عبد النَّعيم   أنا طاوس الجحيم
وأنا أَشْأَمُ من دَبْـ   ـبَ على ظهر الحَطِيم

[«مَجمَع الأمثال» للميداني (1/ 329)]



بريد القراء



❁ نشكر موصول إلى الأخت الكريمة أم البراء سميرة ابن إسماعيل من مدينة خميس مليانة على اقتراحها النافع المتعلق بنشر موضوعات ذات علاقة بتعليم الأولاد وتربيتهم، والسفر إلى بلاد الكفر، ونسأل الله أن يوفق مشايخنا الفضلاء للكتابة فيها.

أما أسئلتها الموجهة إلى الشيخ فركوس فتحول إلى موقعه ـ حفظه الله ـ.

❁ ❁ ❁

❁ كما نشكر شكرا جزيلا الأخت الفاضلة بهية صابرين على متابعتها لما يكتب في المجلة، وكان لها تعقيب وجيه حول عبارة «ربي ما يحبش لخسارة» فقد ذكر عمر الحاج مسعود أنها توضع في غير موضعها كما في العدد الثاني من المجلة، وذكرت ـ حفظها الله ـ أن لها استعمالا صحيحا عند بعض الناس، فإذا رُئِيَ ـ مثلا ـ من يفسد أو يبذر قيل له: «ربي ما يحبش لخسارة»، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ٧٧﴾ [سُورَةُ القَصَصِ]، ولا شك أن هذا حق، وإن كان الكاتب لم يقصده، والتفصيل هو الأولى كما نبهت، فيقال: هذه العبارة يجوز استعمالها في هذا الموضع ولا يجوز استعمالها في ذاك. زادها الله علما وتحقيقا.

❁ ❁ ❁

❁ أما المحب أبو عبد المحسن ياسين فلفل فله منا كبير التقدير وخالص الدعاء على وفائه للمجلة ومتابعته المستمرة لموضوعاتها فهي كما قال: «مكتبتي المختصرة وجليسي الصالح».

أما عن موضوع الخوارج فقد كتبت فيه بعض المقالات؛ أهمها: «الخوارج؛ أسماؤهم وأوصافهم» للشيخ نجيب جلواح، جزاه الله خيرا.

ونرجو أن يكتب في هذا الموضوع عدد خاص، والله الموفق والمعين.

❁ ❁ ❁

● وكتب الأخ الوفي فريد بالو للمجلة نظما في أربعة أبيات ينافح فيه عن المحدث الفقيه محمد ناصر الدين الألباني، ويرد فرية اتهامه بالإرجاء.

قال:

ملأ الدنيا علوما وقالوا
فيه إن هذا الحبر لمرجئ
فقلنا هلا ناظرتموه في الحياة
فقد كان يفحم الأريب ولا يعبأ
وهل يضر الإبريز يوما
عمى الضرير عنه حين يتلألأ
فئران تقر عيونها عندما
يغيب الهر ويومها تتجرأ

أما عن اقتراحه فهو حسن ووجيه، وعسى أن يتحقق قريبا.

شكر الله له ذبه عن ورثة الأنبياء، وجزاه الله خيرا، فقد كان الألباني رحمه الله سلفيا من الطراز الأول عقدا وقولا وعملا وسلوكا.

● ● ●

● بارك الله في الأخت النبيلة مسعودة السلفية على تواصلها معنا ومطالعتها لمجلتنا، ونحيطها علما أن المجلة: علمية تربوية توجيهية.

ونسال الله أن يتحقق ما طلبته وأملته.

● ● ●

● وللأخ الودود خالد جدور - إمام بولاية سطيف - جزيل الشكر، ونقول له: وأنت جزاك الله خيرا وبارك فيك على وفائك للمجلة وحسن ظنك بالقائمين عليها.

وقد أرسل إلينا فوائد طيبة من كلام الإمام ابن القيم في أهل التعطيل والتحريف تنظر في خطبة كتابه «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية».

● ● ●

● وردت إلينا مقالة من الباحث عبد الواحد بلعباس من ولاية عين تموشنت، ذكر فيها عبارات مشهورة مع التوجيه والتصحيح، ولعلنا ننظر فيها مستقبلا، فجزاه الله خيرا على هذا المجهود المتواضع.

● ● ●

● جزى اللهُ خيرًا الإمامَ المفضالَ حسين مفتاح من بلديَّة فَرْجيوَة - ولاية ميلَة، على ثنائه العاطر وإعجابه الشَّديد بالمجلَّة حيث وصَفَها بأنَّها المجلَّةُ الَّتي فيها اليُسْرُ والسُّهولةُ والضَّبطُ والتَّدقيق والتَّحقيق والغَيْرَةُ على الدِّين والرَّدُّ على المُعاندين المُفسدين...

فالحمدُ لله الَّذي بنعمته تتمُّ الصَّالحاتُ.

● ● ●

● تلقَّيْنَا من المُكرَّم أبي أمامة محمَّد قاسمي من مدينة شَلْغُوم العيد رسالةً مُفرحةً ضَمَّنَها الثَّناءَ العاطر على مجلَّتنا الغرَّاء بسبب اهتمام كُتَّابها بنشر العلم النَّافعِ والعقيدة الصَّحيحة ومحاربة الشِّرك والبدع، واجتناب الحديث في الأمور السِّياسيَّة والخوض فيها، ولا شكَّ أنَّ هذا هو الهدف النَّبيلُ لهذه المجلَّة، نسألُ اللهَ لنا وله التَّوفيقَ والسَّدادَ والثَّباتَ.

● ● ●

● أمَّا المُحبُّ أبو الحسن بومَدْيَن منصوري، فنَشكُرُه على اهتمامِه بالمجلَّة ومُتابعَته لما يُنشَرُ في أعْمِدَتها، وقد نَبَّه على خطأٍ وقع في بعض أعدادها.

وهذا من نُصحِه، وقد قال ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» الحديث، فنسأل اللهَ أن يُوفِّقَنا لما يُحِبُّ ويرضى.

● ● ●

● ونتوجه بالشكر الجزيل إلى مجموعة طيبة من إخواننا الفضلاء الذين تواصلوا معنا وأبدوا إعجابهم بالمجلة وأثنوا على القائمين عليها؛ منهم: أبو عبيد الرحمن دقيش، ومتيش أحمدز، حسوى محمد عمر. وسليم وينز، وسليمان مشري، ومصطفى عيسى، وغيرهم جزاهم الله خيرا.

وبعضهم اقترح اقتراحات عسى أن تتحقق مستقبلا.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.